جامعة امحمد بوقرة – بومرداس –

كلية الحقوق- بودواو-

قسم العلوم السياسية

اشكالية دوران النخب في النظام السياسي الجزائري

مذكرة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: إدارة الجماعات المحلية

إعداد الطالبتين:

- **سامية سلام**
- **منى قنون**

إشراف الأستاذ:

- **عبد الغني شرقي**

لجنة المناقشة:

- **الأستاذ مسعودي (رئيسا)**
- **الأستاذ عبد الغني شرقي (مشرفا و مقررا)**
- **الأستاذة دريادي (مناقشا)**

السنة الجامعية: 2014-2015

كلمة شكر و عرفان

الشكر الجزيل والحمد الكثير لله العلي القدير الذي وفقنا وأعاننا على إتمام هذا العمل المتواضع

نتقدم أيضا بالشكر للأستاذ عبد الغني شرقي الذي لم يبخل علينا بتوجيهاته القيمة راجين له التوفيق إن شاء الله

نشكر أيضا كل أساتذة قسم العلوم السياسية

ونخص بالذكر الأستاذ مسعود مطاطلة

و الشكر الخالص لإبراهيم ولحنان و فايزة.

لكل هؤلاء ولكل من استحق منا الشكر و لم يتسع المقام لذكره،نسأل الله تبارك و تعالى أن يجزيكم عنا خير الجزاء و يعظم لكم الأجر و المثوبة،و بارك الله في جهدكم ووقتكم و عملكم...

شكرا...شكرا...شكرا...

إهداء

إلى من بذل عمره و جهده و ماله في سبيل تنشئتي و رعايتي،و جعل غاية أمله

أن يراني في هذا المقام، و لم يدخر وسعا في سبيل بلوغي هذه المرحلة،إلى "والدي" العزيز...

إلى القلب الحنون،منبع الطيبة و الأصالة،ومن ضحت بكل ما تملك راضية من أجل نجاحي و توفيقي،إلى"أمي" الكريمة الرؤوم...

إلى أستاذنا القدير:عبد الغني شرقي.

إلى من يحمل قلبه و ذاكرته حبا لي حلمي الرائع "إبراهيم".

إلى مهج النفس و قرة العين،و سندي في هذه الحياة،و مفخرتي في مجامع الفخر،من قاسمتهم حلو الحياة و مرها،فرحها و حزنها،إلى إخوتي:فريد و زوجته حميدة، مراد و زوجته وسيلة،عبد العزيز،محمد فتحي و زوجته سعاد،إسلام، ناصر، عبد السلام و مراد.

و أخواتي:سعاد، فايزة، حنان، شيماء، فيفي، مريم و ياسمين.

إلى جدتي أطال الله عمرها،خالاتي،أخوالي و زوجاتهم.

إلى أغلى براءة:عبد الرحيم، ياسين، ملاك، ليليا ماريا، أحمد آدم، مريم سيرين.

إلى من رافقتني طوال هذه الفترة: منى.

إلى رفيقات الدرب و صديقات التحصيل،و أخواتي في العلم و الدين،من شاركنني مقاعد الدراسة

و أخص منهن:

حنان،إيمان.

وإلى كل من وسعتهم ذاكرتي و لم تسعهم مذكرتي...

ســـــاميـــة

إهداء

إلى أعز ما أملك في هذه الحياة "أبي" الذي كبرت بين ذراعيه ووضعني نصب عينيه ربانـي على الفضيلة و أنشأني تنشئة صحيحة.

إلى أول من رأتها عيني"أمي" الحبيبة الغالية التي أبت الجنة إلا أن تكون تحت قدميها التي أشرقت الدنيا بابتسامتها و استأنست الحياة بوجودها.

إلى أستاذنا القدير:عبد الغني شرقي.

إلى سندي في الحياة مهج القلب و صفاء الحب إخوتي مريم،منير،محمد الهادي.

و تحية خاصة إلى زوج أختي الحبيب فوزي مدور.

إلى أغلى و أعز إنسان على قلبي ابن أختي الوحيد عبد الرحمن وسيم.

إلى كبار العائلة :إلى جدتي ظريفة و خديجة.

إلى جدي عمار و مبارك.

إلى خالاتي،أخوالي و زوجاتهم،و أولادهم.

إلى أعمامي خاصة عمي كمال وزوجته كريمة و أولادهم.

دون أن أنسى عمتي الوحيدة حميدة.

إلى أختي الغالية زمول حنان و عائلتها الكريمة.

إلى رفيقة دربي في هذا العمل سامية حفظها الله.

إلى كل الرفيقات و الرفقاء وأحب الناس إلى قلبي:

إيمان،حياة،هجيرة،أسماء وحكيم.

إلى كل من حوتهم ذاكرتي و لم تحوهم مذكرتي.

منى

مقدمة:

بعد أن اجتاحت موجات التحول الديمقراطي دول العالم استقرت الديمقراطية كأساس للحكم و كعادتها البلدان العربية باعتبارها جزء من العالم الثالث تبنت هذا الاتجاه منها الجزائر.

لكي يتم هذا التحول باعتباره مسيرة طويلة و مستمرة كان لابد على الجزائر إقرار انفتاح سياسي جسدته الإصلاحات السياسية عبر دستور 23 فيفري 1989 الذي جاء نتيجة ظروف داخلية أبرزها "أحداث أكتوبر" 1988 و ظروف خارجية صعبة، سمح لها بالانتقال نحو نظام ديمقراطي تعددي سايرته إصلاحات اقتصادية ذات توجه ليبرالي. و لإنجاح هذا التحول و تجسيدا لهذا التعدد و التفتح كان لابد من حدوث تجديد و دوران خارجي في صفوف النخبة الحاكمة يمس جميع مؤسساتها (مؤسسة الرئاسة، المؤسسة العسكرية، الحزب) باعتبارها العصب الحساس في أي نظام سياسي لفتح المجال لوصول نخب جديدة لها رؤى مختلفة، و هذا ما كانت ستعيشه الجزائر بعد أول انتخابات تشريعية تعددية في سنة 1991 تمخض عنها وصول نخبة جديدة على رأس مؤسسات الدولة (البرلمان). لكن ذلك لم يكتمل نظرا لتوقيف المسار الانتخابي و إلغاء نتائج هذه الانتخابات، و قد كانت نتيجة هذا القرار وخيمة جدا و أفرزت أزمات عديدة أهمها الأزمة الأمنية التي عاشتها البلاد و التي كان لها تأثير واضح في نخب النظام السياسي الجزائري وفي مسار الممارسة السياسية في الجزائر. فلقد شهدت البلاد منذ مطلع عام 1992 صراع دامي بين طرفين هما الجيش و العصابات المسلحة أدخلت البلاد مرحلة جد دقيقة وخطيرة في تاريخها والتي كانت سببا في تعثر الديمقراطية، وباعتبار أن النخبة الحاكمة هي العصب الحساس في أي نظام سياسي وهي المسبب لهذه الأزمة كان لابد عليها التدخل وإخراج البلاد من هذه الأوضاع. فعملت على تدارك الأوضاع ومحاولة فتح المجال السياسي أمام أطراف جديدة وبناء مؤسسات ديمقراطية وتبني سياسات كسياسة الوئام المدني والمصالحة الوطنية لإخراج الجزائر من أزمتها الأمنية ومشكلة الارهاب.

الإشكالية المركزية:

إذا كان مبدأ دوران النخب يعد شرطا من شروط التحول إلى الديمقراطية و المناخ المناسب لتجسيدها.

فما مدى تجسيد مبدأ دوران النخب في النظام السياسي الجزائري؟

الإشكاليات الفرعية:

1- ما المقصود بمبدأ دوران النخب وما هي آلياته واستراتيجياته ؟

2- ما طبيعة النخبة الحاكمة في الجزائر وما هي آليات تشكلها بعد 1962؟

3- ما طبيعة العلاقة بين السياسي والعسكري في النظام السياسي الجزائري ؟

4- ما مدى تجسيد مبدأ دوران النخب في النظام السياسي الجزائري من خلال دستور 1989 وكيف أثر ذلك على استقرار النخبة الحاكمة ؟

5- كيف يمكن فهم الأزمة الأمنية في الجزائر بعد 1989 عبر مدخل تغيير بنية النخبة الحاكمة في الجزائر؟

الفرضية المركزية:

سعت النخبة الحاكمة في النظام السياسي الجزائري إلى تحقيق الدوران الداخلي من خلال اعتماد آلية التجنيد السياسي والإشراف على عمليات الإصلاح منعا لقيام نخب مضادة تهدف إلى تحقيق دوران خارجي .

الفرضيات الفرعية:

1- تتم عملية الدوران الداخلي من خلال القيام بعمليات الإصلاح التي تتم من داخل بنية النخبة الحاكمة لتحقيق ثباتها واستقرارها.

2- فشل عمليات الدوران الخارجي من شأنه أن يؤدي إلى بروز نخب مضادة تسعى إلى إحداث عملية دوران خارجي بتغيير النخبة الحاكمة .

3- تميز النظام السياسي الجزائري بعد 1962 بسيطرة النخبة العسكرية على دواليب السلطة .

4- أشرفت النخبة الحاكمة في الجزائر على الإصلاحات الواردة في دستور 1989لتحقيق الدوران الداخلي الذي يكفل استمرار نفس النخبة الحاكمة .

5- الأزمة الأمنية في الجزائر هي انعكاس لإرادة النخبة الحاكمة في مواجهة الدوران الخارجي .

الإطار المنهجي:

تتعدد و تختلف الظاهرة في الواقع ولدراستها كان لا بد من إتباع خطوات منهجية و علمية للكشف عنها و الاقتراب منها من خلال الاعتماد على مجموعة من المناهج و الإقترابات ولهذا ارتأينا في دراستنا لموضوع دوران النخب في الجزائر، الاعتماد على مجموعة من المناهج و الإقترابات و هي كالآتي:

أ_ المناهج:

*المنهج التاريخي:

يستخدم هذا المنهج لمعرفة الأحداث التي جرت في الماضي بقصد دراسة و تحليل بعض المشكلات الإنسانية و العمليات الاجتماعية الحاضرة،فم الصعب فهم حاضر الشيء دون الرجوع إلى ماضيه،فالحياة المعاصرة قائمة على الحياة السابقة و امتداد لها.

فمن خلال هذا المنهج نستطيع تتبع مبدأ دوران النخب تاريخيا في الجزائر بصفة خاصة في داخل النخبة الحاكمة لجزائرية من 1962 إلى يومنا هذا.

*منهج دراسة الحالة:

يتميز هذا المنهج عن سائر المناهج الأخرى بأنه يهدف إلى التعرف على وضعية واحدة معينة و بطريقة تفصيلية دقيقة من خلال جمع المعلومات و البيانات المتعلقة بها بهدف تحليلها و التعرف على موضوعاتها للوصول غلى نتيجة واضحة بشأنها، لهذا تم استخدام هذا المنهج في دراستها لدراسة دوران النخب في النخبة الحاكمة الجزائرية.

ب- الإقترابات:

*اقتراب النخبة:

ينطلق أنصار هذا الاقتراب من فكرة انه ما من مجتمع مهما كان مستواه من تطور اقتصادي و اجتماعي و سياسي، لا يخلو من أقلية ماهرة تسيطر و أكثرية تخضع لتلك الأقلية و يطلقون على هذه الأقلية

الحاكمة اسم "الصفوة" أو "النخبة. وأحيانا أخرى يطلقون عليها اسم "الطبقة الحاكمة" أو"الطبقة السياسية"...الخ.

وتم استخدام هذا المنهج في دراستنا لمعرفة بنية النخبة الحاكمة في الجزائر و أنماط تداولها و دوراتها(سواء كان دوران داخلي أم دوران خارجي).

*الاقتراب القانوني:

يركز هذا الاقتراب في دراسته للأحداث والمواقف و العلاقات المبنية على الجوانب القانونية ، مركزا على شرعية الفعل أو المؤسسة أو العلاقة أو عدم شرعية ذلك أما في الجانب السياسي فهو يركز على مدى التزام القادة و النخب بالقواعد القانونية و هذا ما سنكتشفه في دراستنا لمبدأ دوران النخب في الجزائر.

*الاقتراب المؤسسي:

يعتمد هذا الاقتراب على الشرح و التفصيل الوصفي للمؤسسة و يتم استخدامه في دراستنا لدراسة المؤسسات التي تتكون منهم النخبة الحاكمة في الجزائر كمؤسسة الرئاسة و المؤسسة العسكرية.....الخ.

أسباب اختيار الموضوع:

إن المبرر الرئيسي لاختيار موضوع "دوران النخب في الجزائر" هو محاولة رصد التجربة الديمقراطية في الجزائر و معرفة إن كان هناك دوران حقيقي في النخبة الحاكمة في الجزائر أم لا يوجد ، و معرفة أهم العراقيل و المشاكل التي تؤول دون تحقيق هذا المبدأ.

أهداف الدراسة:

تشخيص الوضعية الداخلية للنخب الحاكمة في الجزائر استنادا على مبدأ دوران النخب ومعرفة ما مدى تجديد و تدوير هذه النخب و هذا يتم بتأصيل النظري لهذه النخب و إسقاطه على الجزائر من خلال تناول أهم النخب الحاكمة فيها و موقع دوران النخب داخلها.

أدبيات الدراسة:

لإقامة أي دراسة لابد من الاستناد إلى أدبيات سابقة تصب في نفس المجال، لذلك تم الاعتماد على بعض الأدبيات التي تخدم موضوعنا من أهمها:

1- كتاب"النخب الاجتماعية حالة الجزائر و مصر" لمؤلفه الدكتور أحمد زايد.

2- كتاب "تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي" لصاحبه ناجى عبد النور، حيث قام أو سعى في هذه الدراسة إلى رصد و تحليل طبيعة القوى السياسية و تأثيرها في عملية التحول الديمقراطي في الجزائر من خلال الإشكاليتين التاليتين :

-إشكالية طبيعة المنافسة و مدى قدرة الأحزاب على التعامل فيما بينها.

-إشكالية المشاركة السياسية في الحكم.

3- كتاب "النخبة الحاكمة في الجزائر من 62 إلى 1989" لمؤلفه الطاهر بن خرف الله.

4- رسالة دكتوراه بعنوان "النخبة الحاكمة في الجزائر(1989-2002)" للطالب عبد القادر مشري.

5- أطروحة دكتوراه بعنوان "مستقبل النظام السياسي الجزائري" للطالب محمد بوضياف.

* الجديد التي أتت به الدراسة هو:

تجديد نوع وطبيعة النخبة الحاكمة في الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا مرورا بأهم المحطات التاريخية التي عاشتها الجزائر أهمها التحول إلى الديمقراطية مع تحديد نوع الدوران الذي يحدث في داخل النخبة الحاكمة في الجزائر.

خطة الدراسة:

الفصل الأول: الاطار المفاهيمي و النظري لمبدأ دوران النخب.

المبحث الأول: مبدأ دوران النخب و المفاهيم المرتبطة به.

المبحث الثاني: تصنيفات النخب.

المبحث الثالث: الاتجاهات النظرية لدراسة النخبة.

المبحث الرابع: نظريات دوران النخب و أهم محدداتها.

الفصل الثاني: النخبة الحاكمة في الجزائر من 1962 إلى 1989.

المبحث الأول: جدلية العلاقة بين السياسي و العسكري في مرحلة التحرير الوطني.

المبحث الثاني: طبيعة النخبة الحاكمة في عهد بن بلة و علاقتها مع المعارضة.

المبحث الثالث: النخبة الحاكمة في الجزائر في فترة حكم هواري بومدين من 1965 إلى 1978.

المبحث الرابع: النخبة الحاكمة في الجزائر في عهد الشاذلي بن جديد.

المبحث الخامس: موقع دوران النخب في النخبة الحاكمة في الجزائر من 1962 إلى 1989.

الفصل الثالث: التحولات السياسية في الجزائر بعد 1989 و أثرها على النخبة الحاكمة.

المبحث الأول: أهم إصلاحات دستور 23 فيفري 1989.

المبحث الثاني: الأزمة الأمنية و الاقتصادية في الجزائر وأثرها على استقرار النخبة الحاكمة.

المبحث الثالث: مرحلة حكم عبد العزيز بوتفليقة و طبيعة النخبة الحاكمة.

المبحث الرابع: موقع دوران النخب في النخبة الحاكمة في الجزائر من 1992 إلى يومنا.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي و النظري لمبدأ دوران النخب.

تعتبر النخبة كظاهرة اجتماعية تتواجد في كل تجمع إنساني ولتنظيم، وتنسيق، وتسيير هذا التجمع لابد من وجود قلة تتسم بمجموعة من الصفات تخولها التحكم و تسيير هذا التنظيم، ولكي نظفي على هذه الظاهرة صفة الديمقراطية كان لابد أن يحدث الدوران في صفوفها. ولهذا سنتناول في هذا الفصل الجانب المفاهيمي والنظري لمبدأ دوران النخب من خلال التطرق إلى أهم التعريفات التي تناولته وتحديد أهم أنواعه، ونظرياته (الدوائر المفتوحة للنخب، و الدوائر المغلقة للنخب و المنظور الواقعي) مع ذكر أهم الاتجاهات الفكرية التي تناولت هذا الموضوع.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري لمبدأ دوران النخب.

المبحث الأول: مبدأ دوران النخب و المفاهيم المرتبطة به.

تتسم الظواهر السياسية و الاجتماعية بالتعقيد لهذا توجب على دارسيها من العلماء و الباحثين تفكيكها و تجزئتها للوصول إلى فهمها و تفسيرها من خلال الاعتماد على مجموعة من النظريات، و المفاهيم، و المناهج...الخ، باعتبارها أدوات للبحث العلمي. حيث يعد مفهوم النخبة من المفاهيم المتداولة على الساحة السياسية لأنه لا يخلو أي تجمع إنساني من وجود هذه الفئة بداخله، و تكون لهذه الفئة الأفضلية في التحكم السياسي تمارسه في مجالها السياسي على حساب المجال المدني.

المطلب الأول: مفهوم دوران النخب.

قبل التطرق لمقصود دوران النخب وجب علينا التطرق أولا إلى مفهوم النخبة و هو ليس بالمفهوم الجديد بل هو قديم. فنجده في الفكر الاجتماعي و السياسي اليوناني عند كل من أفلاطون و أرسطو. ومن ابرز رواد النخبة الأوائل نجد كل من باريتو Pareto، و موسكا Mosca، و ميشيلزMichels.

الفرع الأول: تعريف النخبة.

أ-لغة: كلمة النخبة في اللغة العربية مشتقة من الفعل انتخب، و الذي نعني به الاختيار و الانتخاب. فعندما نقول «نخبة القوم» نعني بهم خيارهم و أفضلهم. ولفظ الصفوة يدل على معنى الخلاصة بمعنى اصطفى الشيء أي اختاره أو استخلصه.[1]

ب-اصطلاحا:

عرفتها القواميس الانجليزية بأنها: "أقوى مجموعة من الناس في المجتمع و لها مكانة مميزة و ذات اعتبار." [2] كما تعرف النخبة على أنها: "تلك الفئة التي تكون أكثر دقة و أكثر مرغوبية من قبل الجماهير، و توجد بوفرة في الديمقراطيات الليبرالية.[3] تشغل هذه النخب مراكز النفوذ و السيطرة في مجتمع معين، تكون لها هيبة و أثر كبير كما أنها تضم في صفوفها البارزين و المتفوقين مما يخولهم أن

[1] مولود سعادة، النخبة والمجتمع تجدد الرهنات، الباحث الاجتماعي ،العدد: 01 سبتمبر 2010، ص.98.

[2] نفس المرجع، ص. 99.

[3] إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، **الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية عربي- انجليزي** (د.م.ن: د.د.ن، د.س.ن)، ص. 451.

يكونوا قادة في مجال معين."[1] و هناك من يعرف النخبة على أنها: "جماعة صغيرة و مختارة من طرف المواطنين أو المنظمات التي تتحكم في جزء كبير من السلطة، و هي مختلفة عن الطبقة الأقل منها في المجتمع و معظم هذه الفئات المختارة تبحث باستمرار عن ما يميزها عن باقي فئات المجتمع، و عادة ما يستعمل مصطلح النخبة لتحليل المجموعات التي تتحكم أو تتموقع في قمة الهرم المجتمعي."[2]

توم بوتومور Tom Bttomor يعرف النخبة و يقول بأن: "النخبة عبارة عن جماعات وظيفية و مهنية بصورة أساسية تتمتع بمكانة اجتماعية عالية." أما روبرت دال Robert Dahl فيعرفها: "بأنها جماعة تحكم قلة من الأفراد تسود خياراتهم في حالات الاختلاف حول التفضيلات المعلقة بالمسائل السياسية الحيوية." [3] و يتفق كل من باريتو Pareto، و موسكا Mosca، و ميشيلز Michels في تعريف النخبة على أنها: "مجموعة من البشر التي تمتلك نصيب أوفر من القوة و التحكم أو حتى الثروة بفضل ما تملكه من سمات شخصية أو سيكولوجية ."[4] لكن يختلف هؤلاء المفكرون حول طبيعة هذه الخصائص و هذا ما سيتم شرحه بالتفصيل في المبحث الثالث تحت عنوان الاتجاهات النظرية في دراسة النخبة.

الفرع الثاني: المقصود بدوران النخب.

ينطلق باريتو Pareto من فكرة أن "التاريخ هو مقبرة الارستقراطيات" ومن خلالها صاغ نظريته السياسية ***دورة النخبة***. حيث وجد مشكلتان: **المشكلة الأولى** هي: هل تشير دورة النخبة إلى العملية التي بموجبها يدور الأفراد بين النخبة ، أم أنها تشير إلى العملية التي بموجبها تحتل نخبة معينة مكان نخبة أخرى؟ باريتو Pareto أشار إلى هذه الظاهرة باستعمال عبارة دوران الأفراد بين النخبة و اللانخبة. بحيث يحدث الدوران في حالة فقدان المستوى الأعلى في المجتمع قوته و هذا ما يسمح بصعود المستوى الأدنى إلى المستوى الأعلى. كما انه أشار إلى نوع من الحركة الاجتماعية لها أهمية بالنسبة لتوازن المجتمع و تتمثل هذه الحركة في ظهور نخب جديدة و امتلاكها القوة نظرا لفقدان الطبقة الحاكمة لهذه القوة المتمثلة في التفوق على الطبقة الأدنى.[5] أما **المشكلة الثانية** عند باريتو Pareto تتمثل في تفسيره لدورة النخبة،

---

[1] مولود زايد الطبيب، **علم الاجتماع السياسي**، ط.1 (ليبيا: جامعة السابع من ابريل،2007)، ص. 189.

[2] Louis Garrido Vergara, "Elites, political elites and social change in modern societies", REVISTA DE SOCIOLOGÍA 28 (2013) : 32.

[3] مولود زايد الطبيب، مرجع سابق، ص ص189-190.

[4] احمد زايد، **النخب الاجتماعية -حالة الجزائر و مصر -** (القاهرة: مكتبة مديولي، 2005)، ص. 36.

[5] بوتومور، مترجم، **الصفوة و المجتمع** (القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 1988)، ص ص. 65-66.

فعادتا ما ينظر إلى النخب على أنها تعبر عن مصالح اجتماعية معينة، و دورة النخب تحدث كنتيجة لانهيار المصالح القائمة و ينجر عن هذا ظهور مصالح جديدة.

تلميذة باريتو Pareto كولا بينسكا Kolabinska من خلال دراستها للنخب في فرنسا قدمت ثلاث أنماط لدوران النخب:

1_الدوران الذي يحدث بين جماعات مختلفة من النخبة الحاكمة نفسها.

2_انضمام أفراد من مستويات دنيا إلى النخبة القائمة.

3_تشكيل نخب جديدة من قبل أفراد من مستويات دنيا و دخولها في صراع مع النخب القائمة.[1]

موسكا Mosca عرف دوران النخب بأنه: "الصراع الذي يحدث بين الطبقات الدنيا و الطبقة الحاكمة المسيطرة أو هو عبارة عن إعادة إحياء النخبة القائمة عن طريق انضمام أفراد من الطبقات الدنيا إليها."[2] و يشير دوران النخب إلى مدى انتقال السلطة من نخبة إلى أخرى أو صعود الأفراد و نزولهم سواء باستعمال طرق سلمية أو باستخدام العنف أو القوة.[3]

المطلب الثاني: المفاهيم المرتبطة بمبدأ دوران النخب.

*النخبة الحاكمة: هي الطبقة أو الصفوة التي تمارس الحكم في كافة المجتمعات، وتستمد قوتها إلى الطبيعة التنظيمية العالية التي تميزها. وتجعلها تسيطر على الحكم و القيادة ومؤسسات اتخاذ القرار في دولة ما.

*التعددية السياسية: هي وجود أكثر من حزب سياسي في النظام السياسي الواحد، يتنافس الجميع من أجل الوصول إلى السلطة، و التعددية تعني بأن كل مؤسسة، تنظيم في الوجود يتكون من أجزاء مستقلة و كل جزء له جوهره المتميز و الخاص به، و التعددية تهدف إلى خلق التوازن و الاستقرار.[4] و تعني التعددية السياسية أيضا الإقرار بوجود التنوع، و إن هذا التنوع يترتب عليه اختلاف المصالح و

[1] زكرياء بروني، "النخبة السياسية و إشكالية الانتقال الديمقراطي دراسة حالة الجزائر" (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية ، جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2009)، ص. 126.

[2] بوتومور، مرجع سابق، ص. 72.

[3] محمد شلبي، **المنهجية في التحليل السياسي**، ط.4 (الجزائر: دار هومة، 2014)، ص. 215.

[4] إسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، مرجع سابق، ص ص. 109-275.

الاهتمامات و الأولويات، و هنري كاريل Henri Karel يرى أن التعددية تعني ترتيبات مؤسسية خاصة لتوزيع السلطة الحكومية و المشاركة فيها.[1]

*النظام السياسي: استخدم في السابق كمرادف لنظم الحكم. فالمدرسة الدستورية ترى بأن النظام السياسي عبارة عن مؤسسات سياسية وهي السلطات الثلاث (التنفيذية، التشريعية، و القضائية). و لكن تحت تأثير المدرسة السلوكية اتخذ مفهوم النظام السياسي أبعاد جديدة و أصبح يشير إلى شبكة التفاعلات و العلاقات و الأدوات التي ترتبط بظاهرة السلطة سواء من حيث منطلقها (الجانب الاديولوجي)، أو القائمين على ممارستها (النخبة)، أو الإطار المنظم لها (الجوانب المؤسسية).[2]

*الأوليغارشية: هو مصطلح يطلق على ذلك التنظيم القوي التي تسود فيه قادة تهيمن و تسيطر على عملية اتخاذ القرار.[3]

*التحول الديمقراطي: يقصد به في الدلالة اللفظية المرحلة الانتقالية بين نظام غير ديمقراطي إلى نظام ديمقراطي، و صامويل هنتنجتون Samuel Huntington يعتبر عملية التحول الديمقراطي مسار يمر عبر ثلاث مراحل:

1- تفكك النظام التسلطي:

و يرجع إلى تراجع شرعية النظام، ضعف الأداء الاقتصادي، و كذا بروز الرفض الشعبي من خلال ظهور حركات الاحتجاجات و العنف السياسي.

2- بناء النظام الديمقراطي أو ما يسمى بالمرحلة الانتقالية و نجد فيها معارضة تزيد تأكيد الذات، قادة مصابون بالإحباط، و نظام ذو طبيعة مختلطة.

3- ترسيخ النظام الديمقراطي: و يكون من خلال التنافس السلمي على السلطة، توسيع نطاق المشاركة، و مأسسة العمليات القهرية، وانتخابات دورية، ودوران النخب.[4]

---

[1] أمحمد مالكي، **الديمقراطية داخل الأحزاب في البلدان العربية**، ط.1 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001)، ص. 237.

[2] علي الدين هلال، **النظم السياسية العربية قضايا الاستعمار و التغيير** (د.م.ن: د.د.ن، د.س.ن)، ص. 10.

[3] علي خليفة الكواري، **المسالة الديمقراطية في الوطن العربي**، ط. 1 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000)، ص. 16.

[4] مصطفى بخوش، "ملتقى التحول الديمقراطي" (قسم العلوم السياسية، جامعة بسكرة، 2005)، ص. 5.

*الانتخابات: تعني مجموعة الإجراءات والأعمال القانونية و المادية التي تؤدي بصورة رئيسية إلى تعيين الحكام من قبل أفراد الشعب.[1]

الربط بين المفاهيم:

يعتمد نجاح المنهج الديمقراطي أو ما يعرف بموجة التحول الديمقراطي في أي نظام سياسي (والذي نعني به الانتقال من نظام سلطوي نحو نظام ديمقراطي، و التي عادة ما تبادر به النخبة الحاكمة) على مدى تجديد نخب هذا النظام ، والذي يحدث في حالة ما كانت هناك تعددية سياسية تسمح بوجود أحزاب، وتنظيمات، و جمعيات سياسية متعددة تشارك في العمل السياسي و تتنافس بفعالية على منصب القيادة، و أهم العناصر التي تشكل الديمقراطية آلية الانتخابات الدورية التي تشترط على أن تقلد المناصب السياسية تعد زمنيا و بفترات محددة.[2]

المبحث الثاني: تصنيفات النخب.

يعد الوسط السياسي الفضاء و المكان المناسب و المنطلق الذي تتشكل منه النخب مقارنة بالأوساط الأخرى، هذا لا يمنع من وجود نخب مختلفة في مجالات أخرى سواء الثقافية، الرياضية، و العلمية... الخ. فكل حضارة و كل مجتمع يتسم بوجود نخب فيه، هذه الأخيرة تتميز عن غيرها، حيث تمارس تأثيرها على هذه المجتمعات و الحضارات.

المطلب الأول: تصنيف باريتو Pareto.

لقد صنف باريتو النخبة إلى صنفين:

الصنف الأول: النخبة السياسية التي تتشكل من كل المؤثرين سياسيا، و يكون تأثيرهم إما بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة.[3]

[1] عبد الجليل فتاح، "البيئة الدستورية و القانونية للنظام الانتخابي الجزائري"، الاجتهاد القضائي 4، د.س.ن، ص. 168.

[2] من إعداد الطالبتين.

[3] علي محمد بيومي، دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي (الجزائر: دار الكتاب الحديث، 2004)، ص.41.

الصنف الثاني: النخبة اللاسياسية.

– شكل يوضح أعضاء النخبة اللاسياسية:

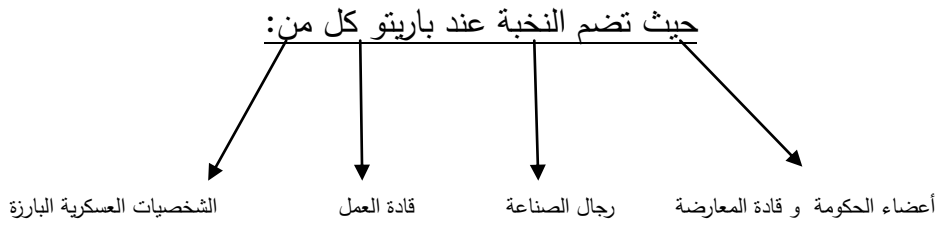

– المصدر: إعداد الطالبتين مأخوذ من كتاب دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي لمؤلفه علي محمد بيومي.

بالإضافة إلى عناصر أخرى لها تأثير على عملية صنع القرار السياسي، يمكن أن تنتمي هذه العناصر إلى النخبة اللاسياسية بحكم أن النخبة عند باريتو قابلة للتوسع، و هذا يحدث فقط في الأنظمة الديمقراطية حيث تدخل في صفوفها القيادات الحزبية المنافسة، كطريقة لاحتوائها و منعها من الوصول إلى السلطة، لكن لا تسمح للمعارضين لسياساتها بالانضمام لها مثال ذلك جماعات المصالح كالاتحادات و المواطنين الذين يمارسون الديمقراطية من خلال المنافسة للمشاركة في السلوك القومي.[1]

المطلب الثاني: تصنيف نادل Nadal.

هذا الجدول يوضح تصنيف نادل للنخبة:

نخبة اجتماعية	نخبة متخصصة	نخبة حاكمة
إن تأثير هذه النخبة يتميز بكونه تأثير غير مباشر، فهي تحتكر القرارات. و تكمن قوتها في اقتداء الآخرين بها.	هذه النخبة تستمد تأثيرها و نفوذها من المهن و الصناعات التي تمارسها. تضم في صفوفها الجماعات التي تمارس مهن فنية عالية أو ذات الأنشطة المهنية، و التجارية، و النقابية في المجتمع. و هذا ما يؤهلها لتكون صاحبة النفوذ في المجتمع.	هذه النخبة تضم في صفوفها كل من قادة المجتمع السياسيين حيث تستمد تأثيرها ونفوذها: من الوضع القانوني لها و من السلطات التي تمارسها على المجتمع. و تأثير هذه النخب هو تأثير واسع مقارنة بالنخب السابقة.

– المصدر: إعداد الطالبتين مأخوذ من كتاب دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي لمؤلفه علي محمد بيومي.

[1] علي محمد بيومي، مرجع سابق، ص.41.

المطلب الثالث: تصنيف رايت ميلز Wright Mills.

لقد صنف النخب انطلاقا من الدراسة التي قام بها حول "وضعية المجتمع الأمريكي" و تحليله له ليخرج بالتصنيف التالي:

1- النخبة المحلية الضيقة: تولد من بنية سلطوية، حيث تستمد كل من قوة المراتب و هرم المواقع الاجتماعية بالتوازي.

2-نخبة العائلات المسيطرة: تتكون هذه النخبة من عائلات المدن الصغرى لتتجه نحو المدن الكبرى.

3- نخبة المشاهير: يصفهم ميلز بأنهم عالم الناجحين بغض النظر عن أصولهم الاجتماعية و ميادين عملهم مستندا على شيئين هما: المراتب القوية للسلطة و الثروة.

3- نخبة الثروة: هم الأغنياء الذين يمتلكون المال و استحوذوا عليه و هم معروفون في المجتمع.

4- نخبة الرؤساء: و هم المدراء العامون دورهم يتمثل في تسيير شؤون المنشآت الكبرى.

5- نخبة أثرياء المنشآت: هذه النخبة تنتمي إلى الطبقات المالكة.

6- نخبة أرباب الحروب: يقصد بهم العسكريون، الذين دخلوا بالقوة في المجال السياسي ليستولوا بعدها على اتخاذ القرارات الهامة و سلطة التأثير فيها. [1]

و يتجه بعض العلماء إلى تصنيف النخب كما يلي:[2]

- شكل يوضح تصنيف جي روشيه للنخب:

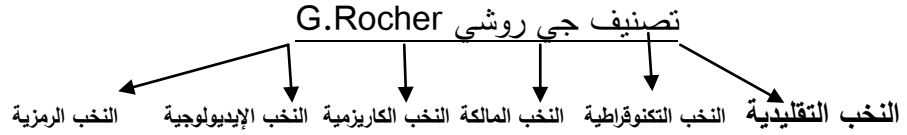

- المصدر: إعداد الطالبتين مأخوذ من كتاب القوى السياسية والتنمية لمؤلفه نور الدين زمام.

[1] علي محمد بيومي، مرجع سابق، ص ص. 42-43.

[2] نور الدين زمام، **القوى السياسية و التنمية** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007)، ص. 213.

– شكل يوضح تصنيف دود للنخب:

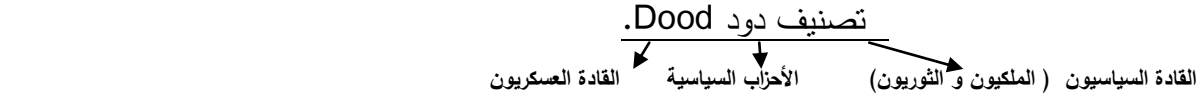

– المصدر: إعداد الطالبتين ممن كتاب القوى السياسية والتنمية لمؤلفه نور الدين زمام.

– شكل يوضح تصنيف بوتومور للنخب:

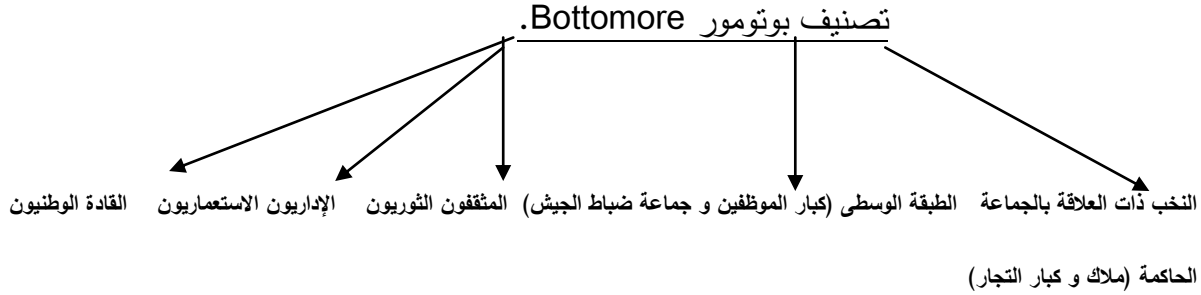

– المصدر: إعداد الطالبتين ممن كتاب القوى السياسية والتنمية لمؤلفه نور الدين زمام.

المبحث الثالث: الاتجاهات النظرية لدراسة النخبة.

سنتناول في هذا المبحث أهم الرواد و المفكرين الذين ساهموا ببنائهم الفكري لإعطاء تصور بخصوص نظرية النخبة. فهناك الاتجاه الكلاسيكي لدراسة النخبة الذي يحوي أربع اتجاهات يمثلها كل من غيناتو موسكا، روبرت ميشيلز، باريتو، بيرنهام، و رايت ميلز. فأما الاتجاه الحديث لدراسة النخبة فمثله كل من روبرت دال و ريمون أرون.

المطلب الأول: الاتجاهات الكلاسيكية لدراسة النخبة.

الفرع الأول: الاتجاه التنظيمي لدراسة النخبة.

هذا الاتجاه يضم أفكار كل من موسكا و ميشيلز اللذان يقران بأن النخبة تستمد قوتها من القرارات التنظيمية.[1]

[1] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر 1962–1989** ،ج. 2 (الجزائر: دار هومة للطبع والنشر، د.س.ن)، ص. 38.

1)غيناتو موسكا:

جاء موسكا بأفكار في كتابه "الطبقة الحاكمة The ruling class"، و قام في كتابه هذا بالتمييز بين الصفوة و الجماهير، نقد أفكار الماركسية "العامل الاقتصادي هو المحرك الأساسي للتاريخ"، و رأى بأن الصفوة لاتصل إلى وضعها نتيجة لسيادة اقتصادية، أو تغيير سياسي و اجتماعي بل نتيجة لتغير النخب و دورانها.

قسم المجتمع إلى طبقتين طبقة الأقلية و هي الطبقة الحاكمة التي تحتكر السلطة و تسيطر على كل الوظائف السياسية، و طبقة الأكثرية و هي الطبقة المحكومة المسيرة من قبل الطبقة الحاكمة، و الشيء أو الأمر الذي يجعل النخبة تمتلك و تحتكر القوة السياسية في المجتمع هو درجة تنظيمها و كذا احتوائها على المتفوقين في حين أن الأكثرية غير منظمة و تضم عامة الناس. لكن في مقابل هذا وجد أن الطبقة المحكومة تمارس ضغط على الطبقة الحاكمة تعبيرا عن استيائها من بعض السياسات، و هنا تظهر طبقة داخل المجتمع سماها بالمعارضة التي يكون لها تأثير أكبر من التأثير التي تمارسه الطبقة الحاكمة على الطبقة المحكومة.

1) روبرت ميشيلز R.Michels:

تناول ميشلز في كتابه "الأحزاب السياسية Political Parties" موضوع النخبة. و قد أجرى دراسة شاملة للنزاعات الأوليغارشية (حكم الأقلية) ضمن فعاليات الحزب الألماني الديمقراطي الاشتراكي. الذي كان يعد من أوسع أحزاب الطبقة العاملة في ألمانيا و يتزعم التزامه بالديمقراطية، و توصل في هذه الدراسة إلى وجود ثلاث أسباب رئيسية أدت إلى ظهور النزعة الأوليغارشية الفردية داخل الأحزاب و المنظمات و هي: خصائص التنظيم ذاته، سمات القادة، و سمات الجماهير. و في تناوله لموضوع النخبة أقر ميشلز بأهمية العوامل الاقتصادية في إحداث التغير الاجتماعي، و أن الأحزاب السياسية مهما اختلفت توجهاتها، وإيديولوجيتها فهي تحمل في داخلها النزعة الفردية الأوليغارشية ، فهي تنزع نزعا طبيعيا إلى توليد نخبة معينة تحكم و تنفرد بالسلطة ليتحول الأمر في جوهره دون تحقيق الديمقراطية الحقيقية لهذه الأحزاب و هذا ما سماه ميشلز بالقانون الحديدي للأوليغارشية. [1]

[1] مولود زايد الطبيب، مرجع سابق، ص ص. 198-201.

الفرع الثاني: الاتجاه السيكولوجي لدراسة النخبة.

هذا الاتجاه نادى به باريتو pareto و مضمونه أن القوة بالنسبة للنخبة تكمن في ميزاتها السيكولوجية.[1] فضمن نظريته عن التوازن الاجتماعي درس النسق الاجتماعي و الظواهر الاجتماعية مركزا على التمايز الاجتماعي الذي يولد لنا طبقات. كما قام بنقد النظريات التي تدعو إلى الديمقراطية، و المساواة، و الحرية باعتبار أن الواقع يتجلى في اللامساواة، و عدم وجود حرية و ديمقراطية تامة و ذلك بناءا على تحليلاته السيكولوجية و اهتماماته الاقتصادية و تصوراته السياسية بخصوص دور النخبة و علاقتها بعملية التغير الاجتماعي. حيث تناول باريتو نظرية النخبة في مؤلفه الشهير "مقدمة في علم الاجتماع" المنشور عام 1916 و المترجم إلى اللغة الانجليزية باسم "العقل و المجتمع

The mined of society". حيث رأى أن المجتمع ينقسم إلى طبقتين: طبقة حاكمة تنقسم إلى نخبة حاكمة و نخبة غير حاكمة، و طبقة غير حاكمة و هي الطبقة السفلى أو اللانخبة. باريتو في صياغته لدورة النخبة Circulation of elites وجد أن هذه الدورة نتاج للرواسب، و التي صنفها إلى مجموعتين:

*رواسب غريزة التكامل: و هي القدرة على الربط بين الأشياء.

*رواسب استمرار التجمعات و دوامها.

و في إطار مدى سيطرة الرواسب على دورة النخبة، فانه يمكن التمييز بين نوعين من الأفراد فئة المفكرين و فئة المحافظين. فعندما تكون النخبة من النوع الأول فإن المجتمع يتغير بشكل سريع، أما إذا كانت من النوع الثاني فان التغير يكون بطيء. كما أنه يتم استبدال النخبة بين الفئتين بناءا على الأخطاء التي ترتكبها الفئة الموجودة في مركز الحكم و السلطة أي أنه إذا كانت فئة المفكرين في مركز الحكم و السلطة و حدث و إن ارتكبت أخطاء تستبدل هاته الفئة بفئة المحافظين و إذا ارتكبت أخطاء تستبدل هاته الأخيرة بفئة المفكرين. و في تفسير باريتو للنخبة انطلق من فكرة التمايز بين قدرات الأفراد المتعلقة بالقدرات الجسمية و العقلية كالمهارات و الذكاء، و هذا يسمح لجماعة ما احتلال مكانة اجتماعية عالية و وصولها إلى مركز السلطة و الحكم.[2]

[1] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر 1962-1989**، ج . 2، مرجع سابق، ص. 38.

[2] مولود زايد الطبيب، مرجع سابق، ص ص. 190-193.

الفرع الثالث: الاتجاه الاقتصادي لدراسة النخبة.

قد نادى به المفكر بيرنهام، فقد حاول أن يزاوج بين الاتجاه الكلاسيكي و الماركسية في دراسته للنخبة.[1] في مؤلفه "الثورة الإدارية The Managerial Revolution" و من بين الأفكار التي احتواها هذا الكتاب انه سوف يحكم أو يسيطر على المجتمع نخبة إدارية تتحكم بشؤونه الاقتصادية و السياسية، و جوهر السياسة بالنسبة له هو الصراع على القوة الاجتماعية أو الثروة و السلطة بين الجماعات المنظمة التي تعود لمصلحة أقلية. و يتجلى البعد الماركسي حسب رؤية بيرنهام في أن الطبقة الحاكمة هي التي تسيطر على المجتمع بناءا على حصولها على أعلى مدخول و تحكمها في وسائل الإنتاج. و هي تستعمل قوة الدولة لمنع وصول أشخاص آخرين للسلطة. كما تقوم بتوزيع الثروات على أساس المعاملة التفضيلية، و بهذه الأفكار يكون طرح بيرنهام نخبويا ذو طابع ماركسي لأنه تنبأ بحلول نخبة إدارية تكنوقراطية محل النخبة الرأسمالية لا بسقوط هته الأخيرة على يد البروليتاليا، و وجود فئة مسيطرة قانون اجتماعي ثابت لدى النخبويين و بيرنهام واحد منهم.[2]

الفرع الرابع: الاتجاه النظامي لدراسة النخبة.

هذا الاتجاه تبناه رايت ميلز Wright Mills[3] حيث قام في كتابه الشهير "نخبة القوة Power of Elite" بالربط بين مفهوم النخبة و مفهوم القوة و قام بدراسة المجتمع الأمريكي، فوجد أن هناك ثلاث مؤسسات متحكمة في أمريكا و هي: المؤسسة العسكرية، و المؤسسة السياسية، و الشركات الكبرى. كما آمن بأن القوة و النفوذ مرتبطة بالمواقع و الأدوار داخل المنظمات الرئيسية في المجتمع التي تتشكل من أطراف تجمعها مصالح و أهداف مشتركة و هذه المصالح تؤدي بوجود علاقة اتصال فيما بينها بخصوص صياغة السياسات و هذا الارتباط يبلغ ذروته في حالة ما إذا وجدت إمكانية تبادل الأدوار و الوظائف بينها.[4]

---

[1] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر**، ج. 2، مرجع سابق، ص ص. 38.

[2] بروني زكرياء، مرجع سابق، ص. 16.

[3] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر**، ج. 2، مرجع سابق، ص. 38.

[4] بروني زكرياء، مرجع سابق، ص. 98.

المطلب الثاني: الاتجاهات الحديثة لدراسة النخبة.

الفرع الأول: نظرية التعددية لروبرت دال Robert Dahl.

المفكر روبرت دال انتقد نظرية النخبة التي تنطلق من نزعة نخبوية Elitism مفادها امتلاك جماعة واحدة كل القوة بينما تحرم الجماعات الأخرى منها. قد تبنى دال نظرية "النخب المتعددة Plural Elite" التي تقر بتوزيع القوة على كل الجماعات في المجتمع مع استحالة أن تستولي عليها جماعة واحدة، و تظهر القوة من خلال قدرة كل جماعة التأثير على القرارات المطروحة على الساحة السياسية. و بهذا يمكن الحديث عن نخب متعددة Plural Elites بدلا من نخبة القوة أو نخبة حاكمة. و عندما استخدم دال مفهوم النخب المتعددة لأنه كان يؤمن أو يدرك بأن للسياسة رجالها حتى و إن تعددت مصادر القوة و تأثيرات الأفراد على صناعة القرارات السياسية. فكل هذه الجماعات تشكل نخبة في مجالها و بهذا يمكن القول أن النخبة تتعدد بتعدد مجالات الحياة و تعدد مصادر التأثير.[1]

الفرع الثاني: نظرية الفئة المسيرة لريمون أرون Rymond Aron.

ريمون أرون عالم اجتماع فرنسي اقر بأن نظرية الطبقات و نظرية السلطة فيها ثلاث حلقات. الحلقة الأولى تخص أصحاب نظريات الطبقات بما فيهم الماركسيين و مفاد هذه النظريات أن الطبقات تكافح من أجل الوصول إلى السلطة، والحلقة الثانية تشمل على علم الاجتماع الامبريقي الذي وجد بأن المجتمعات تتكون من أقلية تحتل المناصب و الوظائف العليا و لديها مداخيل كثيرة. أما الحلقة الثالثة فهي تخص نظرية الطبقة الحاكمة و التي يرون أن الخاصية الأساسية في جميع المجتمعات هي الجماهير المحكومة من طرف الأقلية الحاكمة. و بهذه الحلقات الثلاث قسم أرون النخبة إلى أربع فئات فئة القادة السياسيون، و فئة النخبة الدينية و المثقفون، و فئة رجال الإدارة، و كذا فئة الجماهير.[2]

[1] احمد زايد، مرجع سابق، ص ص. 39-79.

[2] أسامة معقافي، "النخبة الحاكمة و مسار التحول الديمقراطي دراسة حالة تونس 1987-2010"، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2011/2010، ص. 96.

ريمون أرون عرف النخبة في دراسته الشهيرة **الطبقة الاجتماعية، الطبقة السياسية، الطبقة المسيرة** بأنها:" مجموعة من أصحاب النشاطات المختلفة الذين استطاعوا صعود قمة الهرمية ليشغلوا مناصب ممتازة تحقق لهم أهمية في الدخل أو في الرقعة و العظمة." ريمون أرون يرى أنه لتأسيس نظرية يعتمد عليها في نظرية النخبة وجب استعمال مفهوم الفئة المسيرة الذي يؤدي إلى النظر في طبيعة السلطة التي تمارسها كل فئة في مجال تخصصها المهني، و كذا التأثير الذي تمارسه هذه الفئة على قرارات السلطة السياسية و كذا على القرارات التي تهم الجماعة.[1]

في الأخير يمكن استخلاص الفرق بين هذه الاتجاهات:

الاتجاهات الكلاسيكية: اتفق جل مفكريها على أن المجتمع يتكون من طبقة صغيرة متحكمة في الأغلبية الساحقة من الناس. لكن نلمس أوجه اختلاف بين المفكرين ألا و هي:

الاتجاه التنظيمي: لكل من موسكا و ميشيلز. الأول يرجع سبب احتكار الطبقة الحاكمة للسلطة هو درجة تنظيمها و احتوائها على المتفوقين، والثاني يرجع ذلك إلى خصائص التنظيم و سمات القادة والجماهير.

الاتجاه السيكولوجي: لباريتو الذي يرجع سبب وصول أي جماعة إلى مركز السلطة إلى قدرات الجماعة الجسمية و العقلية كالمهارات و الذكاء.

الاتجاه الاقتصادي: للمفكر بيرنهام و يرجع سبب وصول الطبقة الحاكمة إلى السلطة إلى حصولها على أعلى مدخول و تحكمها بوسائل الإنتاج و توزيع الثروات على أساس المعاملة التفضيلية.

الاتجاه النظمي: للمفكر رايت ميلز الذي يرجع قوة النخبة إلى الوظائف التي يمارسها أعضائها داخل المجتمع.

أما الاتجاهات الحديثة لدراسة النخبة، فهي تنطلق من فكرة توزيع السلطة بين الجماعات في المجتمع كل في مجال تخصصها، و تظهر من خلال درجة تأثيرها و قدرتها في التأثير على قرارات السلطة السياسية المطروحة.[2]

[1] أسامة معقافي، المرجع السابق، ص. 97.

[2] من إعداد الطالبتين.

المبحث الرابع: نظريات دوران النخب و أهم محدداتها.

لا يمكن الحديث عن بناء قوة أو تحكم سياسي أو إصدار قرارات سياسية بدون مفهوم النخبة كونه أداة تحليلية تفسر لنا هذه العمليات. كما لا يمكننا الحديث عن تحول ديمقراطي في ظل غياب مبدأ دوران النخب أو حدوث تجديد في النخب حتى و لو كانت هناك انتخابات دورية و تداول سلمي على السلطة.

يعد مفهوم النخبة كمدخل لدراسة نظم الحكم من خلال كونه يكشف لنا عن طبيعة الحكم أو القوى الحاكمة هذا من ناحية و من ناحية أخرى يكشف لنا عن الوجهة السياسية الاجتماعية و الاقتصادية من ناحية أخرى. أما جي روشيه G.Rocher فقال في هذا الصدد أنه "لا يمكن اعتبار التغيير الاجتماعي أو مقاومة التغيير الاجتماعي بمثابة نتيجة لجملة من القرارات التي يتخذها فاعلون متعددون ذوي سلطة أو يشغلون مناصب إستراتيجية." و هذا ما تم علاجه من خلال نظريات علماء النخبة الكلاسيكيون حول "دورة النخب".[1] فكل نظرية فسرت كيف تحدث هذه الدورة لتتفق حول فكرة أن التاريخ يعطي للنخبة الحق في القيادة، التخطيط و التفكير، و بالموازاة مع ذلك نجد أن عامة الناس تكتفي بممارسة الموروث من أنماط التفكير و العمل مع التزامها الطوعي و الإكراهي للأخذ بتعاليم النخبة و توجيهاتها.[2]

المطلب الأول: نظريات دوران النخب.

الفرع الأول: منظور الدوائر المغلقة للنخبة (الدوران الداخلي).

لقد تأسست نزعة النخبة Elitisme على أن هذه الأخيرة تأتي في قمة الهرم متمثلة في جماعة مختارة من الناس تدير شؤون الأفراد[3] أو كما وصفها باريتو Pareto بأنها النخبة المختارة في كل فرع من فروع النشاط الإنساني .[4] يدور أفراد هذه النخبة حسبه في دوائر مغلقة، حيث قال في هذا الصدد: " يدور الأفراد في النخبة الواحدة أي إحلال الأفراد داخل النخبة نفسها."[5] و موسكا Mosca يرى أن انغلاق النخبة يتم في المجتمعات الجامدة التي تمنع حصول دوران النخب و إذا حصل يحصل بشكل سيئ، حيث يصف دورة النخبة قائلا: "حينما تصبح الرغبة في القيادة و ممارسة القوة السياسية و هما الشيئان

---

[1] نور الدين زمام، مرجع سابق، ص ص. 203-204.

[2] ثناء فؤاد عبد الله، **آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999)، ص. 364.

[3] احمد زايد و آخرون، مرجع سابق، ص. 42.

[4] أسامة معقافي، مرجع سابق، ص. 125.

[5] موريس دوفرجيه، مترجم، **مدخل إلى علم السياسة** (دمشق: دار دمشق، د.س.ن)، ص. 93.

الوحيدان اللذان يمتلكهما الحكام الشرعيون و حينما تشكل طبقة أخرى خارج نطاق الطبقة الحاكمة تجد نفسها محرومة من القوة على الرغم من قدرتها على المشاركة في المسؤوليات، حينئذ يصبح هذا القانون عقبة في طريق هذا الاتجاه القوة الأساسية." النتيجة التي نخرج بها أن الأبحاث السيسيولوجية تهتم بصفة كبيرة بالكشف عن وجود طبقات اجتماعية لكن لا تدعم دوران النخب، حيث ترى بأن هناك أفرادا موهوبين ينتمون إلى الطبقات الدنيا يتمكنون من الخروج من هذه الطبقات و الصعود في السلم الاجتماعي لكنهم لا يستطيعون أن يصعدوا إلى قمة الهرم.[1]

الطريقة التي يتم فيها توزيع القوة داخل هذه النخبة يتمثل في تمركز القوة في الأقلية من الأفراد في ذات النخبة، هذا التركيز تستعمله هذه النخبة لتغلق كل الفرص أمام انضمام أعضاء آخرين لها و لكنها تسمح لبعض الأشخاص الدخول في نطاقها و طريقة انضمام هؤلاء تكون بصفة منتظمة و يعتبرون كصمام الأمان لبقاء و استمرار هذه النخب كأقلية ، و على هذا الأساس يكون دوران هذه النخب بطيء جدا و يتم بشروط.[2] حيث يرى أصحاب هذا الاتجاه أن لهم السلطة الكاملة في احتلال هذا المنصب العالي في المجتمع و لهم الأحقية في ذلك دون غيرهم لأنهم الأفضل و الأكثر موهبة في المجتمع و هذا ما يجعلهم ينتمون إلى الطبقة الأرستقراطية، لأن هذه الأخيرة هي التي تورثهم هذه الصفات و تعطيهم الحق في احتلال المقدمة و الاستئثار بالسلطة.[3] و السبب الذي يجعل هذه النخبة صامدة و تحافظ على استقرارها و وجودها يرجع إلى ما يلي:

– اكتسابها للخبرة السياسية نتيجة لاستمرارها في الحكم لفترة طويلة.[4]

– تحكمها و امتلاكها لأهم أجهزة الدولة كوسائل الإعلام التي تستعملها كوسيلة للتأثير على الرأي العام كما تساعدها أيضا في الفوز في العمليات الانتخابية .

– استخدام وسائل التلاعب السياسي كتوجيه الرأي العام إلى وجود عدو خارجي يهدد أمن البلاد على حساب حدوث تداول سليم على السلطة و المجتمع المدني و سيادة القانون و تعطي الأولوية للشرعية السياسية القائمة.[5] حيث تساعدها هذه الأخيرة على تركيز القوة بين يديها. كما تسعى النخبة إلى

[1] أسامة معقافي، مرجع سابق، ص ص. 128–129.

[2] احمد زايد وآخرون، مرجع سابق، ص.42.

[3] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر**، ج. 2، مرجع سابق، ص ص. 25–26.

[4] احمد زايد وآخرون، مرجع سابق، ص.42.

[5] ثناء فؤاد عبد الله، مرجع سابق، ص. 104.

امتصاص المترشحين الجدد للقيادة و جذبهم للانضمام إليها[1] و في المقابل نجد خضوع الجماهير لهذه النخبة لأنها تقع في الغالب فريسته للدعاية و التأثيرات الخطابية للقادة.[2] كما تلجأ هذه النخب كذلك إلى تبني الانفتاح السياسي و تبني الإصلاحات كخطوة نحو التحول إلى الديمقراطية. لكن تبقي على مركز القرار السياسي في الدولة في يدها، و هذا الانفتاح كان بغرض تقوية المناعة السياسية للنخبة إزاء التحولات و بمثابة مناورة سياسية ضد أي مطلب للتغيير نتيجة الانتفاضات الاجتماعية و السياسية.[3]

الفرع الثاني: منظور الدوائر المفتوحة.

ينطلق أنصار هذا الاتجاه و هم المدرسة التعددية من فكرة انه ليس هناك نخبة واحدة تمسك بزمام الأمور و هذا المنظور نجده في الأنظمة الديمقراطية التي تسمح بالتنافس و التعدد السياسي مما يجعل أنساقها مفتوحة لكل فئات و أفراد المجتمع بمختلف طبقاته.[4] حيث يصف العالم باريتو Pareto هذا المنظور قائلا: "هي عملية بمقتضاها تحتل نخبة معينة مكان نخبة أخرى أي إحلال نخبة محل أخرى، فالطبقة الحاكمة قد لا تنحصر في عدد أفرادها فحسب بل كذلك في نوعيتها نتيجة ولوج الطبقات الدنيا إلى مستوى الطبقة الحاكمة." [5] كما يرى بأن كل مجتمع يتكون من طبقات، و هذه الطبقات تشهد عمليات انحلال فتستطيع أن تكون نخبة في قمة الهرم السلطوي أو القيادي تنحل و تصبح في أسفل هذا الهرم و العكس صحيح، بمعنى انه تستطيع نخبة في أسفل الهرم أن تصعد و تحتل قمة هذا الهرم.[6]

– شكل يوضح كيفية صعود و نزول النخب:

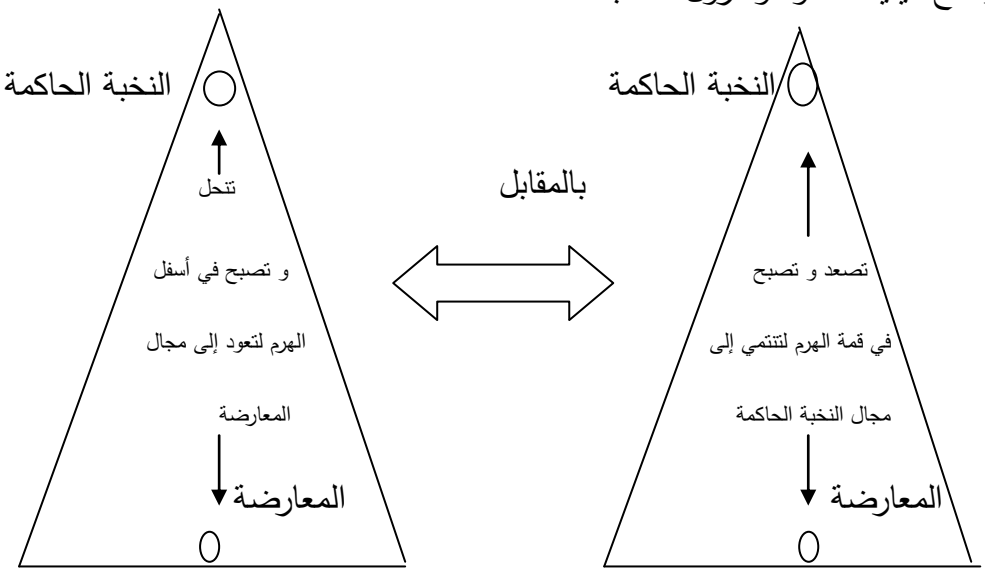

المصدر من إعداد الطالبتين مأخوذ من كتاب النخبة الحاكمة في الجزائر لمؤلفه الطاهر بن خرف الله.

---

[1] نور الدين زمام، مرجع سابق، ص. 204.

[2] احمد زايد وآخرون، مرجع سابق، ص. 43.

[3] ابتسام الكتبي، **الديمقراطية و التنمية الديمقراطية**، ط. 2 (بيروت: سلسلة كتب المستقبل العربي، د.س.ن)، ص. 63.

[4] احمد زايد و آخرون، مرجع سابق، ص. 44.

[5] أسامة معقافي، مرجع سابق، ص. 125.

[6] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر**، ج. 2، مرجع سابق، ص. 27.

أما موسكا فيرى بأن هذا النوع من الدوران الخارجي يحدث في داخل المجتمعات المتحركة أي المجتمعات الديمقراطية التي تتميز بتفتح نخبها و حركة مستوياتها الاجتماعية المختلفة و التي نجدها في الأنظمة الرأسمالية الحديثة، حيث قال عنها: "أصبحت مراتب الطبقات الحاكمة في المجتمعات الأوربية الحديثة مفتوحة إلى حد كبير، فالحواجز التي كانت تحول بين أفراد الطبقات الدنيا و بين التحاقهم بالطبقات الأعلى قد تلاشت أو ضعفت إلى حد بعيد، و أن تطور الدول من مرحلة السلطة المطلقة إلى مرحلة السلطة النيابية الحديثة قد ساعد على إتاحة فرصة المشاركة على القوى السياسية في حكم المجتمع و إدارته." أما سوزان كلير فترى في هذا الصدد بأن مواقع النخبة الإستراتيجية (سقوطها أو صعودها) تختلف من منطقة إلى أخرى، فقد نجده يتسارع في منطقة ما نتيجة تزايد التجنيد السياسي. كما ترى كلير بأن مواقع النخبة و الجماعات التابعة لها و المرتبطة بها تمر بعملية تحول .[1]

كما نعلم بأن الدوران الخارجي للنخب نجده يحدث في الأنظمة الديمقراطية التي تحترم مبدأ المساواة و تقوم بتوسيعه ليشمل جميع الأفراد، فحتى الرجل العادي يستطيع أن يسيطر على المسائل السياسية، فالديمقراطية في هذه الأنظمة هي التسليم و القبول بتعدد النخب في المجتمع و حرية تكوينها و المنافسة المنظمة للوصول إلى السلطة أو هي حكم النخبة بواسطة انتخابات دورية، كما هي الآلية التي تضمن التعاقب المنتظم للنخب.[2]

أما عن الطريقة التي يدخل بها الأفراد أو النخب الجديدة الهرم السلطوي أو مجال النخبة من خلال مجموعة من الآليات و المتمثلة فيما يلي:

1_ الاستعداد السياسي: هو ما يدعى بالولع و التشبع بالممارسة السياسية و القيم السياسية.

2- الانتخابات: هي الآلية و وسيلة سلمية يتم من خلالها اختيار القادة و المسئولين.

3- القدرات المالية و الإعلامية: يلعب المال دور مهم في العملية الانتخابية فبواسطته يتمكن المترشحون من توصيل برامجهم و أفكارهم و آرائهم للقاعدة الجماهيرية من خلال الدعاية الممارسة من قبلهم سواء في الوسائل السمعية البصرية أو الوسائل المكتوبة.[3]

[1] أسامة معقافي، مرجع سابق، ص ص. 127-128.

[2] ثناء فؤاد عبد الله، مرجع سابق، ص ص. 34-37.

[3] احمد زايد و آخرون، مرجع سابق، ص. 45.

4- القدرات الفنية و التنظيمية: تعد القدرات الفنية و التنظيمية عنصر في غاية الأهمية في الأنظمة الديمقراطية لأنه بواسطته يتمكن الفرد من أداء مهامه و الوظيفة الموكلة له في أي درجة هو فيها من أدنى درجة إلى أعلى درجة في قمة الهرم و نعني به منصب القيادة أو الحكم وهذه الضمانات تتمثل فيما يلي: الخبرة، الكفاءة المهنية و تعد شروط أساسية لمن أراد الحكم أما في الأنظمة غير الديمقراطية فليس بالضرورة أن يتحلى الحاكم بهذه الصفات لكي يصل إلى منصبه، وهناك طرق أخرى يتمكن بواسطتها الوصول إلى منصبه سواء نفوذه، أمواله...الخ.

الفرع الثالث: المنظور الواقعي.

ينطلق هذا المنظور من القول أن: كلا المنظورين منظور الدوران المغلق و منظور الدوران المفتوح يعانيان خلل و تم توجيه لهما العديد من الانتقادات. و السبب من وراء ذلك أنه تم الحكم على طبيعة "دورة النخب" من خلال آليتين:

1- السياق التي تدرس فيه النخبة.

2- الإيديولوجية التي ينطلق منها الباحث لتحليل النخبة السياسية و الاجتماعية.

فنجد أن أنصار المدرسة التعددية يرون بأن الأنساق الغربية هي أنساق ديمقراطية نتيجة انفتاح نخبها و هذا ما حقق لها الاستقرار. في حين رايت ميلز Wright Mills يرى بأن الأنساق الغربية هي أنساق مغلقة لأن الديمقراطية التي تنادي بها تخفي من ورائها آليات من خلالها تتحكم في الناس.[1]

المطلب الثاني: محددات دوران النخب داخل الأنظمة السياسية.

تتميز الساحة السياسية بتنوع كبير في الأنظمة السياسية و لمعرفة نوع هذه الأخيرة لا بد الانطلاق من مبدأ دوران النخب، كونه مؤشر من مؤشرات للحكم على مدى ديمقراطية هذه الأنظمة من عدمها، ومبدأ دوران النخب يبين لنا الحركية المؤسسة للتحول إلى الديمقراطية و يعزز و يرسخ في نفس الوقت هذا التحول، حيث يرتبط هذا المؤشر بمجموعة من المحددات المتمثلة فيما يلي:

[1] احمد زايد و آخرون، مرجع سابق، ص ص. 45-49.

الفرع الأول: التعددية السياسية.

تعد التعددية السياسية نظريا الوعاء الطبيعي للديمقراطية [1] فالاختلاف و تعدد القوى الفاعلة من خصائص المجتمعات المعاصرة، كما أن المجتمع الديمقراطي يتميز عن غيره من المجتمعات بأنه يسمح بمظاهر الاختلاف و حق التعدد، و السبيل السليم لتحقيق ذلك يكون من خلال إعطاء لكل اتجاه سياسي الحق الدستوري في المشاركة السياسية [2] يصل من خلاله إلى الهرم السلطوي مما يسمح بدخول نخب جديدة إلى هذا الهرم، و بالتالي حدوث تجديد في نخب هذه القيادة، بالإضافة إلى قدرته في إعطاء رأيه في القرارات العامة و التأثير فيها.[3] حيث يذهب محمد عابد الجابري ليقول عن التعددية "هي أولا و قبل كل شيء وجود مجال اجتماعي و فكري، يمارس الناس فيه الحرب بواسطة السياسة أي بواسطة الحوار و النقد و الاعتراض و الأخذ و العطاء، و بالتالي التعايش في إطار السلم على الحلول الوسط المتناهية" و هذا الأخير لكي يتحقق لا بد من توفر مبدأ دوران النخب و تجديدها حتى لا يحدث هناك احتكار للسلطة و يتم تداول السلطة بين مختلف الاتجاهات السياسية المتمثلة في الأحزاب و الحركات السياسية.[4] لذلك فإن التعددية السياسية لا يكون لها معنى إن لم يحدث دوران للنخب و التجديد فيها لكون أن تعدد الاتجاهات و التصورات و توفير المناخ الصحي للتفاعلات هما الضمان الأكبر للتجديد.[5]

الفرع الثاني: الدستور الديمقراطي.

إن الدستور هو الوسيلة لتنظيم الحياة السياسية بمختلف أشكالها عبر المؤسسات السياسية الشرعية التي تقوم على مبدأ الديمقراطية البرلمانية و مبدأ الفصل بين السلطات، كما يحدد الحريات العامة و الفردية.[6] و صفة الديمقراطية هي التي تضفي على الدستور صفة الفعالية و التوازن، ليصبح قائما أساسا على قبول التعدد و الاختلاف في الاتجاهات السياسية حين يعطيها الحق في الوصول إلى السلطة و تداولها مع الآخرين وفقا لأحكامه.[7] فالدول الديمقراطية لا يتغير اسمها و لا يستبدل دستورها، و لا تزول شخصيتها الاعتبارية نتيجة تغير أشخاص الحكام. والسلطة كاختصاص لا بد عند ممارستها الرجوع إلى

---

[1] محمد قيراط، "حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر،" مجلة جامعة دمشق 19، عدد 3-4 (2003): ص. 110.

[2] أمين عواد المشافية، **الإصلاح السياسي و الحكم الرشيد** (عمان: دار جامد للنشر و التوزيع، 2012)، ص. 54.

[3] محمد قيراط، مرجع سابق، ص. 110.

[4] أمين عواد المشافية، مرجع سابق، ص. 106.

[5] ثناء فؤاد عبد الله، مرجع سابق، ص. 300.

[6] حافظ علوان هادي دليمي، **النظم السياسية في أوروبا الغربية و الولايات المتحدة الأمريكية** (عمان: دار وائل، 2001)، ص. 49.

[7] أمين عواد المشافية، مرجع سابق، ص. 54.

أحكام الدستور لان السلطة ليست حق يفوضه الحاكم لغيره أو يورثه بعده، و إنما يتم تداولها وفقا لأحكام الدستور.[1] حيث يحدد الدستور مدة تولي السلطة و تداولها، مما يضمن عدم بقاء القيادة الحاكمة في مناصبها لفترة طويلة فهي لا تتعدى عهدة واحدة قابلة للتجديد مرة واحدة مثل ما هو موجود و معمول به في كل من فرنسا و أمريكا.[2]

الفرع الثالث:الانتخابات الدورية.

تعد الانتخابات الطريقة و الوسيلة لتعيين الحكام و هذه الطريقة تتعارض مع طرق الوراثة و التعيين و الاستيلاء التي هي بمثابة طرق أوتوقراطية استبدادية.[3] لكون أن الانتخابات تعد دعامة أساسية يتم من خلالها حدوث تجديد في النخب و تغييرهم بصفة دورية تهدف إلى التجديد في القيادات، لأنه يعد ركن أساسي من أركان الديمقراطية و دلالة على مدى رشادة الحكم السياسي[4] من خلال تطبيق القواعد

والإجراءات الانتخابية ذاتها و المحددة مسبقا على جميع الناخبين و المرشحين بشكل دوري و منظم و غير متحيز لفئة و جماعة معينة و يستند هذا المبدأ إلى سمة رئيسية من سمات الديمقراطية، و هي أن تقلد المناصب السياسية يحدد زمنيا بفترات محددة، فالمسئولون المنتخبون لا يتقلدون مناصبهم مدى الحياة في الديمقراطيات المعاصرة، و يستند أيضا إلى قاعدة أن محاسبة الحكام و مساءلتهم تقتضيان أن يتم الاحتكام إلى الناخبين بشكل دوري و منتظم بغرض الوقوف على آرائهم في الشأن السياسي للمنتخبين للمناصب السياسية و البرامج و السياسات المختلفة.[5] فالانتخابات هي الآلية التي يمتلكها المجتمع ليمارسوا حقوقهم من خلال اختيار الشخص المناسب للحكم، كما تسمح لهم الانتخابات بالمشاركة في إدارة دولتهم مشاركة واقعية.[6]

---

[1] علي خليفة الكواري، مرجع سابق، ص. 55.

[2] حسين مرزود، "الأحزاب السياسية و التداول على السلطة في الجزائر1989-2010"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر 3، 2012/2011، ص. 49.

[3] ثناء فؤاد عبد الله، ، مرجع سابق، ص. 21.

[4] ابتسام الكتبي، **الديمقراطية و التنمية الديمقراطية**، مرجع سابق، ص. 228.

[5] (_____)، "الانتخابات و الديمقراطية،" المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 4 (2007): ص. 70.

[6] موريس دوفرجيه، **مدخل إلى علم السياسة**، مرجع سابق، ص. 105.

– شكل يوضح متطلبات الانتخابات.

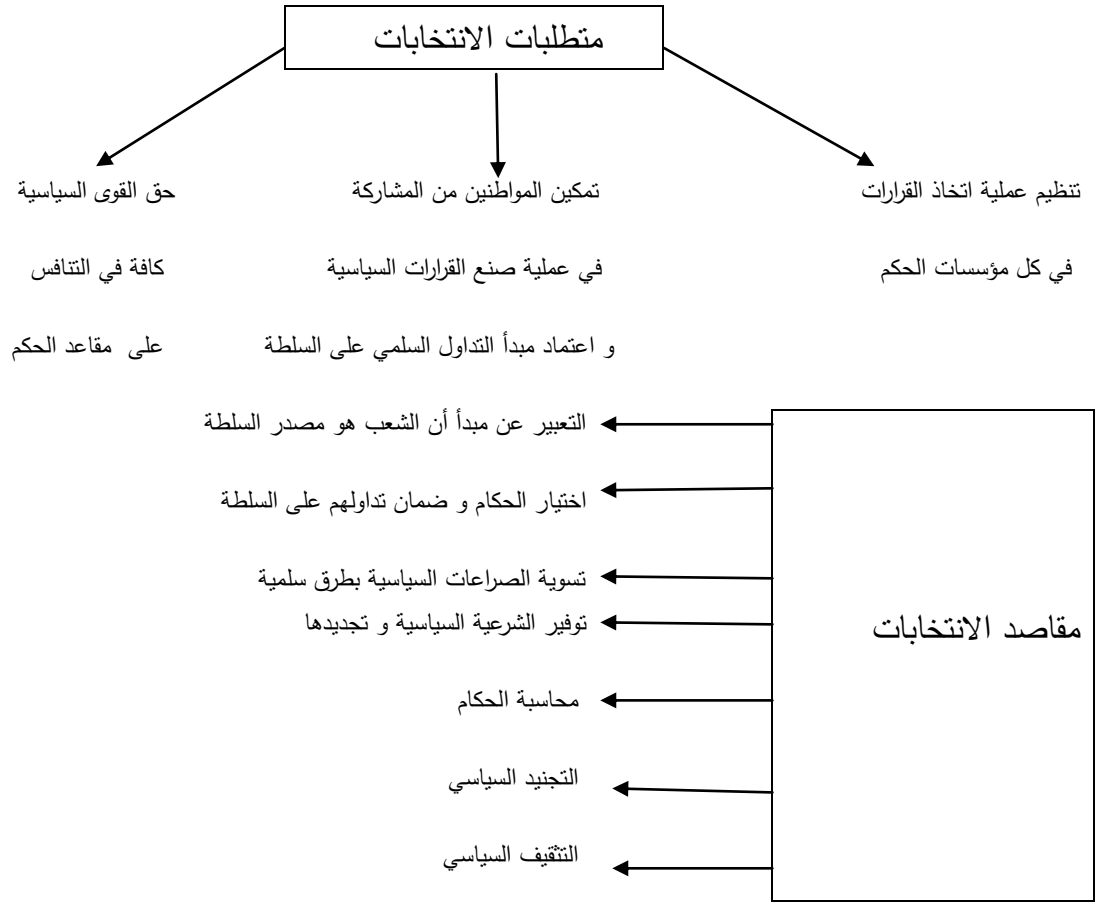

– المصدر إعداد الطالبتين مأخوذ من المجلة العربية للعلوم السياسية من مقال عنوانه الانتخابات و الديمقراطية.

الفرع الرابع:المشاركة السياسية.

لقد عرف كل من كريستوفر أرترتون Kristophor Arterton ، و هالان هان Halan Hahn في كتاب المشاركة السياسية لا تقتصر فقط على التصويت في الانتخابات و لكنها تشمل الأعمال و الأنشطة و المساعي كافة و التي تدخل في نطاق العملية السياسية بالمعنى الأوسع، و الهادفة إلى التأثير على فئة أو طبقة أصحاب النفوذ أو السلطة.[1]

[1] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي** (القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2010)، ص. 25.

- شكل يبين طرق ممارسة المشاركة السياسية:

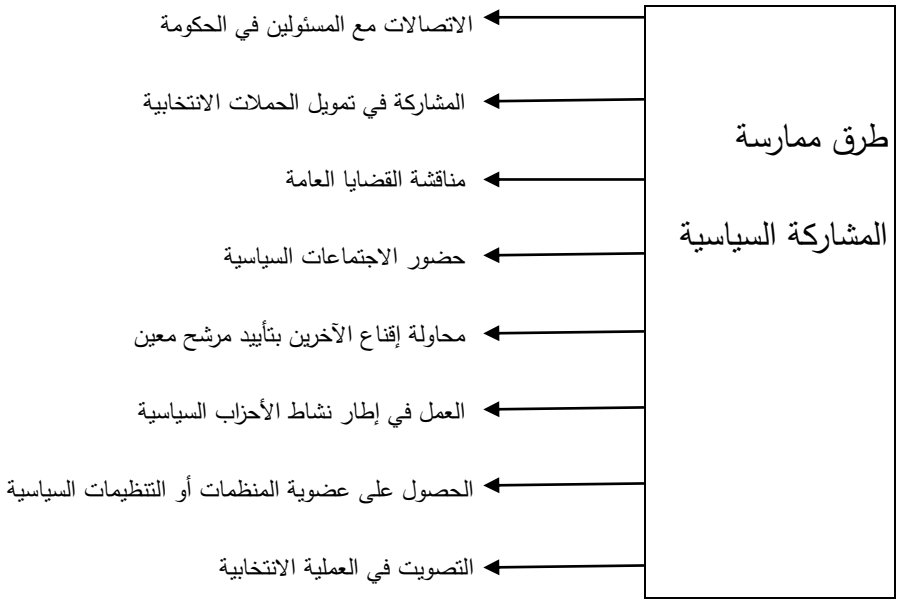

- المصدر من إعداد الطالبتين مأخوذ من كتاب تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي لمؤلفه عبد النور ناجي.

كما تعد المشاركة السياسية مؤشرا يدل على مدى تطور أو تخلف البناء السياسي للمجتمع. [1] حيث يقال أن المجتمع التقليدي يفتقر إلى المشاركة، في حين يتمتع المجتمع الحديث بها. فالمشاركة ضرورية لأن المقاطعة و عدم الاكتراث هما عدوان للديمقراطية لأن هذه الأخيرة تتطلب أن يشارك المواطنون بصفة حرة و اختيارية في الحياة العامة و تزدهر الديمقراطية عندما يكون للمواطنين دور في النقاش العام و اختيار الممثلين و الدخول في الأحزاب.[2]

[1] السيد عبد الحليم الزيات، **التنمية السياسية**، ج. 2 (الجزائر: دار المعرفة الجامعية: د.س.ن)، ص. 84.

[2] (_____)، **مؤشرات قياس الديمقراطية في البلدان العربية** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2009)، ص. 81.

الفرع الخامس: مقومات الحزب السياسي.

لا تسير الديمقراطية إلا جنبا إلى جنب مع الأحزاب السياسية القادرة على إدارة دفة الحكم و الوصول إليه بهدف خدمة الشعب.[1] باعتبارها مؤسسة وقيم ومبادئ و إيديولوجية و قاعدة جماهيرية في نفس الوقت.[2] و لكي تتمكن الأحزاب من أداء دورها على أكمل وجه لا بد لها من أن تتحلى بمظهر الإدارة الديمقراطية. حيث أكد موريس دوفرجيه Maurice Duverger من خلال ما سماه بالشرعية الديمقراطية "بأنها لا تزال العقيدة المسيطرة في العصر الحاضر، إذ هي التي تصبغ الشرعية على الحكم." وهذه الإدارة تقتضي ما يلي:

1-انتخاب القادة على كل المستويات.

2-تجديد القيادة دوريا.

3-اتصاف القيادة بالجماعية مع تحديد سلطاتها.

وتبقى قضية السلطة مسألة حساسة لأن كل من امتلك ذرة من السلطة سعى إلى الاحتفاظ بها و تنميتها.[3]

الفرع السادس: المحددات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و المتغيرات الدولية:

يتفق دارسي عمليات التحول إلى الديمقراطية على أن العوامل الاقتصادية، و الاجتماعية، و الثقافية، و درجات الاستقرار الأمني، و حركة المجتمع المدني لها دور كبير في تعبئة المطالب بوضع إصلاحات ديمقراطية و من ضمن هذه المطالب نجد المطالبة بتغيير النخب و تجديدهم.[4] كما تلعب المتغيرات الدولية دور هام في التحول إلى المسار الديمقراطي و ذلك باستخدام الوسائل الاقتصادية كالربط بين التحول نحو التعددية السياسية و المعوقات أو الخطر على التجارة و الاستثمارات، أو التجميد الإداري للمعرفة، أو التصويت في البنك الدولي أو صندوق النقد الدولي ضد الدول التي ترفض الدعوة إلى تبني التعددية السياسية.[5]

---

[1] نور الأسعد و سوزان قازان، **كتيب صياغة السياسات** (بيروت: المعهد الوطني الديمقراطي، 2008)، ص. 28.

[2] محمد قيراط، "حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر،" مرجع سابق، ص ص. 111-112.

[3] علي خليفة الكواري، مرجع سابق، ص. 230.

[4] حسين مرزود، "الأحزاب السياسية و التداول على السلطة في الجزائر 1985-2010"، مرجع سابق، ص. 44.

[5] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي**، مرجع سابق، ص. 83.

خلاصة:

تعد ظاهرة النخبة قديمة النشأة ارتبطت بالحضارة اليونانية و سادت في حضارات أخرى. لتتطور هذه النخب مع مرور الزمن من خلال مجموعة من المؤسسات و القيم و الأفكار التي ساهمت في إنشائها وممارستها لمهامها سواء بطابع احتكاري كما كان سابقا أو بطابع انفتاحي يسمح بتجديد النخب و دورانها بطريقة سلمية عبر الانتخابات الدورية.

وكتعريف لمبدأ دوران النخب نقول بأنه هو الآلية التي يتم من خلالها إدخال نخب جديدة في الحكم عن طريق التعاقب عليه، و لحدوث الدوران يشترط أن يتغير الشخص الحاكم بشخص آخر غيره و يستتبع بتغيرات أخرى على مستوى النخبة الحاكمة ككل، و من أنواع هذا الدوران نجد نوعين دوران داخلي و دوران خارجي. الدوران الداخلي فيه تنغلق النخبة على نفسها ولا تسمح بوصول نخب جديدة إلى الحكم، إلا أنها تسمح بوصول نخب جديدة تؤمن بأفكارها و لها نفس إيديولوجيتها ولا تهدد وجودها. أما الدوران الخارجي ففيه تسمح النخبة الحاكمة بوصول نخب جديدة إلى الحكم. و العملية السياسية في هذين النوعين تختلف فنجدها في الدوران الداخلي منغلقة على مجموعة محددة من الأطراف تتداول على السلطة و تتحكم في دفة الأمور. أما في الدوران الخارجي فالعملية السياسية تتسم بالشفافية والتطبيق الفعلي للديمقراطية.

الفصل الثاني: النخبة الحاكمة في الجزائر من 1962 إلى 1989.

تأسست الدولة الجزائرية بفضل جيشها لهذا كان للجيش دور بارز في ممارسته في الحياة السياسية والتي جسدته وأكدته مجموعة من الوثائق التاريخية، ولتوضيح هذه النقطة أكثر سعينا للحديث في هذا الفصل عن طبيعة النخبة الحاكمة في الفترة الممتدة من 1962 إلى 1989 بدءا من أحمد بن بلة إلى هواري بومدين وصولا إلى فترة حكم شاذلي بن جديد.

المبحث الأول: جدلية العلاقة بين السياسي و العسكري في مرحلة التحرير الوطني.

المطلب الأول: مبادئ ميثاق أول نوفمبر.

يعد بيان أول نوفمبر من أهم الوثائق التاريخية في حياة الجزائر لأنه لم يأتي ليحكي لنا واقعة أو يفصح لنا عنها، بل جاء ليكشف لنا عن تعبير جذري سوف تعيشه الجزائر و هو الثورة التحريرية. قام بتحرير هذا البيان محمد بوضياف و ساعده في ذلك محمد االعيشاوي (كان يعمل صحافي في مجلة Monde Arabe في باريس).[1] و كمحاولة لاستقراء بيان أول نوفمبر يتضح لنا ما يلي:

الفرع الأول: أهداف بيان أول نوفمبر.

1- الاستقلال الوطني و يتحقق من خلال قيادة جماعية تسعى إلى تصفية الاستعمار و القضاء عليه.

2- إقرار الهدف المستقبلي المتجسد في بناء الدولة و إعادة بعث الدولة الجزائرية.

3- توحيد شمال إفريقيا بطابعها العربي الإسلامي.[2]

4- توضيح الأسس السياسية لهذه الدولة من خلال خلق دولة ديمقراطية اجتماعية في إطار مبادئ إسلامية.

5- احترام جميع الحريات الأساسية بدون تمييز عرقي أو ديني.[3]

وفي هذين الهدفين الأخيرين ظهرت كلمة الديمقراطية وتم ربطها بالصبغة الاجتماعية و هذا راجع إلى تأثير الإيديولوجية الاشتراكية على محرري بيان أول نوفمبر[4] نظرا إلى الدعم الذي كان يوليه الاتحاد

---

[1] رياض بودلاعة،"القيم الديمقراطية في الثورة التحريرية الجزائرية 1954-1962"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث و المعاصر، قسم التاريخ و الآثار، جامعة منتوري قسنطينة، 2006/2005، ص. 83.

[2] زبيحة زيدان المحامي، **جبهة التحرير الوطني: جذور الأزمة** (الجزائر: دار الهدى، 2009)، ص. 86.

[3] بسام العسيلي، **الله أكبر ... وانطلقت ثورة الجزائر** (الجزائر: دار الرائد، 2010)، ص. 97.

[4] احمد طعيبة، "أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988-1994"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 1998/1997، ص. 21

السوفيتي للحركات التحررية. كما تم التطرق في هذا البيان إلى الموازنة بين العمل السياسي و العمل العسكري من خلال خلق جهاز سياسي للجبهة و للجيش بتجسيد دوره في شرح معنى و أهداف الثورة بغرض كسب تأييد الشعب و خلق علاقات تعاون بين السكان و قادة الجيش.[1]

الفرع الثاني: موقف بيان أول نوفمبر 1954 من التعددية الحزبية آنذاك.

لقد تزامن مع صدور بيان أول نوفمبر من قبل الجهاز السياسي لجبهة التحرير الوطني صدور بيان آخر من طرف الجهاز العسكري. فكلاهما خاطبا الشعب الجزائري بوجه عام و المناضلين بوجه خاص المتمثلين في الحركة الوطنية آنذاك. فكان الخطاب الأول الصادر عن الجهاز السياسي المتمثل في بيان أول نوفمبر خطاب دبلوماسي كان يسعى بالدرجة الأولى إلى ضم كل الجزائريين إلى صفوف الثوار و إقناعهم بأن الثورة هي الحل الوحيد لاسترجاع استقلال الجزائر ، حيث جاء في البيان "... و نتيح الفرصة لجميع المواطنين الجزائريين من جميع الطبقات الاجتماعية، وجميع الأحزاب و الحركات الوطنية الفرصة أن تنظم إلى الكفاح التحرري دون أي اعتبار آخر..." و كان موقف بيان أول نوفمبر ظاهرا للعيان و واضحا اتجاه الحركة الوطنية فهو ضمنيا لم يستبعدها، إلا أنه قرر بأن فترة عملها في المجال السياسي انتهت، حيث جاء في البيان "... فنحن نعتبر قبل كل شيء أن الحركة الوطنية بعد مراحل من الكفاح، قد أدركت مرحلة التحقيق النهائية..." و السبب من وراء إنهاء عمل الحركة الوطنية راجع للجمود و الروتين و التوجيه السيئ التي عاشته سنوات طويلة بالإضافة إلى فشلها في كسب تأييد الرأي العالمي اتجاه قضية استقلال الجزائر، حيث جاء في البيان "... و هكذا فان حركتنا الوطنية قد وجدت نفسها محطمة نتيجة لسنوات طويلة من الجمود و الروتين، و توجيهها السيئ، و محرومة من سند الرأي العام العالمي الضروري و قد تجاوزتها الأحداث، الأمر الذي جعل الاستعمار يطير فرحا ظنا منه أنه قد أفرز أضخم انتصار في صراعه ضد الطليعة الجزائرية."[2] بالإضافة إلى دخول الحركة الوطنية في صراعات حول كرسي السلطة، و الحل لإخراج الحركة الوطنية من هذه الأزمات، حسب الثوريين يكون في الانضمام إلى صفوفهم، فقد جاء في البيان "...إن الوقت قد حان لإخراج الحركة الوطنية من صراع الأشخاص، و التأثيرات لدفعها إلى معركة الثورة الحقيقية..."

---

[1] عمار بوحوش، **التاريخ السياسي للجزائر**، ط. 1 (بيروت: دار المغرب الإسلامي، 1997)، ص. 80.

[2] بسام العسيلي، مرجع سابق، ص ص. 95-97.

أما بيان جيش التحرير الوطني فلقد رفع من شدة الخطاب معتبرا العدالة، و الديمقراطية، و المساواة أفكار مخادعة و هي حيلة يستخدمها المستعمر ليرسخ وجوده في الجزائر، كما ذكر البيان على الفشل الذريع الذي منت به الحركة الوطنية في الدفاع عن مصلحة الشعب الجزائري، حيث جاء في البيان "... أيها الشعب الجزائري! فكر بالموقف الشائن للاستعمار، حيث العدالة و الديمقراطية و المساواة ليست أكثر من وجهات خداعية يستخدمها المستعمرون و مع كل هذه الشرور، يجب عدم نسيان قصور الأحزاب عن الدفاع لضمان مصلحتك..." و خير البيان الحركة بين أمرين و هما: إما الانضمام إلى صفوف الثوار أو عدم الانضمام، و تعتبر طرفا مجرما و خائنا كونها تخلت عن الثورة، حيث جاء في البيان "... إن اللامبالاة و التخلي عن الصراع أصبح جريمة، أما الخيانة فهي في مقاومة الثورة ..."[1]

والملاحظ من خلال البيانين، أن البيان الصادر من الجناح السياسي لجبهة التحرير الوطني كان بيان دبلوماسي سعى إلى دمج الحركة الوطنية في صفوفه. في حين البيان الثاني الصادر من الجناح العسكري للجبهة كان بيان شديد اللهجة رفض وجود تعددية حزبية في الساحة السياسية الجزائرية ضنا منه أنها لم تأتي بأي فائدة و لم تخدم قضية استقلال الجزائر، لهذا لا فائدة من وجودها.

المطلب الثاني: مؤتمر الصومام.

بعد الانتشار و القبول الكبيرين التي حظيت بها الثورة التحريرية من قبل الشعب، قررت قيادة الثورة عقد مؤتمر وطني كان الهدف منه هو:

1- تقييم المرحلة الأولى من الثورة المسلحة.

2- تحديد الخطوط العريضة لمواصلة الكفاح المسلح.

3- إيجاد حل سلمي لاسترجاع السيادة الوطنية.[2]

- أهم القرارات التي خرج بها مؤتمر الصومام:

1- لقد أكد مؤتمر الصومام على نفس الطرح الذي جاء به بيان أول نوفمبر من خلال تركيزه على مصطلح "جمهورية ديمقراطية اجتماعية". أما الشيء الجديد الذي أتى به هذا المؤتمر تمثل في تجسيد

[1] بسام العسيلي، نفس المرجع السابق، ص ص. 96-102.

[2] رابح لونيسي، **تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989**، ج. 2 (الجزائر: دار المعرفة، 2010)، ص. 16.

هذه الديمقراطية الاجتماعية على أرض الواقع من خلال القرارات السياسية التي اتخذها المؤتمر و التي تناولت التنظيم السياسي المتمثل فيما يلي:

ا- المحافظون السياسيون: دورهم يتمثل في تنظيم الشعب و تثقيفه.[1]

ب- المجالس الشعبية: ينتخب أعضائها من طرف سكان القرى و المداشر. يتجلى دورها في الأخذ بمبدأ القيادة الجماعية بهدف ضمان استمرارية الثورة و تجنب الأخطاء الشخصية.[2]

و تتجسد هذه الإدارة الجماعية من خلال إنشاء مجموعة من الهياكل المؤسساتية المتمثلة في:

* المجلس الوطني للثورة: يصل عدد أعضائه إلى 34 عضو، 17 دائمون و17 مساعدون.

* لجنة التنسيق و التنفيذ: عدد أعضائها يصل إلى 5 أعضاء.

دورهم يكمن في:

مراقبة المنظمات السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والعسكرية، واللجنة المكلفة بإنشاء و مراقبة اللجان المختلفة، كما لها الحق في تشكيل الحكومة المؤقتة بالتنسيق مع المندوبين في الخارج.[3]

2- مبدأ أولوية السياسي على العسكري: من أهم القرارات التي خرج بها مؤتمر الصومام و جسد فعليا مسألة الصراع على السلطة[4] و تعود فكرة هذا المبدأ لصاحبه عبان رمضان و الذي سعى إلى تجسيده قبل انعقاد مؤتمر الصومام، فلقد قام بالعديد من المفاوضات مع الحركة الوطنية ليقنعها بضرورة الانضمام إلى جبهة التحرير الوطني خاصة أن بيان أول نوفمبر 1954 أتاح الفرصة أمام جميع المواطنين الجزائريين من مختلف الأطياف و الطبقات و كل الأحزاب و الحركات الوطنية للانضمام إلى صفوف الثوار. فكللت مساعي عبان رمضان بدمج الحركة الوطنية في جبهة التحرير، حيث أعلن فرحات عباس زعيم الاتحاد الديمقراطي للبيان الجزائري في القاهرة 22 أفريل 1956 انضمامه رسميا إلى جبهة التحرير الوطني مع المناضلين في حزبه. أما جمعية العلماء المسلمين فكانت متحفظة بخصوص الانضمام إلى جبهة التحرير الوطني، غير أن أحد قادة هذه الجمعية ساند الجبهة و هو الشيخ العربي

[1] أزغيدي محمد لحسن، **مؤتمر الصومام و تطور ثورة التحرير الوطني الجزائرية** (الجزائر: دار هومة، 2009)، ص ص. 135-138.

[2] احمد طعيبة، مرجع سابق، ص. 22.

[3] أزغيدي محمد لحسن، مرجع سابق، ص. 139.

[4] عمار بوحوش، **التاريخ السياسي للجزائر من البداية و لغاية 1962**، ط. 3 (الجزائر: دار البصائر، 2005)، ص. 398.

التبسي و الذي اغتاله الاستعمار الفرنسي نتيجة ذلك. كما انضم المركزيون المنشقون عن حزب الشعب إلى جبهة التحرير الوطني أمثال: يوسف بن خدة، سعد دحلب، تمام، عيسات ايدير. أما الحزب الشيوعي الجزائري في البداية رفض الاندماج في الجبهة و اتخذ موقف عسكري منها، حيث أسس منظمة عسكرية خاصة به تحمل اسم "مقاتلي التحرير" إلا أنها فشلت و انظم أعضائها إلى صفوف جيش التحرير الوطني في 1956. أما المصاليون فقد مشوا عكس التيار قاموا بتغيير اسم حركتهم من حركة انتصار الحريات الديمقراطية إلى "الحركة الوطنية الجزائرية" رافضين بذلك الانضمام إلى صفوف الجبهة.[1] فبعد الانضمامات المتتالية التي شهدتها جبهة التحرير الوطني إلى صفوفها انعقد المؤتمر و تم الإقرار بهذا المبدأ (أولوية السياسي على العسكري). و الذي اندرج عنه انشقاق الجبهة الى طرفان يتصارعان على السلطة و هما:

الطرف الأول: يتمثل في جماعة العاصمة و هم كل من عبان رمضان، كريم بلقاسم، العربي بن مهيدي، و العقيد أوعمران .

الطرف الثاني: هو الوفد الخارجي المتمثل في كل من بن بلة، آيت أحمد، خيضر، بوضياف.

و نجاح الطرف الأول في تجسيد هذا المبدأ كان راجع لمجموعة من الأسباب المتمثلة في غياب الوفد الخارجي عن المؤتمر، و كذا للدعم الذي لقيه عبان رمضان من طرف قائدين تاريخيين هما العربي بن مهيدي و كريم بلقاسم.[2] حيث خرج المؤتمر بقيادة عليا تنفيذية للثورة المتمثلة في جهازين و هما:

* لجنة التنسيق و التنفيذ: معظم أعضائها ينتمون إلى التيارات السياسية الحديثة الانضمام إلى الجبهة و تم تعيينهم من قبل عبان رمضان كأمثال يوسف بن خدة، سعد دحلب إلى جانب كل من العربي بن مهيدي و كريم بلقاسم.

* المجلس الوطني للثورة: باعتباره جهاز تشريعي للثورة فقد تأسس من 34 عضو. و الجدول التالي يمثل تشكيلة هذا المجلس.

[1] رياض الصيداوي، "صراعات النخب السياسية و العسكرية في الجزائر: الحزب، الجيش، الدولة"، الحوار المتمدن، العدد 1853، 2007، ص.
[2] صالح بلحاج، **النظام السياسي الجزائري من 62**-1978 (القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2013)، ص. 38.

مؤسسو جبهة التحرير الوطني (التيارات السياسية)	عدد الأعضاء الأساسيين	عدد الأعضاء الإضافيين
مؤسسو جبهة التحرير الوطني	10	08
حركة انتصار الحريات الديمقراطية	05	05
أحباب البيان و الحرية	01	01
جمعية العلماء المسلمين	01	01
الحزب الشيوعي	00	01
الغير متحزبين	00	01

والملاحظ في تشكيلة لجنة التنسيق و التنفيذ والمجلس الوطني للثورة أحدثت بلبلة كبيرة في أوساط الأطراف الحاضرة في المؤتمر منهم علي كافي الذي ذهب إلى القول "إن فكرة الثورة الاجتماعية كانت فكرة واضحة في أذهان الجميع قبل مؤتمر 1956 الذي اتخذ قرارات خطيرة جدا شكلت كبحا و فرملة لهذه الثورة لأن التشكيلة القيادية المنبثقة عن المؤتمر عادت بنا فجأة إلى وضع ما قبل 1954." و هو الوضع الذي رفضته المجموعة التي أسست جبهة التحرير الوطني و دعت إلى علاجه من خلال الاتجاه إلى العمل المسلح. كما رفض بن بلة هذه التشكيلات فرأى بان السبب الفعلي من وراء انضمام تيارات الحركة الوطنية في صفوف جبهة التحرير الوطني كان بغرض تجسيد مبدأ أولوية السياسي على العسكري و رأى كذلك بان الثورة في ذلك الوقت كانت تحتاج إلى قيادة عسكرية صلبة و قوية.

كما وجهت انتقادات أخرى لمؤتمر الصومام تمثلت في:

- إهدار الشرعية التاريخية.

- تهميش القادة التاريخيين.[1]

[1] زبيحة زيدان المحامي، مرجع سابق، ص ص. 109-113.

– كما تراجع عن النهج الذي تبناه بيان أول نوفمبر و هو بناء دولة جزائرية ديمقراطية اجتماعية ذات سيادة ضمن إطار المبادئ الإسلامية. فقد احتفظ المؤتمر بفكرة بناء دولة جزائرية ديمقراطية اجتماعية و ألغى فكرة المبادئ الإسلامية.[1]

المطلب الثالث: مخرجات مؤتمر طرابلس.

الفرع الأول: تأسيس مؤتمر طرابلس.

اجتمع المجلس الوطني للثورة الجزائرية في دورته السادسة في مدينة طرابلس من 27 ماي الى 7 جوان 1962 و ذلك بمشاركة القادة السياسيين و العسكريين للثورة، يهدف وضع برنامج سياسي يحدد أسس بناء الدولة الجزائرية و كذا تعيين المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني الذي احدث جدل كبير حول تشكيلة هذا المكتب. لينقسم المجتمعون إلى تيارين:

التيار الأول: تيار الحكومة المؤقتة و أنصارها.

التيار الثاني: تيار الزعماء الأربعة وقيادة الأركان و أنصارهم.

ففاز التيار الثاني على حساب التيار الأول الذي انسحب من هذا المؤتمر، مما سمح للتيار الثاني بإنشاء المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني، كما قام بوضع برنامج طرابلس و هم أشخاص ذوي ثقافة غربية متشبعين بالأسس الاشتراكية بعيدين عن الثقافة العربية الإسلامية و من بينهم نجد: مصطفى الأشرف، رضا مالك، محمد خبزي.[2]

[1] بسام العسيلي، مرجع سابق، ص. 97.

[2] رابح لونيسي، مرجع سابق، ص. 53.

الفرع الثاني: مخرجات مؤتمر طرابلس.

* في المجال الاقتصادي: ركز مؤتمر طرابلس على ضرورة إقامة إصلاح زراعي يعتمد على سياسة تصنيعية لا تهدف إلى تشكيل برجوازية محلية، و هذا الإصلاح يقوم به القطاع العام، كما تطرق هذا المؤتمر إلى الحديث عن القطاع الخاص و تضييق الخناق عليه كونه خاضع للرقابة الاجتماعية.

* الاشتراكية: لقد عرف ميثاق طرابلس الثورة الديمقراطية الشعبية على أنه "التشييد الواعي للبلاد في إطار المبادئ الاشتراكية و سلطة في أيدي الشعب."

* الحزب: لقد حدد برنامج طرابلس دور الحزب و المتمثل في رسم الخطوط الكبرى لسياسة الأمة و هذا الدور يجعله يتداخل مع عمل الدولة، حيث يشترط أن يكون الرئيس و أعضاء الحكومة أن يكونوا أعضاء في الحزب، و يجب أن يكون رئيس الحكومة عضوا في المكتب السياسي بالإضافة إلى أغلبية أعضاء المجالس يجب أن تكون منتمية إلى الحزب و هذا الدور الكبير الذي اسند للحزب يجسد مبدأ الأحادية الحزبية في الجزائر آنذاك.

* الشعبوية: فقد ركز برنامج طرابلس على هذا المصطلح نتيجة لتقديسه للشعب و تمجيده خصوصا فئة الفلاحين و سكان الأرياف فهم حسب رأي أعضاء مؤتمر طرابلس هم "الشعب الحقيقي." [1]

[1] صالح بلحاج، **النظام السياسي الجزائري من 62**-1978، مرجع سابق، ص. 539-540.

المبحث الثاني: طبيعة النخبة الحاكمة في عهد بن بلة و علاقتها مع المعارضة.

المطلب الأول: النخبة الحاكمة في عهد بن بلة.

الفرع الأول: الحكومة في عهد بن بلة.

لقد شهدت فترة حكم بن بلة تداول ثلاثة حكومات الجدول التالي سيوضح تشكيلة هذه الحكومات: [1]

الجناح	الحكومة الأولى 1962	الحكومة الثانية 1963	الحكومة الثالثة 1964
جناح الرئيس بن بلة	3	6	11
جناح قيادة الأركان جماعة وجدة	5	6	6
جناح قيادة الحزب	3	–	–
جناح الليبراليين	2	1	–
جناح فيدرالية فرنسا	2	1	1
جناح الشرق	1	–	–
جناح تيزي وزو	1	1	1
جناح جمعية العلماء المسلمين	1	–	–
جناح الولاية السادسة	1	–	–

الملاحظ في الجدول:

– بالنسبة للحكومة الأولى:

لقد كان كل من فريق أحمد بن بلة و جناح قيادة الأركان أهم الحقائب الوزارية في هذه الحكومة، فأخذ بن بلة الدور الأساسي في هذه الحكومة كونه رئيس مجلس الوزراء و معدل ثلاث حقائب وزارية أهمها وزارة الخارجية. أما جناح قيادة الأركان بقيادة هواري بومدين كوزير للدفاع أخذ خمسة حقائب وزارية أهمها

[1] عبد القادر مشري،النخبة الحاكمة في الجزائر(1989 –2002)،رسالة دكتوراه، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر يوسف بن خدة، 2008، ص. 227.

الداخلية و الدفاع. و ما يلاحظ في تشكيلة هذه الحكومة أنها من أطياف و حركات سياسية مختلفة، والسماح بتنوع و اختلاف تشكيلة الحكومة الأولى في عهد بن بلة كان الغرض منه الحفاظ على استقرار و بقاء النظام.

– بالنسبة للحكومة الحكومة الثانية:

نلمس في تشكيلة هذه الحكومة هيمنة جناح قيادة الأركان و جناح بن بلة عليها بمعدل ستة حقائب وزارية لكل منهما، أما الحقائب الوزارية الأخرى وزعتا على بعض الأجنحة السياسية بمعدل حقيبة وزارية فكل جناح كجناح الليبراليين، جناح فيدرالية فرنسا، جناح تيزي وزو مع تهميش الأطراف الأخرى التي لم تتحصل على أية حقيبة وزارية كجناح قيادة الحزب، جناح الشرق، جناح جمعية العلماء المسلمين و جناح الولاية السادسة.

– بالنسبة للحكومة الثالثة:

نلاحظ في تشكيلة هذه الحكومة هيمنة جناح الرئيس بن بلة على معظم الحقائب الوزارية بمعدل إحدى عشرة حقيبة، أما جناح قيادة الأركان فحافظ على نفس المكانة من الحقائب الوزارية التي تحصل عليها في الحكومة الثانية. أما الحقائب الوزارية الأخرى فوزعت على جناح فيدرالية فرنسا بمعدل حقيبة وزارية واحدة، و الحقيبة الأخيرة تحصل عليها جناح تيزي رزو.[1]

[1] من إعداد الطالبتين.

الفرع الثاني: مكتب جبهة التحرير الوطني.

لقد شهد المكتب السياسي لجبهة التحرير الوطني تركيبتين، والجدول التالي سيوضح هذه التشكيلات:

الأجنحة	تركيبة المكتب السياسي الأول 1962	تركيبة المكتب السياسي الثاني 1964
جناح الرئيس بن بلة	2	7
قيادة الحزب	2	–
جناح تيزي وزو	1	2
جناح قيادة الأركان	–	5
قادة الولايات السابقين	–	3

يتضح لنا من هذا الجدول:

1- بالنسبة لتركيبة المكتب السياسي الأولى: نرى توازن في السيطرة على المكتب السياسي من قبل جناح بن بلة و قيادة الحزب و غياب قيادة الأركان عن تشكيلة هذا المكتب السياسي.

2- أما تركيبة المكتب السياسي الثاني: فنلمح تراجعا طفيفا للقادة الثوريون في تركيبة هذا المكتب أمام صعود قوة جديدة في هذا المكتب تمثلت في جماعة وجدة.[1]

المطلب الثاني: طروحات المعارضة حول فكرة التداول على السلطة.

قبل التطرق إلى عرض أهم الأفكار التي تداولتها المعارضة السياسية في الجزائر في فترة حكم بن بلة سنعطي تعريف للمعارضة السياسية.

[1] عبد القادر مشري مرجع سابق، ص ص. 227-228.

الفرع الأول: المقصود بالمعارضة السياسية.

أولا: المقصود بالمعارضة السياسية.

المعارضة السياسية هي: "مجموعة من الحركات السياسية المنظمة أو شبه المنظمة خارج السلطة و المعارضة في الفكر السياسي الحديث هي حق طبيعي للمواطنين و مصدر اختلاف الآراء و تعارض المصالح و تعدد الجماعات، وحاجة ضرورية لمن هو في السلطة و غيرهم بغرض التشاور بعيدا عن القوة أو الثورة و هي نشاط شرعي تقوم به كل من الأحزاب و التنظيمات الموجودة في تركيبة النظام السياسي."[1]

و كتعريف آخر للمعارضة السياسية: هي القوى و المجموعات و الأحزاب التي تعارض النظام السياسي القائم في إطار عملية التداول السلمي للسلطة أو أنها تنبذ العنف المسلح، و لجأت إلى هذا الأسلوب من المعارضة السياسية في إطار عملية التحول الديمقراطي و التي أصبحت أمرا واقعيا أو ظاهرة سياسية في أغلبية دول العالم و تحظى برعاية أغلبية السياسة القائمة و خصوصا في النظم الديمقراطية. حيث أن الانتخابات هي الطريق الوحيد للوصول إلى السلطة و المحافظة على بنائها المؤسسي.[2]

و يذهب البعض بتعريف المعارضة السياسية على أنها: "الجزء الغير المعلن في ممارسة السلطة."[3]

ثانيا: دور المعارضة السياسية المتمثل أساسا في:

1-ضبط عمل النظام السياسي بمختلف مؤسساته من خلال:

- مراقبة مدى مطابقة مخرجاته مع مطالب الشعب.

- ما مدى حدوث دوران و تجديد للنخب على مستوى النظام السياسي (في منصب رئيس الجمهورية و كذا في المناصب الوزارية.)

- دورية الانتخابات و مدى شرعيتها.

[1] حسين مرزود، مرجع سابق، ص. 24.

[2] عبد الجسور ناظم، **موسوعة المصطلحات السياسية و الفلسفية و الدولية** (بيروت: دار النهضة، 2008)، ص. 462.

[3] حافظ علوان هادي دليمي، مرجع سابق، ص. 65.

هذه حوصلة عن أهم ما تقوم به المعارضة السياسية و طبعا تختلف حسب نوع النظام. ففي الأنظمة الديمقراطية تتجسد تلك المهام المذكورة على أرض الواقع. أما في الأنظمة الغير ديمقراطية فلا يكون لها دور ملموس و فعال كون أن هذه الأنظمة تسعى إلى تقييدها و احتوائها.

و من النظري ننتقل إلى الواقع و ندرس المعارضة السياسية في الجزائر في فترة الرئيس أحمد بن بلة.

الفرع الثاني: المعارضة السياسية في عهد بن بلة.

1- جماعة تيزي وزو: أسس هذه الجماعة كل من كريم بلقاسم و محمد بوضياف، جاءت كقوة معارضة لنظام بن بلة و سياساته.

2- الاتحاد الديمقراطي للثورة الاشتراكية U.D.R.S: أسس من قبل كريم بلقاسم محند أولحاج، هدفه ضرب نظام بن بلة و خليفه هواري بومدين و الإطاحة بهما.[1]

3- جمعية القوى الاشتراكية F.F.S: أسسها آيت أحمد في 1962 ، قامت بمعارضة دستور 1963 و أعلنت تمردها عن السلطة فلقيت تجاوبا كبيرا من قبل الشعب خاصة في منطقة القبائل.[2]

4- حزب الثورة الاشتراكية P.R.S: أنشأه بوضياف في 1962 عمل في السر.

5- حركة شعباني المسلحة: أنشأت هذه الحركة من قبل قائد الناحية العسكرية الرابعة. جاءت كقوة عسكرية سعت إلى الإطاحة بالنظام عن طريق العمل المسلح،[3] و تطهير الجيش الوطني من الضباط الفارين من الجيش الفرنسي.[4]

6- جمعية القيم: أسسها الشيخ الهاشمي التيجاني في 9 فيفري 1963، هدفها محاربة النفوذ المتزايد للثقافة الفرنسية و تراجع اللغة العربية و القيم الإسلامية.[5]

---

[1] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر 1962-1989**، ج. 2، مرجع سابق، ص. 63.

[2] رابح لونيسي، مرجع سابق، ص. 52.

[3] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر 1962-1989**، ج. 1(الجزائر: دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، 2007)، ص. 65.

[4] رابح لونيسي، مرجع سابق، ص. 52.

[5] أبو جرة سلطاني، **جذور الصراع في الجزائر**(الجزائر: المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1995)، ص. 22.

الفرع الثالث: ردود فعل النخبة الحاكمة على المعارضة القائمة.

إن انعدام الاستقرار في التشكيلات الحكومية في عهد بن بلة كانت حيلة يهدف بها إبعاد خصومه سواء الجيش، أو الشخصيات الدينية نظرا لشعبيتهما الكبيرة. فسعى منذ السنة الأولى من حكمه إلى إقالة شخصيات دينية من الحكومة هذا أثار غضب هذه النخب الإسلامية و كان بمثابة انحراف على مبادئ ميثاق أول نوفمبر، فلقد فرض بن بلة على هذا الاتجاه الاختيار بين بديلين إما الخضوع له أو الابتعاد عن نطاق سلطته، فنجد أن عضو في جمعية علماء المسلمين الشيخ أحمد حماني قد اختار الطريق الأول و هو الخضوع لبن بلة. حيث علل طبيعة اختياره بقوله "كنا نود الرجوع إلى نشاطاتنا المتمثلة في تربية الشعب، لكن النظام لم يسمح بذلك و تجنبا للخلافات قبلنا التعاون معه"، غير أن الشيخ الإبراهيمي سلك الطريق الثاني و هو عدم الخضوع إلى بن بلة، فلقد وجه رسالة احتجاج إلى الحكومة أثناء المؤتمر الحزبي لجبهة التحرير الوطني التي انعقدت في 12 أفريل 1964 و جاء فيها: لقد أصبحت أمور الساعة خطيرة، فبلادنا تنزلق لتقترب من حرب أهلية يائسة كما أن البلاد تعاني من أزمة أخلاقية لم يسبق لها مثيل و تمر بصعوبات اقتصادية لا يمكن التغلب عليها و يبدوا أن أولائك الذين يسيرون دفة الحكم في البلاد لا يدركون أن ما يصبوا إليه شعبنا قبل كل شيء الوحدة و السلام ..." لقد كان رد فعل بن بلة من هذه الرسالة واضحا حين وضع الشيخ الإبراهيمي في الإقامة الجبرية، و قام بإقالة رئيس جمعية القيم من منصبه كأمين عام لجامعة الجزائر، و تجميد نشاط هذه الجمعية.[1] في حين استعمل بن بلة سياسة الحوار في تعامله مع بوضياف، إلا أن هذا الأخير توسع في نطاق معارضته لنظام بن بلة، حيث قام بتجنيد إطارات حزبية و توزيع مناشير تحريضية ضد نظام بن بلة و الداعية إلى تمرد الجيش من تعرض بوضياف إلى عملية اختطاف بمسقط رأسه بالمسيلة في 30 جويلية 1962، لكن تم إطلاق صراحه في اليوم الموالي، ليتم القبض عليه مرة أخرى بتهمة التآمر ضد الدولة في 25 جوان 1964. أما فرحات عباس فلقد وضع تحت الإقامة الجبرية منذ 19 أوت 1964 ليتم سحبه بعد ذلك في معتقل أدرار و نفس المصير لقيه كل من عبد الرحمان فارس و بن تومي اللذان عارضا نظام بن بلة. أما آيت أحمد الذي شن كفاح مستمر ضد نظام أحمد بن بلة فتم إلقاء القبض عليه بتاريخ 17 نوفمبر 1963 و أحيل إلى محكمة الجنايات بالعاصمة و أصدر في حقه الحكم بالإعدام لكنه استفاد من عفو رئاسي. غير أن العقيد شعباني

[1] عمراني كربوسة، "الحركة الإسلامية في الجزائر: دراسة حركتي مجتمع السلم و الإصلاح الوطني"، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2005/2003، ص. 26.

لم يستفد من عفو رئاسي و أحيل إلى المحكمة العسكرية بوهران و نفذ في حقه الحكم بالإعدام يوم 3 سبتمبر 1964.[1]

المبحث الثالث: النخبة الحاكمة في الجزائر في فترة حكم هواري بومدين من 1965 إلى 1978.

المطلب الأول: المؤسسة العسكرية و السلطة في فترة حكم هواري بومدين.

قبل التطرق إلى المؤسسة العسكرية في فترة حكم هواري بومدين ينبغي الحديث عن حركة 19 جوان 1965 التي مهدت الطريق لوصول هواري بومدين لمنصب رئيس الجمهورية.

الفرع الأول: حركة 19 جوان و تربع مجلس الثورة هرم السلطة.

أولا: حركة 19 جوان 1965.

هناك جدل بخصوص حركة 19 جوان 1965 التي أطاحت بالنظام القائم، فهناك من يقول بأنها حركة تصحيحية و هناك من يعتبرها حركة انقلابية. الذين اعتبروها حركة تصحيحية هم أنصار هواري بومدين، فقد قدموا براهين مفادها أن أغلبية النواب و أعضاء من الحكومة ساندوا الحركة التي أطاحت بالرئيس أحمد بن بلة جراء تجميده مؤسسات الدولة و تركيز السلطات بيده، و هذه الحركة مقصود منها تحرير هذه المؤسسات. حيث اتجهوا إلى الرأي العام و أطلعوه بسياسة شخصنة السلطة التي ينتهجها أحمد بن بلة بغية إضفاء شرعية و مشروعية على الحركة Légale et Légitime كونها أرادت القضاء على تصرفات أحمد بن بلة الغير شرعية. أما فيما يخص الذين اعتبروها حركة انقلابية، فقدموا تحليل قانوني للتبريرات السابقة، فوجدوا أن هذه الحركة غير شرعية لكون أنها لم تستند إلى الوسيلة الشرعية و هي الدستور لإبعاد رئيس الجمهورية احمد بن بلة. و إنما استندت إلى العنف بلجوئها إلى القوة عن طريق الجيش و القائمين بالحركة استبدلوا القانون الأساسي بقانون آخر ألا و هو أمر 10 جويلية 1965 و مؤسسات الدولة بمجلس الثورة و الحكومة و أبقوا على الخيار الاشتراكي.[2] و كتعريف للانقلاب Coup D'état: هو استيلاء العسكريين على السلطة الشرعية بواسطة القوة المسلحة و تغيير نظام الحكم

[1] زبيحة زيدان المحامي، مرجع سابق، ص ص. 172-173.

[2] سعيد بوشعير، **النظام السياسي الجزائري** (الجزائر: دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع، د.س.ن)، ص ص. 63-66.

بالقوة دون الرجوع للناخبين.[1] و من خلال عناصر هذا التعريف يمكن القول بان هذه الحركة ما هي إلا انقلاب، كون أن الوسيلة المستخدمة فيها هي الجيش هدفها الوصول إلى السلطة و استبدال مؤسساتها و قوانينها دون أخذ رأي الشعب.[2]

ثانيا: مجلس الثورة كمؤسسة من مؤسسات الدولة.

في نظام 19 جوان 1965 أصبح مجلس الثورة على قمة هرم السلطة و هو عبارة عن قيادة جماعية تتخذ قرارات مصيرية للدولة الداخلية منها و الخارجية في المجال الاجتماعي، السياسي، والاقتصادي.[3] كما كانت له السلطة العليا للحزب و الدولة و يراقب الحكومة و يمكن له أن يعدلها. في الفترة الممتدة من جويلية 1965 إلى ديسمبر 1967 كان المجلس يتخذ قرارات من دون الرجوع إلى الحكومة كإعداد الميثاق البلدي، وتحديد موعد الانتخابات البلدية، و إنشاء لجان مختصة بوضع قوائم المرشحين. لكن ابتدءا من 1968 تم إبعاد أنصار بن بلة من مجلس الثورة الذي أصبح يحوي على المجاهدين و العسكريين، و تميزت هذه الفترة بوجود هيئة مصغرة و هي مجلس الثورة و الهيئة الأخرى هي مجلس الوزراء وهي معرضة للتعديل مع العلم إن رئيس الجمهورية هواري بومدين يرأس كل من مجلس الثورة و مجلس الوزراء فأصبح هناك نوع من الاجتماعات المشتركة بين مجلس الثورة و مجلس الوزراء على عكس ما كان في الفترة الأولى.

الفرع الثاني: السلطة التنفيذية في عهد هواري بومدين (مؤسسة الرئاسة).

يمكن القول بأن مؤسسة الرئاسة من أقوى المؤسسات السياسية في الجزائر و تجسد ذلك من خلال دستور 1976 الذي كانت فيه السلطة التنفيذية أحادية و خاضعة لرئيس الجمهورية كما في النظام الرئاسي. فلا نجد من ينافس رئيس الجمهورية في منصبه أو موقعه، فرئيس الجمهورية هو رئيس الحكومة. و إن منحت إمكانية تعيين وزير أول أو نائب لرئيس الجمهورية فإنهما سيكونان مسئولين و تابعين لرئيس الجمهورية.[4]

[1] عبد الفتاح عبد الكافي، مرجع سابق، ص. 64.

[2] سعيد بوشعير، مرجع سابق، ص. 66.

[3] عادل محمودي، **مصطلحات وشخصيات و تواريخ معلمية وخرائط** (الجزائر: دار البدر للطباعة و النشر، 2010)، ص. 23.

[4] صالح بلحاج، مرجع سابق، ص ص. 116-145.

أما فيما يخص السلطات الواسعة الممنوحة لرئيس الجمهورية من قبل دستور 1976، فقد جسد تركيز السلطة في يد رئيس الجمهورية هواري بومدين، فمان رئيسا لمجلس الثورة، و أمينا عاما للحزب، و وزيرا للدفاع، و قائدا للقوات المسلحة.[1] و دستور 1976 نص على عدم قابلية تفويض بعض السلطات الخاصة برئيس الجمهورية في هذه المواد:

* المادة 116 نجد فيها هذه السلطات الغير قابلة للتفويض:

– عدم قابلية تفويض تعيين نائب أو نواب رئيس الجمهورية و الوزير الأول و كذا أعضاء الحكومة، و إعفائهم من مهامهم و لا في إجراء استفتاء أو في حل المجلس الشعبي الوطني أو في تنظيم انتخابات تشريعية.

* المادتين 119 و 114: نصتا على عدم جواز أو عدم قابلية تفويض سلطات الرئيس في الظروف غير العادية كحالة الطوارئ أو الحصار و الحالة الاستثنائية و إعلان الحرب و إنهائها وإيقاف العمل بالدستور.

* كذلك لا يجوز تفويض السلطات الواردة في الفقرات التالية:

من الفقرة 4 إلى الفقرة 9، كذلك الفقرة 13 من المادة 11 من دستور 1976 و هي كالآتي:

قيادة القوات المسلحة و مسؤولية الدفاع الوطني، و تقرير السياسة العامة للأمة و تنفيذها، و تحديد صلاحيات أعضاء الحكومة، و رئاسة مجلس الوزراء و كذا رئاسة الاجتماعات المشتركة لأجهزة الحزب و الدولة و أخيرا حق إصدار العفو و إلغاء العقوبات و تخفيضها.[2]

الفرع الثالث: المؤسسة العسكرية في فترة حكم هواري بومدين.

قبل التطرق إلى مكانة المؤسسة العسكرية في فترة حكم هواري بومدين وجب التعريف بالمؤسسة العسكرية و التي تعني: "تنظيم تسلسلي هرمي يضم أناسا مسلحين، تنشئه الدولة و تحصر دوره في

[1] عبد النور ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006)، ص. 94.
[2] صالح بلحاج، مرجع سابق، ص. 14.

مهمتين أساسيتين نقل الحرب خارج حدودها، و كذا تكلفه بحفظ النظام في الداخل.[1] المؤسسة العسكرية ممثلتا في الجيش الوطني الشعبي حسب ويليام كونت لها دور محوري في السياسة الجزائرية. فالجيش قد لعب دورا رادا في التنمية السياسية في البلاد، فهو الذي اختار الرجال الذين سيحكمون البلاد في كل انتقال.[2] هذا بصفة عامة. لكن بصفة خاصة و بالضبط في فترة حكم هواري بومدين. فنجد أن الجيش أصبح تنظيم عسكري سياسي قوي و أقوى مؤسسة في الدولة[3] نضرا لما تحظى به المؤسسة العسكرية من شرعية ثورية و قوة في الانخراط في الحياة السياسية و الاجتماعية.[4] و هذه القوة جعلت منها مركز قوة النظام و محور التوازن السياسي في الدولة لذلك فان القرار السياسي أصبح مرهونا بموافقة المؤسسة العسكرية.[5] و الدليل على هذا هيمنة الشخصيات العسكرية على حزب جبهة التحرير الوطني و المنظمات الجماهيرية و هذا كان مجسدا في دستور 1976 و الميثاق الوطني 1976. و كانت مصالح الأمن العسكري آنذاك تواجه حركات المعارضة. فدستور 1976 أعطى دور سياسي للجيش الشعبي الوطني. لكن على مستوى الممارسة لم يتجسد ذلك بحكم تخوف الرئيس هواري بومدين من استيلاء هذا الجيش على السلطة و أراد إبقائه تحت يديه.[6]

المطلب الثاني: نظام الحزب الواحد في عهد هواري بومدين.

الفرع الأول: المقصود بنظام الحزب الواحد.

نظام الحزب الواحد هو النظام الذي لا يسمح بطريقة رسمية بوجود أحزاب تنافسية على كرسي السلطة تحت اسم المعارضة.[7] عن طريق منع حرية التجمع وتكوين التنظيمات و الأحزاب السياسية المختلفة[8] ليحتكر هذا النظام حق التمثيل الشعبي و حق ممارسة النشاط السياسي.[9]

---

[1] إسماعيل عميرة، "دور المؤسسة العسكرية في التنمية الاقتصادية للمجتمع الجزائري"،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع، جامعة الجزائر، 2009/2008، ص. 20.

[2] William B.Quandt, « Société et Pouvoir en Algérie »(Alger : Casbah éditions, 1991), p. 173-203.

[3] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي**، مرجع سابق، ص. 54.

[4] محمد بوضياف، **الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني في الجزائر** (الجزائر: دار المجدد للنشر و التوزيع، 2010)، ص. 20.

[5] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي**، مرجع سابق، ص. 52.

[6] نوال بلعربي، "أزمة الشرعية في الجزائر 1962-2007"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2007/2006، ص. 116.

[7] صباح محمد المصري، **النظام الحزبي: الماهية المقومات الفعالية** (القاهرة: المكتب الجامعي للبحث، 2007)، ص. 160.

[8] هاني عرب، **مبادئ علم السياسة** (القاهرة : د.د.ن، د.س.ن)، ص. 9.

[9] صباح محمد المصري، مرجع سابق، ص. 161.

– تعريف آخر لنظام الحزب الواحد: هو نظام يقوم على أساس وجود حزب سياسي واحد يحتكر بمفرده النشاط السياسي و ممارسة السلطة و يمتلك مجموعة من الامتيازات تخوله ذلك.[1] و قد ظهر هذا النظام الحزبي و انتشر بعد الحرب العالمية الثانية في الديمقراطيات الشعبية، كم انجده بشكل خاص في دول أوربا الشرقية التي كانت خاضعة للاتحاد السوفياتي. كما نرى انتشارا لهذا النظام في معظم الدول الإفريقية في صورة "نظام الحزب الواحد المسيطر" الذي يستحوذ على الحياة السياسية.[2] و لكنه يفتح المجال لوجود قوى تنافسية لكنها ليست إلا قوى شكلية سمح لها بالظهور على الساحة السياسية لكي تدعم من شرعيته أمام العالم الخارجي و الداخلي كذلك.

الفرع الثاني:مكانة نظام الحزب الواحد في ظل عهد هواري بومدين.

لقد أكد ميثاق 27 جوان 1976 في بابه المتعلق بالحزب و الدولة على أن "النظام الدستوري في الجزائر يقوم على أحادية الحزب."[3] و المادة 95 من دستور 1976 أكدت على أن "حزب جبهة التحرير الوطني هو الحزب الواحد للبلاد."[4] كما أشار الميثاق على وجوب تولي الأعضاء القياديين في الحزب المراكز الحساسة في الدولة و أكد على وحدودية الحزب و دوره في مراقبة سياسة البلاد.[5]

كما أكد ميثاق 1976 على أن الحزب هو القوة الطلائعية لقيادة الشعب و تنظيمه من أجل تحقيق أهداف الثورة، انه يشكل دليل الثورة و القوة المسيرة للمجتمع.[6] لكن من الناحية الفعلية و الممارستية في عهد هواري بومدين لم نلمس دور فعلي لهذا الحزب، فبعد ما أسس هذا الأخير دولة الجزائر أصبح في هذا العهد مجرد جهاز تابع للسلطة يتبع أوامرها و يمتثل لها.

خلاصة و استنتاجات:

تتشكل النخبة الحاكمة في عهد هواري بومدين من طبقتين هما:

الطبقة البورجوازية المكونة من أعضاء في الجيش و السلطة و الطبقة الثانية هي الطبقة البيروقراطية.

---

[1] ناظم عبد الواحد الجسور، مرجع سابق، ص. 42.

[2] أسامة الغزالي، **الأحزاب السياسية في العالم الثالث** (الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، 1978)، ص. 105.

[3] صالح بلحاج، مرجع سابق، ص. 159.

[4] أحمد سويقات، تجربة الظاهرة الحزبية في الجزائر 1962–2004، مجلة الباحث، العدد 4، 2006، جامعة ورقلة، ص. 123.

[5] عبد النور ناجي، **النظام السياسي من الأحادية إلى التعددية السياسية**، مرجع سابق، ص. 52.

[6] صالح بلحاج، مرجع سابق، ص. 177.

هناك علاقة تعاون تربط هذين الطبقتين، فالطبقة البيروقراطية تقوم بعرقلة مطالب الشعب و منعها من الوصول إلى النظام السياسي. في حين أن الطبقة البورجوازية تسيطر على القرار الاقتصادي و السياسي متحكمة بذلك في السوق. و على الرغم من التغيرات في مؤسسات النظام وفي نظامه الاقتصادي غير أن هذه النخبة الحاكمة اتبعت نفس التوجه التي اتبعته النخبة الحاكمة السابقة المتمثل في السماح بحدوث دوران داخلي في داخل مؤسسات النظام السياسي مع تركيز توزيع القوى و النفوذ و عدم السماح بوصول نخب جديدة إلى الحكم إلا في حالة ما إذا كانت تلك النخب الجديدة تابعة للنظام و تسانده و تضمن استقراره و وجوده.

المبحث الرابع: النخبة الحاكمة في الجزائر في عهد الشاذلي بن جديد.

المطلب الأول: حيثيات وصول الشاذلي بن جديد إلى الحكم.

بعد مرض الرئيس هواري بومدين، كان مجلس الثورة هو الذي يقوم بإصدار البيانات و يتخذ مختلف الإجراءات التي تضمن السير الحسن للمؤسسات، ليتم تكليف العقيد شاذلي بن جديد كمنسق لمؤسسة الجيش الوطني الشعبي و السيد محمد صالح يحياوي مهمة تسيير شؤون الحزب كما عين وزير الداخلية محمد بن أحمد عبد الغاني في شؤون تسيير الإدارة. و هذه الإجراءات المتخذة من قبل مجلس الثورة في فترة مرض الرئيس الراحل هواري بومدين تدل على احترام الدستور كون أن المجلس الشعبي الوطني اجتمع و تبينت حالة الشغور النهائي لرئاسة الجمهورية و تولى رئيس المجلس الوطني مهام رئيس الدولة لمدة 45 يوما طبقا لأحكام المادة 117 من دستور 1976. لكن الإشكال في الدستور الذي أثير في عدة لقاءات في مقر حزب جبهة التحرير الوطني و في رئاسة الجمهورية هو نص الفقرة الثانية من دستور 1976 التي تقول "يستدعى مؤتمر استثنائي للحزب قصد تعيين المرشح للرئاسة ..." لكن تم إنهاء هذا الجدل حيث تقرر إقامة مؤتمر عادي للحزب لتعيين رئيس الجمهورية.[1]

و الشيء الملاحظ في هذه الفترة خروج السيد رئيس الدولة، رئيس المجلس الشعبي الوطني المرحوم رابح بيطاط حيث أكد على أنه تعرض لضغوطات من طرف أشخاص رغبوا في تقديم ترشيحاتهم، فلقد كان هناك صراع كبير على منصب رئيس الجمهورية. حيث ظهر اتجاهين تنافسا على الحصول على هذا المنصب و هما:

[1] زبيحة زيدان المحامي، مرجع سابق، ص. 21.

الاتجاه الأول: تمثل في وزير الخارجية عبد العزيز بوتفليقة و الذي دعى إلى ضرورة إحداث إصلاح اقتصادي من خلال فتح مجال السوق و القطاع الخاص.

الاتجاه الثاني: يتمثل في المسئول الأول على حزب جبهة التحرير الوطني محمد صالح يحياوي الذي دعم النهج الاشتراكي و دعى إلى تقوية الحزب.

إلا أن المؤسسة العسكرية لم تدعم كلا الرجلين و دعمت شخصية عسكرية تمثلت في شخص الشاذلي بن جديد الذي كان قائد منطقة وهران العسكرية و من أعضاء حزب جبهة التحرير الوطني. و كان الهدف من وراء اختيار الشاذلي بن جديد كرئيس للجزائر هو التحكم في حياة الحزب و الدولة في الجزائر.[1]

المطلب الثاني: حزب جبهة التحرير الوطني و المؤسسة العسكرية في فترة الشاذلي بن جديد.

الفرع الأول: حزب جبهة التحرير الوطني في فترة الشاذلي بن جديد.

لقد عرف حزب جبهة التحرير الوطني في عهد الشاذلي بن جديد انتعاشا كبيرا و شهد أهمية كبيرة بعدما فقدها في عهد الرئيس هواري بومدين، فقد كان مجرد جهاز تابع للسلطة ينفذ توجهاتها و أوامرها.[2]

فبعد تقلد الشاذلي بن جديد منصب رئيس الجمهورية قرر عقد المؤتمر الرابع لحزب جبهة التحرير الوطني و خرج هذا المؤتمر بما يلي:

- إنشاء لجنة مركزية و كتب سياسي و أمانة عامة للحزب.

- إصدار القانون الأساسي للحزب الذي نص في مادته الأولى: "بأن جبهة التحرير الوطني حزب طلائعي و هو الحزب الواحد في البلاد و التنظيم الذي يجمع جميع العناصر الواعية التي تصبو إلى تحقيق هدف واحد، و مواصلة عمل واحد غايته القصوى انتصار الاشتراكية." فمن خلال هذه المادة نلمس إلغاء واضح و صريح لوجود أي حزب في البلاد ما عدا حزب جبهة التحرير الوطني و بالتالي منع أي مجال لوجود تعددية حزبية. و الملاحظ أنه في المؤتمر الرابع للحزب أبقى شاذلي بن جديد على كامل أجهزة و هياكل الحزب.[3] و في المادة 12 من قانون مؤتمر 1964 احتفظ بفكرة المركزية الديمقراطية

[1] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي**، مرجع سابق، ص ص. 43-44.

[2] نوال بلعربي، مرجع سابق، ص. 112.

[3] ناصر جابي، **الجزائر: الدولة و النخب** (الجزائر: منشورات الشهاب، 2008)، ص. 130.

كمبدأ لتسيير الحزب.[1] و الشيء الجديد الذي أضافه المؤتمر تمثل في القيادة الجماعية باعتبارها من مستلزمات المركزية الديمقراطية. و في محاولة الموازنة بين الجناح السياسي و الجناح العسكري، اتخذ الشاذلي بن جديد مجموعة من الإجراءات هدف من خلالها إلى تقوية الحزب حتى يجابه به معارضيه في المؤسسة العسكرية.[2]

* أما عن المؤتمر الخامس للحزب الذي عقد في سنة 1980 فقد نصت المادة 120 من القانون الأساسي للحزب في هذا المؤتمر على "أن يصبح مسيرو الدولة بموجبها أعضاء في الإدارة المركزية للحزب" و أصبحت اللجنة المركزية مكانا لاختيار بعض القادة لتقلد المناصب الحكومية و البرلمانية.[3]

* و جاء الميثاق الوطني 1986 ليؤكد على أهمية حزب جبهة التحرير الوطني. حيث اعتبر أن النظام التأسيسي في الجزائر قائم على أحادية الحزب. كما اعتبر الحزب بأنه القوة الطلائعية لقيادة الشعب و تنظيمه من أجل تجسيد أهداف الثورة و هو دليلها في مجالات القيادة، والتنظيم، والتوجيه، والتخطيط، و التنشيط و الرقابة.

و قسم هذا المؤتمر مناصب المسؤولية كالآتي:

– مسؤولية مراكز الحل و الربط في الدولة تعود إلى أعضاء قيادة الحزب. أما مناصب المسؤولية الأخرى في أجهزة الحزب و الدولة تعود إلى المناضلين. و الطريقة للترشح في هيئات الدولة يقدمها الحزب و هو الذي يعرضها للاقتراع العام.[4]

ففي فترة الثمانينات كانت السيطرة فيها لهياكل حزب جبهة التحرير الذي استحوذ على جزء من الدولة، فكانت كلما حدث تغيير في الحكومات أو تم إعادة إنشاء هياكل إدارية في الدولة هنا يأتي دور أعضاء الحزب للاستحواذ على هذه المناصب بهدف توسيع نطاق نفوذهم. كما سعت هذه النخب المتمركزة في هياكل الحزب إلى خلق المناخ المناسب لإعادة تدوير نفسها حتى تحتفظ بالمناصب المهمة في الدولة.

---

[1] زبيحة زيدان المحامي، مرجع سابق، ص. 231.

[2] نوال بلعربي، مرجع سابق، ص. 13.

[3] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي**، مرجع سابق، ص. 204.

[4] الطاهر بن خرف الله، **النخبة الحاكمة في الجزائر 1962-1989**، ج. 1، مرجع سابق، ص ص. 204-205.

و الشيء الملاحظ في هذه الفترة (فترة الشاذلي بن جديد) أن حزب جبهة التحرير الوطني عاش في ظل أزمات متعددة، و ترجع أسباب هذه الأزمات إلى عدم تطابق النصوص المعدة من قبل الجبهة مع الممارسة السياسية للحكم مما ولد عنه غياب أي دور فعلي للحزب و هذا أفقده ثقة الجماهير.[1]

الفرع الثاني: المؤسسة العسكرية في عهد شاذلي بن جديد.

دور المؤسسة العسكرية في فترة شاذلي بن جديد يمكن تناوله في كل من الميثاق الوطني 1986 ودستور 1989. الميثاق الوطني خصص الفصل الرابع للدفاع الوطني، فنص على أن مهمة الجيش الوطني الشعبي تتمثل أساسا في ثلاث نقاط:

1- الدفاع عن سلامة التراب الوطني و حدوده الثابتة.

2- الدفاع عن الثورة الاشتراكية.

3- المساهمة في تنمية البلاد و تشييد مجتمع جديد.

و يكون هذا من خلال مواكبة التطورات التكنولوجية الحديثة، و كذا إشراك المجتمع في مهمة الدفاع من خلال الخدمة الوطنية التي تصب نحو التشييد الاشتراكي.[2] و مع بروز التعددية الحزبية و الفصل بين السلطات التي جاء بها دستور 1989 فنجد أن هذا الدستور حدد مهمة الجيش في نص المادة 24 التي تنص على أن "مهمة الجيش هي المحافظة الدائمة على الاستقلال الوطني و الدفاع عن السيادة الوطنية، كما يضطلع بالدفاع عن وحدة البلاد و سلامتها الترابية و حماية مجالها البري و الجوي و مختلف مناطق أملاكها البحرية."[3] لكن الواقع أثبت عكس ذلك تماما و خير دليل على هذا تدخل الجيش بإجبار شاذلي بن جديد سنة 1992 على تقدم استقالته و ذلك بسبب نية شاذلي السماح للجبهة الإسلامية للإنقاذ مشاركته الحكم على حساب المؤسسة العسكرية، و نجد كذلك على رأس المؤسسة العسكرية آنذاك خالد

[1] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي في الجزائر**، مرجع سابق، ص ص. 49-50.

[2] مرسوم رقم 86-22 المتعلق بنشر الميثاق الوطني الموافق عليه في استفتاء 16 يناير 1986، المؤرخ في 30جمادى الأولى عام 1406 الموافق ل 9 فبراير سنة 1986، الجريدة الرسمية، العدد 07، لسنة 1986، ص ص. 181-182.

[3] مرسوم رئاسي رقم 89-18 المتعلق بنشر تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير سنة 1989، المؤرخ في 22 رجب عام 1409 الموافق ل 28 فبراير سنة 1989،الجريدة الرسمية، العدد 09، لسنة 1989، ص. 238.

نزار كوزير للدفاع، محمد العماري قائدا لهيئة أركان الجيش، ومحمد تواتي قائدا للجيش البري، و محمد مدين رئيسا لجهاز المخابرات العسكرية.[1]

المطلب الثالث: طبيعة المعارضة في فترة حكم شاذلي بن جديد و أثرها في آليات ممارسة السلطة.

مع بروز مطلع الثمانينات خفت النزعة السلطوية التي كانت عليها مؤسسة الرئاسة في عهد شاذلي بن جديد، ليظهر على سطح الساحة السياسية مجموعة من القوى السياسية المعارضة سواء في داخل النظام و خارج هذا النظام.[2]

الفرع الأول: المعارضة داخل النظام السياسي.

لقد ظهرت هذه المعارضة جليا في المؤتمر الاستثنائي لحزب جبهة التحرير الوطني من 15 إلى 19 جوان 1980. و كانت المعارضة بين فريقين هما:

– الفريق الأول: هو الاتجاه المحافظ الذي كان مدعوما من قبل قيادات الحزب و بعض ضباط الجيش.

* تصورات هذا الاتجاه: يرى بأن الدولة هي الوحيدة المسئولة عن عملية التنمية و هي التي تقودها، و تتحقق التنمية بإتباع النهج الاشتراكي الذي هو بمثابة السبيل لتحقيق التنمية.

– الفريق الثاني: هو الاتجاه الإصلاحي الذي كان مدعوما من قبل البيروقراطيين المتواجدين في قمة السلطة.

* تصورات هذا الاتجاه: يرى بضرورة تغيير في المنهج المتبع في تحقيق التنمية و استبداله بمنهج آخر تمثل في منهج اقتصاد السوق كون هذا الأخير يسمح بتحرير كل المبادرات الخاصة بمعنى القطاع الخاص الذي يخفف من عبئ الدولة.

[1] رياض الصيداوي، سوسيولوجيا الجيش و مخاطر التفكك، مأخوذة من الموقع، www.Riad-Sidaoui.net، تم تصفح الموقع يوم 21 ماي على الساعة 12:30.

[2] محمد بوضياف، "مستقبل النظام السياسي الجزائري"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه بقسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2008، ص. 49.

قد حسم الخلاف بفوز التيار الإصلاحي، فاستطاع بن جديد الإطاحة بكل معارضيه الذين دعموا النهج الاشتراكي. حيث تم إبعاد الشخصيات السياسية التي تصارعت على الحكم بعد وفاة هواري بومدين خاصة أعضاء مجلس الثورة و المسؤولين الكبار في القطاع الاقتصادي.[1]

الفرع الثاني: المعارضة خارج النظام السياسي.

كان رد فعل النظام السياسي بعد موجة الاحتجاجات وما خلفته أحداث أكتوبر 1988 بإحداث مجموعة من الإصلاحات في مختلف الميادين خاصة في الميدانين السياسي و العسكري و التي جسدها دستور 1989 وهذا من خلال المادة 40 التي تقول"تستهدف الجمعية ذات الطابع السياسي في إطار المادة 40 من الدستور جمع مواطنين جزائريين حول برنامج سياسي ابتغاء هدف لا يدر ربعا و سعيا للمشاركة في الحياة السياسية بوسائل ديمقراطية و سلمية." ويرى بعض المحللين بأن عبارة الجمعية استعملت للدلالة على ثلاثة أمور تمثلت في:

1- تضييق مجال التعددية لتصبح المعارضة قاصرة وغير فعالة.

2- استبعاد ظهور أحزاب معينة.

3- تجسيد فكرة النظام القائمة على أنه لا يوجد هناك أحزاب قادرة على منافستها.[2]

ولقد تمثلت هذه المعارضة فيما يلي:

1- حركة رابطة الدعوة الإسلامية: بعد جملة الإصلاحات السياسية و الاقتصادية التي شهدتها البلاد، تم إنشاء هذه الرابطة بقيادة أحمد سحنون. لكن سرعان ما انتهت هذه الحركة بسبب صراع قادتها على التفرد بالسلطة، والقادة هم عباس مدني، محفوظ نحناح، عبد الله جاب الله، علي بلحاج...الخ.

2- الجبهة الإسلامية للإنقاذ: بعد التصويت على دستور 1989 تم إنشاء هذه الجبهة في مارس 1989 تنطوي على ثلاثة تيارات تمثلت في:

- جدول يمثل تيارات الجبهة الإسلامية للإنقاذ:

[1] أحمد طعيبة، مرجع سابق، ص. 56.

[2] أحمد سويقات، مرجع سابق، ص. 124.

التيار الذي يمثله عباس مدني	التيار الذي يمثله علي بلحاج	تيار الجزأرة
تيار إصلاحي ينادي بتكوين دولة إسلامية في الجزائر و ذلك يكون من خلال: تصعيد النضال الجماهيري ضد السلطة بواسطة الاحتجاج و التظاهر السلمي.	تيار إسلامي متشدد شعاره الإسلام هو الحل وطريقته في تحقيق ذلك تكمن في مواجهة السلطة.	يندرج أغلبية أعضائه إلى النخبة المثقفة و المتخرجة من الجامعة، سعى هذا التيار إلى التكيف مع الأوضاع السائدة آنذاك ة ابتعد عن مواجهة السلطة.

3- حركة المجتمع الإسلامي: أنشأ هذا الحزب في 6 ديسمبر 1990 بقيادة الشيخ محفوظ نحناح، يدعو هذا الأخير إلى أن الإصلاح يكون عن طريق التنشئة و التربية الإسلامية لكن مع ضرورة تكيف الإسلام مع الحداثة و العصرية و التعددية. وقد بدأ هذا الحزب ينشط تحت اسم "جمعية الإرشاد و الإصلاح" بعد الإصلاحات السياسية و الاقتصادية التي شهدتها البلاد، حيث ضم في صفوفه نخبة من المثقفين و خريجي المعاهد و الجامعات. تنادي هذه الحركة بإتباع منهج التغيير المرحلي و التدريجي وفتح الحوار مع النظام السياسي، حيث تنطلق هذه الحركة من الشعار القائل بأن "الجزائر حررها الجميع و يبنيها الجميع."

4- حركة النهضة الإسلامية: بقيادة عبد الله جاب الله في ديسمبر 1990 حملت شعار "مجتمع أصيل، دولة قوية، حضارة رائدة."، لقد بدأ عمل الحركة في ديسمبر 1974 ولكنه كان في إطار سري ليخرج للعلن بعد حملة الإصلاحات السياسية و الاقتصادية التي شهدتها البلاد.

5- جبهة القوى الاشتراكية: كان عمل هذه الجبهة سري إلى غاية الإعلان عن التعددية الحزبية في الجزائر، ليخرج الحزب إلى إطار العلنية مطالبا النظام السياسي بإعطاء البربر حقوقهم الثقافية و اعتبار اللغة الأمازيغية لغة رسمية في البلاد.[1]

فكل هذه الأحزاب لم تنشأ ولم يبدأ عملها الفعلي و العلني إلا بعد إعلان الإصلاحات السياسية و الاقتصادية في الجزائر الذي جسدها دستور 1989. وأثر هذه الأحزاب نلمحه بعد الانتخابات التشريعية التي شهدتها البلاد و التي تمخض عنها فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ و تلتها في المرتبة الثانية جبهة

[1] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي في الجزائر**، مرجع سابق، ص ص. 134-139.

القوى الاشتراكية، فهذا الفوز يدل على أن كلا الحزبين كان لهما تأثير كبير في الساحة السياسية في الجزائر.

المطلب الرابع: العوامل الداخلية و الخارجية وأثرها في تعديلات دستور 1989.

لقد كان التحول إلى التعددية في الجزائر نتيجة لمجموعة من العوامل الداخلية و الخارجية.

الفرع الأول: العوامل الداخلية.

تمثلت العوامل الداخلية الجزائرية في مجموعة من المشاكل السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية التي سندرجها كما يلي:

أولا المشاكل السياسية: وتمثلت في مجموعة من الأزمات (أزمة الحزب الواحد، أزمة المشاركة السياسية، أزمة الهوية، وأزمة الشرعية.

1- أزمة الحزب الواحد:

استند حزب جبهة التحرير الوطني في ممارسة السلطة على شرعية تاريخية ثورية جراء المقاومة الوطنية ضد الاستعمار الفرنسي. حيث أكدت جميع النصوص القانونية و المواثيق على أولوية الحزب، فمارس دورا تعبويا مانعا لظهور أي قوة سياسية منافسة، و سيطر على مؤسسات الدولة و الحكومة كما سيطر على النقابات و المنظمات الجماهيرية و الحركة الاجتماعية بشكل عام. في حين كان المجتمع يريد التغيير مما أدى إلى انتشار التذمر و الرفض ضمن الفئات الاجتماعية الواسعة و توسيع الهوة بين المجتمع و الهياكل الرسمية للدولة و تم التشكيك في شرعية النظام و فقدان الثقة في حزب جبهة التحرير الوطني نتيجتا لمجموعة من الممارسات أهمها:

- تحول الحزب إلى مجرد جهاز سياسي يفتقر إلى الشرعية بعدما تم الاعتماد على الجيش منذ سنة 1965 بصفته القوة الوحيدة المنظمة للبلاد.

- أدت إصلاحات التعددية إلى صراعات و تناقضات داخل حزب جبهة التحرير الوطني بين بقايا الحرس القديم بقيادة محمد شريف مساعدية و بين بيروقراطية الحزب.[1]

[1] عبد النور ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**، مرجع سابق، ص. 114.

– فشل الجبهة في إعادة هيكلة الحزب و كوادره.

– فقدان ثقة الجماهير في المشروع السياسي للحزب نتيجة الفساد و البيروقراطية بداخله.

– عجز الجبهة عن إجراء عملية التوازن المطلوبة بين القوى السياسية مما أدى إلى بروز دور سياسي للجيش.

2– أزمة الشرعية:

الجزائر كدولة استمدت شرعيتها من الشرعية التاريخية لجبهة التحرير الوطني، و ترتب على هذه الشرعية التداخل بين الدولة و حزب جبهة التحرير الوطني. أزمة الشرعية تعود في جذورها إلى الأيام الأولى للاستقلال. فقيادة الأركان (الجيش) رفضت الاعتراف بالحكومة المؤقتة و تحالفت مع فريق من المدنيين و شكلت المكتب السياسي. فبن بلة في فترة حكمه قام بتطبيق دستور 1963 وفقا لرغبته. و بعد وصول بومدين إلى الحكم أعلن عن بناء جهاز دولة و مؤسسات تستجيب لمطالب الشعب فبذلك طرح مصدرا جديدا للشرعية وهي الشرعية الدستورية و وضع حدا للشرعية التاريخية الثورية، و على الرغم من كل هذا حرص الرئيس هواري بومدين على أن تبقى له السيطرة و الأولوية على الحزب.

و في هذه الفترة كان الجيش مهيمنا على مؤسسات الدولة، و عند وصول شاذلي بن جديد هدف إلى تقوية الحزب و استخدامه ضد خصومه في الجيش. وفي خضم الصراعات داخل حزب جبهة التحرير الوطني على الحكم و في ظل انتشار الفساد في الإدارة ،والحزب، والجيش أدى ذلك إلى فقدان الشرعية.[1]

3– أزمة المشاركة السياسية:

تمثلت هذه الأزمة في الجزائر من خلال عجز المؤسسات السياسية عن استيعاب كل القوى الراغبة في المشاركة الموجودة في المجتمع، و تجسدت كذلك من خلال عدم رغبة النخبة الحاكمة في إشراك هذه القوى في الحياة السياسية. و كان التصور السائد للمشاركة آنذاك هو التعبئة و ليس المشاركة و الهدف

[1] عبد النور ناجي، **النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية**، مرجع سابق، ص ص. 114-118.

الظاهري لهذه التعبئة هو حماية خيارات الأمة. أما الهدف الخفي لسياسة التعبئة هو عدم السماح بظهور معارضة تهدد الدولة، والسلطة، والنظام من خلال مساءلته.[1]

4- أزمة الهوية:

ترتبط أزمة الهوية بفكرة غياب المواطنة بين أفراد الجماعات البشرية المشكلة للمجتمع لتعدد الولاءات في داخل المجتمع الواحد. بحيث يكون ولاء الفرد لجماعة عرقية و ليس للحكومة المركزية. [2] ترجع جذور أزمة الهوية في الجزائر إلى مرحلة الاحتلال الذي ساهم في القضاء على مقومات الشخصية الجزائرية من لغة عربية و دين و كرس اللغة، و الثقافة الفرنسية في الحياة اليومية، و في الإدارة، و في العمل و الكتابة، والحديث هذا كله أدى إلى تشكل أزمة هوية، و جاءت سنوات الاستقلال لتكرس هذه الأزمة.[3]

ثانيا: المشاكل الاجتماعية.

شهدت الجزائر نمو ديمغرافي عالي أثناء الأزمة الاقتصادية و رافق هذا النمو زيادة في المطالب الاجتماعية كالأجور، الغذاء، العلاج، التعليم، توفير مناصب شغل ... الخ، و مع عجز الاقتصاد على توفير كل هذه المطالب أدى هذا إلى ارتفاع نسبة التسرب المدرسي، الأمية، تدهور الظروف الصحية، و انتشار البطالة في وسط فئة الشباب التي تمثل 75% من السكان في سنة 1984 بنسبة قدرت ب 15% لترتفع سنة 1991 الى نسبة 20.2% و يرجع سبب هذا الارتفاع إلى انخفاض الاستثمار الذي قدر ب 77 مليلر دينار جزائري سنة 1985 ليصبح سنة 1988 يقدر ب 69.4 مليار دينار جزائري. بموازاة البطالة خلقت الدولة مناصب عمل لكن لم تستطع القضاء على البطالة ذلك أن حجم طلب العمل السنوي قدر ب 25000 منصب عمل. و تجلى البعد الاجتماعي للأزمة في اتساع الفجوة و التفاوت بين الفئات الاجتماعية المختلفة. فكانت هناك الطبقة العاملة و الوسطى و الطبقة الحديثة الثراء التي امتلكت ثروتها

---

[1] رزيق نفيسة، "عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر و إشكالية النظام الدولاتي"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة باتنة، 2009/2008، ص ص. 45-46.

[2] عبد النور ناجي، **تجربة التعددية السياسية و التحول الديمقراطي**، مرجع سابق، ص. 65.

[3] عمر مرزوقي، "حرية الرأي و التعبير في الجزائر في ظل التحول الديمقراطي 1989-2004"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2005، ص. 69.

بطرق غير شرعية كالاختلاس مما أدى إلى شعور الفئات الأخرى بالظلم و اللامساواة و هذا أدى إلى عدم رضا الشعب.[1]

ثانيا: المشاكل الاقتصادية.

شهد الاقتصاد الوطني تدهورا كبيرا و الدليل على ذلك سياسة التقشف المنتهجة جراء انخفاض أسعار البترول و تندي القدرة الشرائية للمواطن نظرا لتجميد الأجور منذ أربع سنوات بالإضافة إلى الارتفاع العشوائي لأسعار المواد التي لم تستطع الدولة السيطرة عليها. كما لوحظ عجز في الإنتاج الفلاحي قدر ب 15 مليار دينار التي قامت الدولة بتسديدها دون مقابل و هذا ما أدى إلى ارتفاع ديون الجزائر من مليار دولار سنة 1970 إلى 19 مليار دولار سنة 1988. بالإضافة إلى هذا قد ظهرت طبقة بورجوازية طفيلية كان لها تأثير على المصلحة العامة، حيث جمعت ثروتها المالية بمساعدة السلطة التي فسحت المجال لها لاحتكار السوق الوطنية و ذلك بعدم استيراد المنتوجات التي تنتجها هذه الطبقة مع عدم مراقبة منتوجاتها من حيث النوعية و الأسعار. هذا ما أدى بالدولة الجزائرية إلى ضرورة القيام بإصلاحات على الصعيد الاقتصادي.[2]

الفرع الثاني: العوامل الخارجية.

تجسدت أساسا في الضغوطات السياسية الدولية وتمثلت في انهيار الاتحاد السوفياتي و سقوط النظم الشمولية في دول أوروبا الشرقية المجر في 1988، بلغاريا في 1990 ... الخ، و جاءت الليبرالية و التعددية السياسية كبديل لتلك النظم، و بدأت سلسلة الإصلاحات السياسية و شملت أغلب الدول ذات نظام الحزب الواحد و صامويل هنتنجتون Samuel Hintengton فسر هذه الظاهرة بأنها موجة الديمقراطية التي تحركت عبر جنوب أوروبا واجتاحت أمريكا اللاتينية لتنتقل إلى آسيا و قامت بزعزعة الديكتاتورية في المعسكر السوفياتي. بحيث أنه في عام 1990 كان 39% من سكان العالم تعيش مجتمعات حرة فيه. و مع انهيار المعسكر الشرقي نتيجة لظهور الفساد و البيروقراطية المنبثقة من الحزب الواحد و انتصار النموذج الغربي الحامل معه شعارات الديمقراطية سيطرت الولايات المتحدة الأمريكية

[1] عفاف حبة، "التعددية الحزبية و النظام الانتخابي دراسة حالة الجزائر"، مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير، فرع قانون العام، جامعة بسكرة، 2005/2004، ص. 70.

[2] سعيد بوشعير، مرجع سابق، ص. 179.

على العالم بغية حماية مصالحها الإستراتيجية. و الجزائر قد تأثرت بهذه التحولات السياسية و نتج عن هذا تضرر وضعها السياسي و الاقتصادي.[1]

المبحث الخامس: موقع دوران النخب في النخبة الحاكمة في الجزائر من 62 إلى 1989.

إن الحكم على مدى ديمقراطية أي تنظيم يتضح لنا من خلال حجم و معدل التغير الذي يحصل على مستوى قياداته.

فإذا أخذنا مفهوم دوران النخب، فنلاحظ أنه يتكون من مفهومان إذا جمعناهما يحققان لنا و يجسدان التحول الديمقراطي. لكن إذا أخذ كل مصطلح على حدا فهما يعكسان بعضهما البعض. فكلمة الدوران نعني بها تجديد، تغيير، وصول أفراد جديدة تحل محل القديمة. أما مصطلح النخبة فنعني به تلك الأقلية من الأفراد التي تمتلك النفوذ و الموهبة و العلاقات، و هذا ما يخولها الوصول إلى أعلى مستويات القيادة. هذه النخبة تسعى إلى خلق الثبات و محاربة التغير. فما هو الموقع الذي يحتله مبدأ دوران النخب في النخبة الحاكمة الجزائرية من 1962 إلى 1989؟

المطلب الأول: آليات دوران النخب في فترة أحمد بن بلة.

إن النظام السياسي الجزائري هو العالم المصغر للنخبة، فهو ينتج نخبة من أفراده كما أنه هو السبيل لوصولها إلى أعلى مستوياته و هذا ما يسمى بآلية الدوران الداخلي للنخب التي تحدث على ثلاث مستويات:

1- على مستوى الوزراء: تنقسم هذه الفئة إلى نوعين:

النوع الأول: هي الفئة المسيطرة على الوضع السياسي نظرا لثقل الحقيبة الوزارية مثال: وزارة الداخلية، وزارة الخارجية، و وزارة الدفاع ... الخ.

النوع الثاني: و هي الفئة التي تحتل المناصب و المسؤولية للإدارات العليا و الكبرى و هيئات القطاع العام الاقتصادية.

[1] كريمة جباري، "الإصلاحات السياسية في الجزائر 1989-1997"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التنظيم السياسي و الإداري، جامعة الجزائر، 2001، ص ص. 30-31.

2- على مستوى حزب جبهة التحرير الوطني: هو كنظام أحادي لا يسمح بتعدد الأحزاب و وجودها على الساحة السياسية.

3- على مستوى المؤسسة العسكرية.

النخبة الحاكمة الجزائرية تسمح بحدوث دوران للنخب. لكنه دوران داخلي فهي تسمح بوصول الأفراد إلى مراتب عليا في السلم الهرمي و هؤلاء الأفراد في الأصل منتميين إلى النظام السياسي.

و ما يلاحظ في فترة حكم بن بلة و مدى تجسيده لهذا المبدأ على مستوى مؤسساته أنه اعتمد على هذه الآلية و هي آلية الدوران الداخلي بمعنى حدوث دوران للنخب. لكن هذا الدوران لا يسمح بوصول أفراد جديدة للحكم سواء على مستوى الوزارات أو حزب جبهة التحرير أو المؤسسة العسكرية فيتداول أفرادها الأدوار فقط، فهي نخب تسيطر على زمام الأمور و تغلق كل المنافذ أمام وصول نخب جديدة للحكم كونها ترى فيه الضمان لبقائها و استمرارها و إذا سمحت بتدوير نخبها فيكون هذا بصورة بطيئة. فالنخبة التي سادت في فترة بن بلة هي نخبة سياسية و عسكرية امتلكت الشرعية كونها شاركت في الثورة التحريرية كما اعتمدت على رؤوس الأموال للوصول إلى تلك النخبة.[1]

المطلب الثاني: آلية دوران النخب في فترة حكم هواري بومدين.

لا تختلف الآليات التي اتبعتها هذه النخبة عن آليات النخبة السابقة (نخبة بن بلة) كونها اعتمدت على الدوران الداخلي لنخبها. فكانت طبيعة هذه النخبة مبنية على جيل الثورة بمعنى لها شرعية تاريخية اكتسبتها نتيجة مشاركتها في الثورة التحريرية.

- مستويات الدوران الداخلي في هذه الفترة:

1- على مستوى الرئاسة:

نلمس على مستوى هذه الهيئة حدوث دوران داخلي للنخب بوصول نخبة من داخل النظام و هو هواري بومدين الذي كان وزير الدفاع إلى منصب رئاسة الجمهورية نتيجة الانقلاب الذي قام به ضد بن بلة. كما

[1] احمد زايد و آخرون، مرجع سابق، ص ص. 23-25.

أن طريقة وصوله هي غير شرعية كونه لم يستند إلى الانتخابات و كسب تأييد الشعب بالإضافة إلى أن هذه العملية أحيت الصراع القائم بين السياسي و العسكري.[1]

2- على مستوى حزب جبهة التحرير الوطني:

لقد تراجع دور حزب جبهة التحرير الوطني في عهد هواري بومدين ليتم تداول ثلاث أسماء على مستوى الأمانة التنفيذية و هذا التدوير الداخلي لنخب هذا الحزب كانت مرتبطة بمجموعة من الأسباب.

- فتعيين شريف بلقاسم في منصب أمانة الحزب كانت بسبب إقصاء نخب الحزب و كونه من أتباع جماعة وجدة و النظام السياسي آنذاك. ليأتي بعده قايد صالح الذي يعد عضو من أعضاء جماعة وجدة السابقين نتيجة للانقلاب الفاشل الذي قام به الطاهر الزوبيري في ديسمبر 1976.

فبعد الخلاف الذي جرى بين قايد صالح و هواري بومدين، هرب قايد صالح و عاش في المنفى، ليأتي في محله نخبة جديدة غير تابعة للنظام المتمثلة في شخص محمد صالح يحياوي.[2]

3- على مستوى الوزارات:

إن طبيعة النخبة على مستوى هذه المؤسسات هي نخبة ثورية تنتمي إلى جيل الثورة. و الملاحظ أن الدوران الذي يحدث على مستوى نخبها هو دوران داخلي مثال ذلك السيد بوعلام بن حمودة الذي كان في الوزارة الأولى وزير قدماء المجاهدين، لتتغير حقيبته الوزارية في الحكومة الثانية و يصبح وزير العدل وحامل للأختام، ليتم إعادة تدويره مرة ثالثة في الحكومة الثالثة و يصبح وزيرا للأشغال العمومية، نفس الشيء بالنسبة للسيد أحمد طالب الإبراهيمي و السيد عبد العزيز بوتفليقة. للمزيد من للمعلومات أنظر للملاحق رقم 1، 2، و 3.[3]

4- على مستوى المؤسسة العسكرية:

نلمس حدوث دوران داخلي للنخب على مستوى المؤسسة العسكرية نتيجة إلى إقصاء بومدين لضباط الجيش الذين شاركوا في الثورة التحريرية متهما إياهم بالتسييس ليتم إدخال نخب جديدة على مستوى

[1] منصور لخضاري، المؤسسة العسكرية و مسار التحول الديمقراطي في الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2005/2004، ص. 56.

[2] رياض الصيداوي، صراعات النخبة السياسية و العسكرية في الجزائر، مرجع سابق، ص. 6.

[3] أنظر الملاحق 1، 2، 3.

المؤسسة العسكرية المتمثلين في ضباط الجيش الفرنسي. فحدوث دوران للنخب على مستوى هذه الهيئة لم يكن بسبب دمقرطة هذا الجهاز و تحسينه بوصول نخب جديدة، و إنما كسياسة لإقصاء أطراف عارضوا بومدين.[1]

المطلب الثالث: آليات دوران النخب في عهد شاذلي بن جديد بعد 1978.

كانت إستراتيجية شاذلي بن جديد حول تجديد نخبه و تدويرها من خلال ثلاث معايير حددها ويليام زرتمان William Zarteman كما يلي:

– أن تعود أصول تلك النخبة إلى منطقة عنابة مسقط رأسه.

– أن تكون لتلك النخبة تجربة في الجيش الفرنسي، لأن الشاذلي بن جديد كان ضابط غير مفوض في الجيش الفرنسي.

– أن تكون تلك النخبة قد سبق لها و أن عملت في منطقة الغرب و هي المنطقة التي كان يشرف عليها الشاذلي بن جديد قبل تعيينه رئيسا للجمهورية.[2]

1– على مستوى الحكومة:

لقد شهدت الحكومة في عهد الشاذلي بن جديد من الفترة الممتدة من 1988 إلى 1991 نخبتين هما: أولا تعيين حكومة قاصدي مرباح: لقد شغل هذا الرجل عدة مناصب على مستوى النظام السياسي، فشغل منصب وزير الصناعة، الصيد البحري، الصحة ...الخ. ليتم إقالة هذا الرجل نتيجة تباطئه في عملية الإصلاحات.

ثانيا تعيين حكومة مولود حمروش: جاء في إطار إحداث دوران للنخب الداخلي على مستوى هذه المؤسسة، تم تعيينه بحجة الإسراع في الإصلاحات ليتم إقالة حكومته نضرا لدعمه فكرة التعددية الحزبية، و رأى فيها بأنها خطوة ضرورية لتجسيد مشروع الإصلاحات الهيكلية في الجزائر.[3]

[1] رياض الصيداوي، صراعات النخبة السياسية و العسكرية في الجزائر، مرجع سابق، ص. 6.
[2] عبد القادر مشري، مرجع سابق، ص. 132.
[3] آدم قبي، مرجع سابق، ص. 118.

فنحن نلمس هنا إحداث دوران للنخب على مستوى مؤسسة الحكومة. لكن لم نلمس وصول نخب جديدة على مستوى هذه المؤسسة و بالتالي نكون أمام دوران داخلي للنخب. تدهور الأوضاع الأمنية في هذه الفترة.

2- على مستوى المؤسسة العسكرية:

ان الدوران الداخلي الذي حدث في هذه المؤسسة كان نتيجة تردي الأوضاع الاقتصادية و الأمنية للبلاد، و تأثير خالد نزار على الرئيس شاذلي بن جديد بضرورة تجديد نخب هذه المؤسسة.ليجرى هذا التغيير في 25 ديسمبر 1988 الذي سمح بوصول نخب جديدة على مستوى هذه المؤسسة، و كان مضمون هذا التغيير فيما يلي: [1]

الاسم	المنصب
خالد نزار	قائد أركان الجيش الشعبي
الجنرال محمد بتشين	قيادة المديرية العامة للوقاية و الأمن
اللعقيد محمد مديان	المدير المركزي لأمن الجيش
العقيد مختار بوطمين	الطيران
العقيد عبد المجيد تاغيت	البحرية
العقيد أحمد جنوحات	الناحية الأولى
العقيد الطيب الدراجي	الناحية الثالثة

3- على مستوى حزب جبهة التحرير:

تم تداول شخص واحد على حزب جبهة التحرير الوطني في عهد الشاذلي بن جديد في الفترة الممتدة من 1980 إلى 1988 المتمثل في السيد محمد شريف مساعدية الذي شغل منصب الأمين العام للجنة المركزية للحزب.[2]

[1] عبد القادر مشري، مرجع سابق، ص. 200.

[2] رياض الصيداوي، صراعات النخبة السياسية و العسكرية في الجزائر، مرجع سابق، ص. 6.

لقد حدث دوران داخلي للنخب على مستوى النظام السياسي الجزائري في عهد الشاذلي بن جديد نتيجة للأزمة الأمنية و الاقتصادية التي شهتها البلاد.

خلاصة و استنتاجات:

لقد شهدت الجزائر تداول ثلاثة رؤساء منذ الاستقلال إلى غاية 1988 من بلة إلى هواري بومدين وصولا إلى شاذلي بن جديد. كل واحد من هؤلاء سعى إلى خلق نظام حكم يضمن بقاءه و استمراره في السلطة لأطول فترة ممكنة، بالاستناد إلى آليات قانونية تضمن له الشرعية و المشروعية كالدستور، النظام الانتخابي ...الخ. و الاختلاف في هذه المراحل يكمن في نوعية النخبة الحاكمة، فنجد في فترة بن بلة سادت النخبة العسكرية و السياسية التي تحكمت في زمام الأمور و سيطرة على الحكم. أما فيما يخص فترة هواري بومدين نلمس ظهور النخبة البورجوازية التي تتحكم في رؤوس الأموال و النخبة البيروقراطية. أما في عهد الشاذلي بن جديد فظهرت النخبة الاقتصادية.

الفصل الثالث: التحولات السياسية في الجزائر بعد 1989 و أثرها على النخبة الحاكمة.

انتقلت الجزائر بعد أحداث أكتوبر 1988 إلى ممارسة سياسية جديدة اتسمت بالتعدد، والتنوع، والانفتاح صانها دستور 1989 والذي فتح المجال للتعددية. ليظهر على الساحة السياسية خطاب سياسي جديد ينادي بالديمقراطية وحماية الحريات السياسية ...الخ. ولهذا سنتناول في هذا الفصل أهم التحولات السياسية التي أفرزها دستور 23 فيفري 1989 الذي حاول إخراج البلاد من أزمة اجتماعية، اقتصادية، وسياسية لتدخل بعده البلاد أزمة جديدة أمنية و اقتصادية حاول النظام السياسي احتوائها عبر إجراء انتخابات رئاسية تجسد الدوران الداخلي للنخب و تكون كبديل للمسار الانتخابي موقفا الذي كان سيولد دوران خارجي للنخب.

الفصل الثالث: التحولات السياسية في الجزائر بعد 1989 وأثرها على النخبة الحاكمة.

المبحث الأول: أهم إصلاحات دستور 23 فيفري 1989.

لقد شهدت الساحة السياسية الجزائرية في نهاية الثمانيات تدهورا واضحا في جميع ميادين الحياة سواء سياسيا، اجتماعيا، اقتصاديا، وكرد فعل على هذا التدهور جاءت مظاهرات 5 أكتوبر1988 كنتيجة لانهيار ثقة الشعب بالنظام. و كان رد فعل النظام السياسي هو الانفتاح على هذه المطالب داعيا لسياسة الحوار كونه كان يسعى إلى بقائه و استمراره من خلال إدخال الجزائر مرحلة جديدة سياسيا، و إقرار دستور جديد تمثل في دستور 23 فيفري1989. تمحورت أهم مواده حول إحداث إصلاحات جذرية في جميع ميادين الحياة سواء سياسيا، اقتصاديا، اجتماعيا من خلال إقرار دستور جديد تمثل في دستور 23 فيفري 1989.

فقبل التطرق إلى أهم الإصلاحات التي جاء بها دستور 23فيفري 1989 سنتطرق إلى مدى تطابقه مع المبادئ الديمقراطية من خلال مواده و القوانين التي جاء بها، لا بد من أن نعرج إلى تعريف كل من الإصلاح و دستور 23 فيفري 1989.

المطلب الأول : تعريف الإصلاح السياسي و التحول الديمقراطي.

– تعريف الإصلاح السياسي:

* تعريف الإصلاح لغة: هو من الفعل أصلح يصلح إصلاحا، أي إزالة الفساد في المجتمع. و الإصلاح بهذا المعنى نعني به الانتقال من وضعية أو حالة سيئة إلى حالة أحسن وأفضل.

* اصطلاحا: هو ترميم ما هو موجود بالفعل بغية تصحيحه و تحسينه.

أما الإصلاح السياسي يعرف على انه تعديل غير جذري في شكل الحكم أو العلاقات الاجتماعية دون المساس بأسسها و هو خلافا لمفهوم الثورة، فهو ليس سوى تحسين في النظام السياسي الاجتماعي القائم دون المساس بأسس هذا النظام.[1] الإصلاح السياسي إذا هو القيام بعملية تغيير تدريجي بهدف تحسين

[1] عبد الوهاب الكيالي و آخرون، **الموسوعة السياسية**، ج. 1 (بيروت: دار العربية للدراسات و النشر، د.س.ن)، ص. 206

أساليب عمل الأبنية و المؤسسات لتصل إلى تحقيق أهدافها بكفاءة و فعالية و الرفع من قدراتها في التكيف مع المتغيرات المحيطة بها، كما أن هذا الإصلاح تقرر النخبة الحاكمة إجرائه.

وجاء دستور 1989 بإصلاحات سياسية و اقتصادية هامة أدخلت الجزائر مرحلة جديدة لم تعرفها من قبل تمثلت[1] في "مرحلة التحول الديمقراطي Democtatic Transformation " و تعرف هذه المرحلة بأنها عملية تمر بمراحل متعددة تختلف أبعادها من دولة إلى أخرى[2] من خلال تفكيك متدرج للنظام السلطوي وصولا إلى الترسيخ الديمقراطي و ذلك عبر آليات ديمقراطية، و هذه العملية أي التحول الديمقراطي تدوم وقتا طويلا لأنها تقضي إجراء إصلاحات عميقة في بنى و مؤسسات النظام السياسي و هي القيام بتعديلات دستورية، مأسسة النظام، انتخابات نزيهة، تثبيت القيم الديمقراطية.[3]

المطلب الثاني: الإصلاحات على مستوى حزب جبهة التحرير الوطني و السلطات الثلاث.

الفرع الأول: الإصلاحات على مستوى حزب جبهة التحرير الوطني.

للإشارة نقول أن الرئيس السابق شاذلي بن جديد قرر القيام بإصلاحات على مستوى حزب جبهة التحرير الوطني قبل أحداث أكتوبر 1988. ففي المؤتمر السادس لحزب جبهة التحرير الوطني تقرر إحداث تغيير مس الممارسة السياسية الجزائرية من خلال إجراء إصلاحات سياسية تفعل من العملية الانتخابية آخذا بعين الاعتبار العوامل الاجتماعية، الاقتصادية، الدينية، و الثقافية... الخ.

لتمر الجزائر بثلاثة مراحل من الإصلاح:

المرحلة الأولى: لقد ساهمت أحداث أكتوبر بالإسراع في إحداث الإصلاح و التعجيل فيه. فأصدر في 12 أكتوبر 1988 مرسوم رقم 88-200 داعيا فيه الناخبين إلى الاستفتاء لتعديل الدستور في 3 نوفمبر 1988.[4]

---

[1] سعيد بو شعير، مرجع سابق، ص. 178.

[2] ماضي عبد الفتاح ، ورقة بحث قدمت في الملتقى الدولي حول: "التطوير البرلماني في الدول المغاربية"، الجزائر، جامعة ورقلة، 15-16 فيفري 2012، ص.3.

[3] (_____)، "الإصلاح السياسي"، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 12، 2006، ص ص. 19-20.

[4] مصطفى بلعور، حزب جبهة التحرير الوطني و مسارات الإصلاحات السياسية في الجزائر، مجلة الباحث، العدد 4، 2006، ص. 99.

المرحلة الثانية: في هذه المرحلة من الإصلاحات تم استهداف جبهة التحرير الوطني و التي تم إصدارها من قبل رئاسة الجمهورية دون أخذ رأي حزب جبهة التحرير الوطني حول مضمون هذه الإصلاحات في 24 أكتوبر 1988 التي كان محتواها:

1- تأصيل الديمقراطية ونشرها في أوساط المجتمع بين أفراده و بين القوى المتواجدة فيه و دفعها للمشاركة في الاختيارات السياسية من خلال توسيع و تنظيم حزب جبهة التحرير الوطني حتى يتسنى له دمج أكبر عدد من القوى الوطنية و ضمها في صفوفه من خلال "إقرار تعدد التيارات و الحساسيات داخل صفوف الجبهة."

فلقد سعى شاذلي بن جديد من خلال هذه الإستراتيجية منع وجود تعددية سياسية في الجزائر لأنه رأى فيها بأنها تهدد بقائه و استمرار النظام السياسي كون أن معظم أعضاء حزب جبهة التحرير الوطني هم أعضاء في الحكومة.[1]

2- تحرير عمل المنظمات الجماهيرية من يد حزب جبهة التحرير الوطني بإلغاء المادة 120 من قانون الأحزاب.

3- تجريد جبهة التحرير الوطني من معظم مسؤولياتها سواء تعلق الأمر بجهاز الدولة أو بالمجالس المنتخبة أو بالاقتصاد ... الخ.

لتجسيد هذا التغير على أرض الواقع سعى الشاذلي بن جديد إلى اتخاذ مجموعة من التدابير المتمثلة في إقالة كل من يعارض هذه الإصلاحات، حيث قام بإبعاد محمد شريف مساعدية عن مسؤولية الحزب و تعيين في مكانه عبد الحميد مهري في يوم 29 أكتوبر 1988.[2]

إحداث تغيرات على مستوى التشكيلة المكلفة بالتحضير للمؤتمر السادس. كما مست هذه التدابير الجيش بحد ذاته، حيث قام الشاذلي بن جديد بإقالة قائد هيئة الأركان عبد الله بلهوشات و تم تعيين خالد نزار في مكانه. أما الجنرال محمد عطايلية عين كمفتش عام.

[1] مصطفى بلعور،المرجع السابق، ص. 100.

[2] أحمد طعيبة، مرجع سابق، ص. 40

المرحلة الثالثة: جرى فيها الاستفتاء في اليوم المحدد له أين صوت الناخبون على المشروع بالموافقة و على اثر هذا التعديل الجزئي تم نقل جزء من صلاحيات رئيس الجمهورية التنفيذية إلى رئيس الحكومة كونه مسئولا أمام البرلمان مع الاحتفاظ بالقطاعين الحساسين و هما: وزارة الدفاع و الشؤون الخارجية لرئيس الجمهورية.[1]

فبعد هذه الإصلاحات التي أقرها شاذلي بن جديد جعلت منه الرجل القوي في النظام السياسي الجزائري، فلقد تحصل على ولاية رئاسية جديدة حين كان محتوى برنامجه هو استكمال موجة الإصلاحات التي بدأ فيها، وكان أبرزها دستور 23 فيفري 1989. هذا الأخير لم يعطي أي دور لجبهة التحرير الوطني في الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية أو التشريعية كما شهدته الدساتير السابقة، و أكد على قيام الجبهة بدور حزبي فقط و ليس لهم أي دور إشرافي أو رقابي.[2]

ثانيا:التنازل على الشرعية الثورية و التخلي عنها و استبدالها بنصوص دستورية تمثلت في الفصل بين السلطات، التعددية السياسية و الحزبية و التأكيد على تكريس الحقوق و الحريات العامة

1- الفصل بين السلطات: قد تبنى دستور 23 فيفري 1989 مبدأ الفصل بين السلطات و سعى إلى تجسيده بهدف منع تداخل صلاحيات السلطات فيما بينها و خلق تعاون و تأثير فيما بينها، حيث أعطى صلاحية التشريع إلى البرلمان،[3] بعدما ألغى نظام التشريع بالأوامر لرئيس الجمهورية الذي كرسه دستور 1976 مما برز تفوق مؤسسة الرئاسة على السلطة التشريعية، ليحتفظ رئيس الجمهورية و نواب المجلس الشعبي الوطني بإمكانية استدعاء الهيئة التشريعية في دورة غير عادية.[4] كما قام بإنشاء مجلس دستوري

[1] سعيد بو شعير، مرجع سابق، ص. 107.

[2] الجزائر في عهد شاذلي بن جديد، مأخوذة من الموقع www.arabtimes.com.mixed/mixed3/doc78.htm، تم الاطلاع على الموقع في 10 أوت 2015 على الساعة 22:30.

[3] سعيد بو شعير، مرجع سابق، ص. 198.

[4] التعديلات الدستورية مأخوذة من الموقع: www.alg17.com/vb/threads/thread.4603/ ، تم الاطلاع على الموقع يوم 10 أوت 2015 على الساعة 23:00.

دوره السهر على تطبيق و احترام القانون و كما يسهر كذلك على صحة عمليات الاستفتاء و انتخاب رئيس الجمهورية و الانتخابات التشريعية و يعلن نتائج هذه العمليات(المادة 153 من دستور 1989.) [1]

الفرع الثاني: طريقة عمل السلطات الثلاث (السلطة التنفيذية، التشريعية، القضائية.)

1- السلطة التنفيذية: تقوم في دستور 23 فيفري 1989 على الثنائية تجسدت في شخصين و هما:[2]

* رئيس الجمهورية: الذي ينتخب عن طريق الاقتراع العام المباشر و السري (المادة 68 من دستور 1989) لديه سلطات واسعة خولها له دستور 1989 بموجب المادة 74 تمثلت في كل من:

- – القائد الأعلى للقوات المسلحة.
- يتولى مسؤولية الدفاع الوطني.
- يقرر السياسة الخارجية للأمة و يوجهها.
- يرأس مجلس الحكومة.
- يعين رئيس الحكومة و ينهي مهامه.
- يعين في الوظائف المدنية و العسكرية للدولة.
- يوقع المراسيم الرئاسية.
- يمكنه أن يستشير الشعب في كل قضية ذات أهمية عن طريق الاستفتاء.
- يبرم المعاهدات الدولية و يصادق عليها.
- يسلم أوسمة الدولة و نياشينها و شهاداتها التشريفية.
- يعين سفراء الجمهورية و المبعوثين فوق العادة إلى الخارج و ينهي مهامهم.[3]

* رئيس الحكومة: تقع عليه مسؤولية مزدوجة، فهو مسؤول أمام رئيس الجمهورية لكون أن هذا الأخير هو صاحب الاختصاص الوحيد في تعيينه و إنهاء مهامه، و كذلك مسئول أمام البرلمان

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18 المتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير سنة 1989، مرجع سابق، ص 253.

[2] صالح بلحاج، المؤسسات **السياسية و القانون الدستوري في الجزائر منذ الاستقلال إلى اليوم**، (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010) ص 144.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18، مرجع سابق، ص ص. 243-244.

لكون أن رئيس الحكومة مجبر على عرض برنامج عمل حكومته أمام البرلمان و ضرورة موافقة هذا الأخير عليه. [1]

2- السلطة التشريعية:

- يمارس السلطة التشريعية مجلس واحد يسمى المجلس الشعبي الوطني و له السيادة في إعداد القوانين و التصويت عليها (المادة 92 من دستور 1989.)

- ينتخب أعضاء المجلس الشعبي الوطني عن طريق الاقتراع العام المباشر و السري لمدة خمس سنوات (المادتين 95 و 96 من دستور 1989.)

- يراقب المجلس الشعبي الوطني عمل الحكومة وفقا للشروط المحددة في المادتين 76 و 80، حيث تقول المادة 76 من دستور 1989:" يقدم رئيس الحكومة برنامجه إلى المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه، حيث يجري المجلس الشعبي الوطني لهذا الغرض مناقشة عامة و يمكن لرئيس الحكومة أن يكيف برنامجه في ضوء هذه المناقشة.أما المادة 80 فتقول: "تقدم الحكومة سنويا للمجلس الشعبي الوطني بيانا عن السياسة العامة، يعقب بيان السياسة العامة مناقشة لعمل الحكومة."[2] حيث يستطيع البرلمان إجراء ملتمس الرقابة و إجبار الحكومة على الاستقالة، كما تستطيع الحكومة مطالبة البرلمان بإجراء التصويت بالثقة.[3]

الملاحظ أن الصلاحيات التي خولها دستور 23 فيفري 1989 للبرلمان جعلته قادرا على التأثير في شخص رئيس الجمهورية ذلك من خلال الإجراءات الممنوحة للبرلمان و الممارسة على الحكومة فهو يستطيع التأثير في عملها كما له القدرة على إنهاء عملها، خاصة إذا كان رئيس الحكومة لا ينتمي إلى الأغلبية في البرلمان.

2- السلطة القضائية:

[1] صالح بلحاج، **المؤسسات السياسية و القانون الدستوري في الجزائر منذ الاستقلال إلى اليوم**، مرجع سابق، ص ص. 144-146.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18، مرجع سابق، ص ص. 244-248.

[3] صالح بلحاج، **المؤسسات السياسية و القانون الدستوري في الجزائر منذ الاستقلال إلى اليوم**، مرجع سابق، ص. 147.

لقد جاءت المادة 129 من دستور 1989 مؤكدة على استقلالية هذه السلطة و المادة 139 من دستور 1989 أكدت على أن القاضي محمي من أشكال الضغوط و التدخلات و المناورات التي قد تضر بأداء مهمته أو تمس نزاهة حكمه. و على الرغم من الاستقلالية التي خولها دستور 1989 للسلطة القضائية غير انه قيدها من جهة أخرى فحسب المادة 140 من دستور 1989 "فإن القاضي مسؤول أمام المجلس الأعلى للقضاء عن كيفية قيامه بمهمته حسب الأشكال المنصوص عليها في القانون" مع العلم أن المجلس الأعلى للقضاء يرأسه رئيس الجمهورية، و أن هذا المجلس هو الذي يقوم بتعيين القضاة و نقلهم و سير سلمهم الوظيفي.[1] فهنا نلمس تداخل في السلطات كون أن رئيس الجمهورية يستطيع أن يتدخل في عمل القضاة.

المطلب الثالث: التعددية السياسية و الحزبية في دستور 1989.

قبل الحديث عن التعددية السياسية و الحزبية في الجزائر و كيف جسدها دستور 23 فيفري 1989 لا بد من التطرق إلى توضيح مفهومين و هما التعددية السياسية و الحزب السياسي، فتعريف التعددية السياسية تطرقنا إليه في الفصل الأول. أما تعريف الحزب السياسي فلقد عرفه كل من جرزيف لابالومبارة Joseph Lapalambara و وينر Weiner في كتابهما "الأحزاب السياسية و النمو السياسي" على أن الحزب يقوم على أربعة عناصر تتمثل في:

1- أنه تنظيم دائم كون أنه مؤسسة دائمة.

2- تنظيم محلي متكامل يقيم علاقات و صلات منتظمة.

هذين المعيارين يبينان لنا خصائص الأحزاب و يحددان لنا طريقة عملها.

3- يتمسك قادة التنظيم سواء المحليين و الوطنيين بممارسة السلطة لوحدهم أو باقتسامهما مع أطراف أخرى دون نسيان قدرتهم على التأثير فيها .

4- كسب الدعم الشعبي و البحث عن مختلف الطرق كالانتخابات مثلا.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18، مرجع سابق، ص. 253.

أما هذين المعيارين فيبينان لنا خصوصية و اختلاف كل حزب عن الآخر و طريقة تمسكه بالسلطة.[1]

كما تعد الأحزاب بناءا متأصلا و موجودا ضمن نسق سياسي متعدد الاهتمامات، يقوم بوظيفة تجميع و تمثيل جماعات المصالح.[2] فالأحزاب السياسية كظاهرة تفعل الحياة السياسية تستغلها الأنظمة الدكتاتورية القائمة على نظام الحزب الواحد، حيث تضمها في صفوفها و تتحكم فيها لكي تحافظ على إستمراريتها و عدم وصول نخب جديدة لتتداول على الحكم، بالموازاة مع ذلك نجد أن التعددية السياسية في الأنظمة الديمقراطية تخلق و تسمح بوصول نخب جديدة تتداول على الحكم في إطار التنافس السلمي و الفعال فهل دستور 23 فيفري 1989 جسد هذه التعددية السياسية التي تسمح بوصول نخب جديدة تمارس الحكم؟ و هذا ما سنلاحظه من خلال مواد هذا الدستور و أهم القوانين التي جاءت مجسدة لهذه الظاهرة (التعددية السياسية.) و هي كالأتي:

مواد الدستور:

المادة 40 من دستور 23 فيفري 1989: لقد أشار المشرع في هذه المادة إلى "حق إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي معترف بها". و لكن بشرط أن هذه الجمعيات لا تمس الحريات الأساسية، و الوحدة الوطنية و السلامة الترابية و استقلال البلاد و سيادة الشعب. من خلال هذه المادة أكد المشرع بأن الجزائر تخلت نهائيا عن نظام الأحادية الحزبية و دخلت من خلال تجسيدها لنظام التعددية الحزبية و احتوى كذلك هذا الدستور على مواد أكدت على دخول الجزائر مرحلة جديدة تمثلت في الديمقراطية، حيث جاء في المادة الأولى من الدستور على أن الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية و هي وحدة لا تتجزأ، كما أكدت المادة 10 من الدستور على أن الشعب حر في اختيار ممثليه و هذا يدل على وجود الشفافية و حرية مطلقة للشعب في اختيار ممثليه و هذا ما أكدته المادة 14 من دستور 1989 "تقوم الدولة على مبادئ التنظيم الديمقراطي و العدالة الاجتماعية، المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، و يراقب عمل السلطات العمومية." كما أنه جسد اللامركزية كأسلوب لتنظيم أقاليمه و تقريب الإدارة من المواطن لكسب ثقته من خلال إقامة كل من البلدية و الولاية.[3]

---

[1] جان ماري دانكان، **علم السياسة**، ترجمة محمد عرب صصيلا، (بيروت: د.د.ن، 1995)، ص. 211.

[2] حسين عبد الحميد أحمد رشوان، **الأحزاب السياسية و جماعات المصالح و الضغط** (القاهرة: مركز الإسكندرية للكتاب، 2008)، ص. 21.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18، مرجع سابق، ص ص. 236- 237.

- إطلاق الحقوق و الحريات و توضيح طرق ممارستها و ضماناتها:

لقد جاء في الفصل الرابع من دستور 1989 مجموعة من النصوص وضحت هذه الحريات و أكدت على حمايتها و ضمانها، فجاء في المادة 30 من دستور 1989 "تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين و المواطنات في الحقوق و الواجبات بإزالة العقبات التي تحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية." و كذلك نجد المادة 31 تندرج في هذا السياق، حيث تقول بأن "الحريات الأساسية و حقوق الإنسان و المواطن مضمونة. و تكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين و الجزائريات، واجبهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته، و عدم انتهاك حرمته." بالإضافة إلى المادة 32 من دستور 1989 التي ترى بأن "الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان و عن الحريات الفردية و الجماعية، مضمون" و كذلك المادة 33 من دستور 1989 "تضمن الدولة عدم انتهاك حرمة الإنسان. و يحظر أي عنف بدني أو معنوي." [1] و هناك العديد من المواد في هذا الدستور التي أكدت على أهمية الحقوق و الحريات و ضرورة حمايتها و صيانتها كالمادة 34، 35، 36، 37، 38، و 39 من دستور 23 فيفري 1989. كما جاء دستور 1989 معمما لحق الإضراب الذي كان مقتصرا فقط على عمال القطاع الخاص على أن يتم في إطار القانون الذي يحق له أن يقيده و يمنع من ممارسته في بعض القطاعات كالدفاع الوطني، الأمن، الخدمات، والأعمال العمومية.[2]

- التخلي عن الخيار الاشتراكي و التوجه نحو اقتصاد السوق:

فشلت الاشتراكية كنظام اقتصادي في معالجة الأزمات التي تخبط فيها الاقتصاد الجزائري، و كحل لذلك قرر النظام تغيير التوجه و تبني نظام اقتصاد السوق لعلاج الأزمات الذي كان يتخبط فيها آنذاك، حيث أكدت المادة 49 من دستور 1989 على هذا التوجه، حيث جاء فيها "الملكية الخاصة مضمونة."

- تحديد مهام الجيش و إبعاده عن الحياة السياسية:

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18، مرجع سابق، ص ص. 237-239.

[2] علي خليفة الكواري، **المسألة الديمقراطية في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص. 271.

لقد جاء في المادة 24 من دستور 1989 على أن دور الجيش يقتصر على: "تنظيم الطاقة الدفاعية للأمة، ودعمها، وتطويرها. و تتمثل مهمته الدائمة في المحافظة على الاستقلال الوطني، والدفع عن السيادة الوطنية. كما يضطلع بالدفاع عن وحدة البلاد، و سلامتها الترابية، وحماية مجالها البري والجوي، ومختلف مناطق أملاكها البحرية."[1] فهذه المادة قامت بتحييد الجيش عن العمل السياسي لأول مرة و تحديد دوره في المجال العسكري فقط.

المطلب الرابع: أهم قوانين الإصلاح السياسي التي أقرها دستور 1989.

الفرع الأول: قانون الأحزاب.

إن قانون الأحزاب رقم 89-11 جاء ليؤكد على المبدأ الذي أقره المؤسس الدستوري و المتمثل في التعددية الحزبية.[2] حيث نص على مجموعة من الشروط يجب أن تتوفر في أي حزب:

يجب على كل حزب الحفاظ على الاستقلال الوطني و الوحدة الوطنية و النظام الجمهوري و القيم العربية والإسلامية و الامتناع عن الممارسات الطائفية، كما منع هذا القانون الجيش من الانخراط في العمل الحزبي، كم فرض هذا القانون على الأحزاب السياسية استخدام اللغة العربية في جميع ممارساتها. كما اشترط على الأعضاء المؤسسين للحزب بأنهم لم يقوموا بأي عمل مضاد لثورة التحرير، أن لا تتجاوز حجم تبرعات الحزب في مجموعها 20% من حجم اشتراكات الأعضاء. كما أعطى هذا القانون الحق لوزير الداخلية في استصدار أمر قضائي لوقف نشاط أي حزب لم يلتزم هذه الشروط. و بعد فترة وجيزة من إعلان هذا القانون شهدت الساحة الجزائرية وجود أكثر من 60 حزب من توجهات و أفكار سياسية مختلفة. نذكر من هذه الأحزاب كل من الحركة من أجل الديمقراطية، الجبهة الإسلامية للإنقاذ، و جبهة القوى الاشتراكية ... و غيرها من الأحزاب.[3]

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18، مرجع سابق، ص. 238.

[2] فتاح خلاف ، "تطور حركة الإصلاحات السياسية في الجزائر من 1989 إلى اليوم" (ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني حول: الإصلاحات السياسية في الجزائر الواقع و الآفاق، جامعة تبسة، 22-23 أفريل 2013)، ص. 8.

[3] الجزائر في عهد شاذلي بن جديد، مرجع سابق، ص. 7.

الفرع الثاني: قانون الإعلام.

لقد جسد دستور 1989 الحرية الإعلامية من خلال السماح لأكثر من أربعون صحيفة يومية بالصدور التي تتعامل مع المجريات والمعطيات المتواجدة في المجتمعات الجزائرية و إيصال مشاكله و همومه في مختلف الميادين فقانون الإعلام الذي صدر في سنة 1990 سمح بالملكية الخاصة للجرائد و المطبوعات من قبل الأفراد و الخواص، إلا أن هذا لم يمنع من وجود مضايقات للسيطرة على العمل الإعلامي، كالتحكم في الإعلانات الرسمية و الحكومية بالإضافة إلى السيطرة على المطابع.[1]

الفرع الثالث: قانون الانتخابات في 7 أوت 1989.

تعد الانتخابات كآلية تقوم بتفعيل العمل الحزبي وترقيته، وعلى هذا الأساس جاء هذا القانون ليعدل قانون الانتخابات الصادر 25 أكتوبر 1980 فادخل عدة تعديلات لكي تتماشى مع الوضع الجديد التي تعيشه الجزائر وهو التحول نحو التعددية السياسية و الحزبية .

*جدول يبين الفرق بين القانون الانتخابي الصادر في 25 أكتوبر 1980 و قانون الانتخابات الصادر في 17 أوت 1989:[2]

[1] محمد قيراط، مرجع سابق، ص ص. 107-108.

[2] مصطفى بلعور، "التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية: دراسة حالة النظام السياسي الجزائري 1988-2008"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2009/2008، ص ص. 149-237.

المعايير	قانون الانتخابات الصادر 25 أكتوبر 1980 (الأحادية)	قانون الانتخابات الصادر في 7 أوت 1989 (التعددية)
نمط الاقتراع	جمع بين نظامين الأغلبية المطلقة و الأغلبية النسبية فإذا حصلت قائمة على الأغلبية المطلقة في دائرة ما تحصل على مقاعد الدائرة الانتخابية. أما في حالة ما لم تحصل أية قائمة على الأغلبية المطلقة يتم تقسيم المقاعد على القوائم وفقا لقانون التمثيل النسبي. و فيما يخص طريقة انتخابات المجلس الشعبي الوطني فهي من خلال طريقة الاقتراع النسيب على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد.	تم إلغاء طريقة التمثيل المطلق و الاعتماد فقط على التمثيل النسبي، حيث نصت المادة 61 من هذا القانون على أن: " انتخاب المجلسين الشعبي البلدي و الولائي يكون لمدة 5 سنوات بطريقة الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية الأغلبية في دور واحد." أما فيما يخص انتخابات المجلس الشعبي الوطني فتكون من خلال الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية في دورين.
طريقة الترشح	يتم الترشح من طريق الحزب حسب نص المادة 66 التي تنص "على أنه ينتخب أعضاء كل مجلس شعبي من قائمة وحيدة للمرشحين يقدمها حزب جبهة التحرير الوطني."	حق الترشح مسموح به للجميع طبقا للمادة 66 من هذا القانون سواء كان هذا الترشح باسم جمعية ذات طابع سياسي أو عن طريق الترشح الحر.
طريقة تنظيم الانتخابات		السماح للمرشحين و ممثليهم بالمشاركة في عملية الفرز و حضور عمليات التصويت طبقا للمادة 49 من هذا القانون.

– المصدر: إعداد الطالبتين مأخوذ من مذكرة تخرج للطالب مصطفى بلعور تحت عنوان "التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية: دراسة حالة النظام السياسي الجزائري 1988–2008".

خلاصة واستنتاجات:

ما يمكن أن نقول عن دستور 1989 و أهم قوانينه:

1- لقد كرس دستور 23 فيفري 1989 لأول مرة التعددية السياسية و الحزبية من خلال مواده و قوانينه (قانون أحزاب تعددي و قانون انتخابات تعددية) و الواقع و الميدان كان تعددي من خلال ظهور العديد من الأحزاب و التيارات التي استطاعت أن تنافس السلطة. لكن الواقع اختلف عن ما هو مجسد نظريا و دستوريا.

2- إن دستور 23 فيفري 1989 جاء بمبادرة النظام كآلية ليحافظ بها على وجوده و استمراره حتى يمنع من وصول نخب جديدة و هذا اختلاف كبير و تناقض مع القوانين و محتوى مواد الدستور، و عندما جاء ليتحقق هذا الدوران على أرض الواقع تدخلت السلطة و منعت حدوث ذلك عن طريق إلغاء السار الانتخابي مدخلة بذلك الجزائر في أزمة أمنية خطيرة جدا.

3- كما يعاب على هذا التحول أنه تم بخطوات سريعة غير مدروسة متأثرا بالمتغيرات الدولية و أطراف معينة غير آخذ بعين الاعتبار ما مدى ملائمة هذا التحول مع البيئة و المجتمع الجزائري. فتبني شاذلي لهذا التوجه كان بهدف الإطاحة بأتباع الرئيس الراحل هواري بومدين سواء من المؤسسة العسكرية أو صناع القرار و تعلق الأمر بكل من عبد العزيز بوتفليقة، و بلعيد عبد السلام.[1]

[1] من إعداد الطالبتين.

المبحث الثاني: الأزمة الأمنية و الاقتصادية في الجزائر وأثرها على استقرار النخبة الحاكمة.

إن الإصلاحات الدستورية والسياسية المتبناة من قبل النظام السياسي الجزائري برئاسة الشاذلي بن جديد المتمثلة في دستور 23 فيفري 1989 و مختلف القوانين التي جاءت بعده، كان الغرض منها إدخال الجزائر إلى مرحلة جديدة سياسيا من خلال تفعيل ممارستها السياسية عن طريق إدخال قيم الديمقراطية و الشفافية، الرقابة، الانتخابات...الخ في هذه الممارسة و تلحق الجزائر بمرحلة التحول الديمقراطي، حيث استفتحت الجزائر هذه المرحلة بإجراء أول انتخابات تعددية محلية لتعيش الجزائر جراء هذه أزمة أمنية خطيرة.

المطلب الأول: حيثيات الأزمة الأمنية في الجزائر.

قبل الحديث عن حيثيات الأزمة الأمنية في الجزائر لا بد من التطرق إلى تعريف الأزمة. التي يعرفها أنطونيو قرامشي قائلا: "مات القديم وتعذر ولادة الجديد" وهذا فعلا ما حدث عند استقالة شاذلي بن جديد من رئاسة الجمهورية بمعنى "مات القديم"، "وتعذر ولادة الجديد" بمعنى منع الجبهة الإسلامية للإنقاذ كنخبة جديدة تتداول على الحكم.[1]

الفرع الأول: أسباب الأزمة الأمنية في الجزائر.

* فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالانتخابات التشريعية في 26 ديسمبر 1991: بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالانتخابات التشريعية مزيحتا بهذا حزب جبهة التحرير الوطني و الأحزاب الأخرى، طالبت الجبهة من السلطة إجراء انتخابات رئاسية مسبقة عن موعدها، حيث كان رد السلطة على هذا الطلب متفاوتا فكل طرف كان يحمل موقف معين اتجاه هذا الطلب فنجد وزير الداخلية محمدي رحب بهذا الطلب لأنه رأى فيه إبعاد و إزاحة حزب جبهة التحرير الوطني من الساحة السياسية. أما رئيس الحكومة مولود حمروش فلقد رأى بأن وصول الجبهة الإسلامية للحكم يجعلها تواجه غضب الشعب و يظهرها على حقيقتها أمامهم.[2]

---

[1] اسماعيل قيرة وآخرون، **مستقبل الديمقراطية في الجزائر** (الكويت: مشروع دراسات ديمقراطية في البلدان العربية، 2011)، ص. 117

[2] عمراني كربوسة، **الحركة الإسلامية في الجزائر**، مرجع سابق، ص. 51.

الفرع الثاني: طريقة تعامل النظام مع الدوران الخارجي للنخب.

بعد فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ في أول انتخابات تعددية محلية عاشتها البلاد مجسدة بذلك مبادئ دستور 23 فيفري 1989 الذي نادى بالتعددية السياسية و الحزبية محدثا بذلك دوران خارجي للنخبة هذا الدوران أحدث حالة من الرعب في وسط النخبة الحاكمة لكونه يهدد وجودها و استمرارها، فكانت إستراتيجية هذه النخبة لمنع حدوث هذا الدوران الخارجي متمثلة فيما يلي:

1- التقليل من صلاحيات البلديات مثلا سحبت منها الصلاحية في توزيع السكنات التي أصبحت محصورة بين شخصين و هما ديوان الترقية و التسيير العقاري، والوالي الذي تقدر حصته التي يقوم بتوزيعها ب 15%.

2- منع البلدية في التصرف بالأراضي الواقعة على ترابها و بالتالي منعها من بناء مشاريع اقتصادية، اجتماعية، وثقافية بمقتضى قانون العقار الذي يفقد هذه المجالس ثقة الفرد لتصبح مجرد جهاز إداري ينفذ القرارات فقط و ليس له أي دور في المبادرة بالمشاريع و اتخاذ قراراتها.

3- وضع البرامج التنموية و المبادرة بها أصبحت من صلاحيات الولاة.[1]

4- محاولة دمج بعض عناصر الجبهة الإسلامية للإنقاذ في السلطة مثال ذلك تعيين السعيد قشي في منصب وزير التشغيل و التكوين المهني، وأحمد مراني مستشارا في ديوان الحكومة و هذه السياسة المتبعة من قبل الحكومة الثانية التي خلفت حكومة مولود حمروش و هي حكومة غزالي كان الهدف منها اختراق حزب الجبهة الإسلامية.

5- حشد بعض أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ للهجوم على الجبهة و قياديها، حيث سمح النظام إلى كل من أحمد مراني، والهاشمي سحنون، وبشير فقيه بالظهور في التلفزة للهجوم على سياسة عباس مداني في خضم الأزمة السياسية التي عاشتها الجبهة أثناء إعلانها للإضراب.

6- تعديل قانون الأحزاب السياسية و تقسيم الدوائر الانتخابية الذي صادق عليه القانون الشعبي:[2]

[1] عمراني كربوسة، **الحركة الإسلامية في الجزائر**، المرجع السابق، ص. 51.

[2] بوشنافة شمسة و آدم قبي، "إدارة النظام السياسي للعنف في الجزائر 1988-2000"، مجلة الباحث، العدد 3، 2004، ص. 133.

تم تعديل قانون الأحزاب رقم 89-13 المؤرخ في 27 مارس 1990 وجلب قانون جديد 90-06 المؤرخ في 2 أفريل 1991، فمن خلال هذا التعديل تم إلغاء نظام الانتخاب بالقائمة المطلقة و اعتماد نظام القائمة وفقا لقاعدة التمثيل النسبي بعدما كانا معتمد عليهما في القانون السابق، و كان الهدف من التعديل هو لضمان فوز حزب جبهة التحرير الوطني بأكبر عدد من المقاعد البرلمانية.[1] و احتجاجا على هذا القانون أعلنت الجبهة الإسلامية للإنقاذ عن إضراب مفتوح في 25 ماي 1991، لتدخل الجبهة في مناوشات مع الجهاز الأمني مما أدى إلى تدخل الجيش إلى قلب العاصمة و مقاومة الجبهة الإسلامية فانتهت هذه الاشتباكات بسقوط قتلى و جرحى، حيث رد النظام السياسي على هذه الأحداث بما يلي:

1) إقالة حكومة حمروش.
2) تأجيل الانتخابات التشريعية.
3) إعلان حالة الحصار لمدة أربعة أشهر على الجامعات، المساجد، منع اجتماعات الفيس ومراقبة أنصارهم، حضر التجوال...إلخ.

أما رد فعل الجبهة الإسلامية للإنقاذ جاء على لسان عباسي قائلا: "إن لم يعد الجيش إلى ثكناته سيكون على الجبهة الإسلامية للإنقاذ الحق أن تدعو لاستئناف الجهاد كما فعلت في نوفمبر 1954". قد اعتبرت السلطة السياسية هذا الرد بمثابة تهديد يهدد أمنها و أمن شعبها فقامت بشن حملات اعتقال واسعة ضد الطبقة الوسطى المساندة للجبهة الإسلامية لقطع العلاقات بينها. حيث تداركت الجبهة الإسلامية للإنقاذ هذه السياسة مع اقتراب موعد الانتخابات التشريعية بعقد مؤتمر استثنائي في 25 جويلية 1991 و كانت نتائجه فيما يلي:

- تعيين قيادة جديدة بوضع الثقة في المهندس عبد القادر حشاني.

- إبعاد كل من أحمد مراني و بشير فقيه و بعض الأعضاء من مجلس الشورى.

فكان رد فعل النظام السياسي و بدرجة خاصة المؤسسة العسكرية رفض هذا الفوز من خلال توقيف المسار الانتخابي في جانفي 1992 و اندلاع العنف المسلح و العمليات العسكرية بين الإسلاميين و الجيش.[2] وموجة العنف التي دخلت فيها الجزائر في فترة التسعينيات كانت نتيجة لوقف المسار الانتخابي

[1] ابتسام الكتبي و آخرون، **الديمقراطية و التنمية الديمقراطية في الوطن العربي**، ط. 1 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004)، ص. 58

[2] رشيد حاتم، **الأزمة الجزائرية إلى أين؟** (عمان: مركز الأردن الجديد للدراسات، 1998)، ص. 41.

والقطيعة التي مارسها النظام مع مؤسساته خاصة دستور 1989، وكآلية لمنع حدوث دوران خارجي للنخب منع النظام السياسي أي مبادرة من أي جهة تحاول التدخل لتحل هذه الأزمة الأمنية التي عاشتها البلاد خوفا منها بروز أي مصدر جديد يهدد استمرارها وثباتها في الحكم. فوقف المسار الانتخابي و تجميد العمل بالدستور و تفكيك مؤسسات الدولة و الرجوع إلى بنية النظام الأحادي و منطق الاحتكارية كله كان بهدف منع حدوث دوران خارجي للنخب.

المطلب الثاني: المؤسسات المسيرة للفترة الانتقالية.

بعد إيقاف المسار الانتخابي في 12 جانفي 1992 و تجميد الدستور و شغور منصب الرئاسة بعد استقالة شاذلي بن جديد، كان لا بد من تأسيس هيئات و مؤسسات تسير البلاد في هذه الفترة الانتقالية و تمثلت فيما يلي:

الفرع الأول: المجلس الأعلى للدولة.

تم تنصيب هذا المجلس من قبل المجلس الأعلى للأمن في 16 جانفي 1992.[1] و يعد هذا المجلس هيئة جماعية تضم خمسة أعضاء و هم: محمد بوضياف رئيسا لهذا المجلس، اللواء خالد نزار كوزير للدفاع، علي كافي الأمين العام للمنظمة الوطنية للمجاهدين، علي هارون وزير حقوق الإنسان، تيجاني هدام مدير مسجد باريس.

* اختصاصاته:

– يمارس صلاحيات رئيس الجمهورية بمقتضى الدستور الجاري.

– في حالة حدوث مانع لرئيس المجلس الأعلى للدولة يقوم هذا المجلس بانتخاب رئيس جديد من بين أعضائه.

– يمارس المجلس الأعلى مهامه إلى غاية توفير الشروط الضرورية لإعادة المؤسسات و النظام الدستوري سيرا عاديا.

الفرع الثاني: المجلس الاستشاري.

[1] أحمد سويقات، "التجربة الحزبية في الجزائر 1962–2004"، مجلة الباحث، العدد 4، 2006، ص. 41.

تم إنشائه بغرض مساعدة المجلس الأعلى للدولة. حيث جاء في مادته السادسة "تساعد المجلس الأعلى للدولة هيئة استشارية وطنية." تم تنصيبه في 23 مارس 1992.

* طريقة تنظيمه و عمله:

يتشكل المجلس من ثلاثون عضوا يمثلون مجمل القوى الاجتماعية و يعينون بموجب مرسوم رئاسي و تشترط العضوية فيه عدم الارتباط بأية مسؤولية نظامية اتجاه حزب سياسي أو جمعية. للمجلس مجموعة من الفروع و مكتب و للمجلس رئيس ينتخبه زملائه في المجلس. يعقد المجلس دورة عادية كل شهر و يجتمع في الدورات الغير عادية بطلب من المجلس الأعلى للدولة أو من مكتبه.

جاء المجلس الاستشاري لسد الفراغ الذي خلفه حل البرلمان الذي هو عبارة عن هيئة استشارية تبدي آراء غير ملزمة كما بإمكانها إصدار توصيات للمجلس الأعلى للدولة و ليست له أية صلاحية فيما يخص التشريع.[1] فدوره يتجلى في كونه هيئة استشارية يغلب عليها الطابع الإداري فهي على الرغم من أنها جاءت لتعوض مكان البرلمان السابق إلا أنها لم تمارس صلاحياته.

الفرع الثالث: سياسة بوضياف المنتهجة.

بعد الاحتجاجات التي حدثت بعد وقف المسار الانتخابي و تجميد الدستور و المؤسسات، رأت المؤسسة العسكرية في أن محمد بوضياف هو الشخص المناسب لشغل منصب رئيس المجلس الأعلى للدولة و هو ما تم فعلا.

لقد سعى بوضياف منذ وصوله إلى الحكم إلى تضييق الخناق على حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ حيث تم إعلان حالة الطوارئ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 42-44 المؤرخ في 9 فيفري 1992 من قبل المجلس الأعلى للدولة و قد حددت مدته بسنة عقب وقف المسار الانتخابي، ليتم تمديد آجاله إلى اجل غير محدد.[2] كما قام الجنرال العربي بلخير بحل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ و اعتقال كافة قياداتها و العناصر المتعاطفة معها إلى درجة أن أصبحت السجون لا تتسع لهم. كما قام بوضياف بشن هجوم على حزب جبهة التحرير الوطني و على أمينه العام عبد الحميد مهري كون هذا الأخير اعترض على إلغاء

[1] صالح بلحاج، **المؤسسات السياسية و القانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم**، مرجع سابق، ص ص. 158-161.

[2] العلجة مناع، "التعددية الحزبية في الجزائر و دورها في البناء الديمقراطي"، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، جامعة الجزائر، 2002/2001، ص. 141.

الانتخابات التشريعية و طالب برد الاعتبار لحزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ. فحل حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ و إبعاد حزب جبهة التحرير عن صفوف النظام خلق فراغ مؤسساتي سعى بوضياف إلى غلقه من خلال إنشاء حزب ثالث في الساحة السياسية الجزائرية المتمثل في حزب التجمع الوطني الديمقراطي.[1] كما أن الجيش لم يسلم من سياسة بوضياف فحاول هذا الأخير إبعاده و إخراجه من الحياة السياسية و حتى محاكمة قادتها.[2]

المطلب الثالث: انتخابات 1995 و وصول اليمين زروال إلى الحكم.

بعد تأكد السلطة من ضرورة العودة إلى الحياة الدستورية و الانتخابات و أن المؤسسات و الهيئات التي نشأت لكي تسير الفترة الانتقالية فشلت في ذلك نتيجة لتدهور الأوضاع الأمنية و انعدام الاستقرار السياسي و كذا فشلها في الحصول على الشرعية من كافة قوى المجتمع، فتقرر العودة إلى المسار الانتخابي و العمل بالدستور.

الفرع الأول: انتخابات 16 نوفمبر 1995.

سعت السلطة إلى القيام بمجموعة من الجولات لتتحاور مع المعارضة حول موضوع العودة إلى المسار الانتخابي و بعد هذه السلسلة من الجولات، تم الاتفاق على إنشاء لجنة وطنية مستقلة دورها يكمن في مراقبة الانتخابات تم تنصيبها في 9 سبتمبر 1995،[3] ففتح باب الترشح لهذه الانتخابات لكن بشروط تمثلت في:

- فرض على كل مترشح التحصل على 75 ألف توقيع.

- على أن لا يكون عدد التوقيعات أقل من 1500 في 25 ولاية.

وكانت حصيلة هذه الانتخابات وصول أربع مترشحين و هم:

- رئيس الدولة اليمين زروال.

---

[1] يحيى أبو زكريا، **الجزائر من أحمد بن بلة والى عبد العزيز بوتفليقة، 2003**، www.nashiri.net ، ص. 61.

[2] ميلود عروس، "معوقات الممارسة السياسية في ظل التعددية في الجزائر1990-2006"، رسالة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، جامعة الحج لخضر باتنة، قسم العلوم السياسية،2010/2009، ص. 54.

[3] صالح بلحاج، مرجع سابق، ص. 169.

– محفوظ نحناح رئيس حزب مجتمع السلم.

– نور الدين بوكروح رئيس حركة التجديد الجزائري.

– سعيد سعدي رئيس التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية.

نتائجها: وصلت نسبة المشاركة في هذه الانتخابات إلى 72.76% و فوز اليمين زروال بأغلبية الأصوات ب 61% و كان من أسباب فوزه مساندة الجيش و الإدارة له، التعديلات التي أدخلت على قانون الانتخابات كاشتراط الجنسية الجزائرية على زوجة الرئيس، وهذا التعديل كان الهدف منه إزاحة بعض المترشحين من منصب الرئاسة و هم: أحمد طالب الإبراهيمي كانت زوجته لبنانية، وعبد الحميد مهري كانت زوجته سورية. [1]

* سياسة اليمين زروال المتبعة:

إن المتتبع لسياسة اليمين زروال منذ أن كان رئيسا للمجلس الأعلى الدولة يلاحظ على أنه كان دائما يشجع الحوار في كل خطوة يريد أن يخطيها. حيث قام بعقد ندوة الوفاق الوطني الثانية في سبتمبر 1996 و تمت المناقشة في هذه الندوة حول أهم الإصلاحات التي تحسن من العمل السياسي و تفعله و تم الاتفاق فيها على إجراء تعديل في الدستور قبل نهاية 1996 و حول إجراء انتخابات تشريعية و بلدية لكي يستكمل بناء الصرح المؤسساتي.

* تعديل دستور1996: من بين التعديلات التي أقرها دستور 1996 ما يلي:

1– خلق مؤسسات جديدة كمجلس الأمة الذي جاء ليسد الفراغ الذي خلفه دستور 23 فيفري 1989، الذي سمح بإمكانية الاستيلاء على البرلمان من قبل أغلبية يصعب التحكم فيها و التعايش معها.

2– إنشاء المجلس الاقتصادي و الاجتماعي كمجال يتم فيه مناقشة أهم المسائل الاجتماعية و الاقتصادية بين مختلف القوى الاجتماعية و الاقتصادية.

[1] عبد الدين بن عمراوي، " محاضرات في مقياس الإصلاحات السياسية في الجزائر" (قسم العلوم السياسية: جامعة بومرداس، 2015/2014).

3- تعديل قانون الانتخابات، لقد تم التخلي عن نمط الاقتراع بالأغلبية بمعنى أي مترشح يتحصل على أكبر نسبة من الأصوات يفوز و الآخرون ينهزمون و حتى الذين حصلوا على أعلى نسبة من الأصوات دون الأغلبية طبعا.

4- تم التوسيع من صلاحيات البرلمان لكن رافقه ذلك توسيع في القيود المفروضة عليه.

5- إضافة اللغة الأمازيغية كأحد مكونات الهوية الجزائرية.

6- فيما يخص التعددية الحزبية، لقد تحدث هذا الدستور عن الأحزاب السياسية و نص عليها صراحتا في هذا الدستور كما حدد أهم الشروط التي يجب على كل حزب أن يحترمها أثناء قيامه بعمله السياسي.

7- اشتراط الجنسية الجزائرية للزوجة كشرط لتولي منصب الرئاسة.

8- إمكانية تجديد انتخاب رئيس الجمهورية لمرة واحدة.

9- التعزيز من صلاحيات رئيس الجمهورية.[1]

لقد شهدت فترة اليمين زروال كم هائل من المؤسسات التي أنشأت حديثا بالإضافة إلى سياسة الحوار التي اتبعها مع المعارضة السياسية تزامن ذلك مع تدهور كبير في الأوضاع الأمنية. حيث شهدت حملة من الاغتيالات الواسعة لمسؤولي هذه المؤسسات مما أثر سلبا على عمل هذه المؤسسات و القيام بعملها.[2] و ما ميز هذه الفترة كذلك تنازل الجيش عن السلطة لحساب السياسيين المدنيين أمثال مقداد سيفي، أحمد أيحيى، وإسماعيل حمداني. كما تميزت هذه المرحلة بتقييد عمل حزب جبهة التحرير والضغط على هذا الحزب نتيجة انتقاد هذا الحزب تدخل المؤسسة العسكرية و وقفها للمسار الانتخابي.[3]

[1] صالح بلحاج، **المؤسسات السياسية و القانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى اليوم**، مرجع سابق، 169-173.

[2] أحمد يوسفي و آخرون، **كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية**، ط.1 (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010)، ص. 88.

[3] رياض الصيداوي، صراعات النخب السياسية و العسكرية في الجزائر، مرجع سابق، ص. 8.

المطلب الرابع: المشروطية المالية والاقتصادية لصندوق النقد الدولي وأثرها على منظومة الحكم في الجزائر.

عانى الاقتصاد الجزائري في السنوات الأخيرة من عقد الثمانينات أزمات اقتصادية المتمثلة في انخفاض معدلات النمو، زيادة في حدة التضخم، ارتفاع حجم البطالة، نقص العملات الأجنبية بسبب تدهور في أسعار البترول. كل هذه المشاكل منعت الجزائر من تحقيق تنمية اقتصادية، مما دفع بالجزائر إلى وضع إستراتيجية واضحة و شاملة للإصلاح الاقتصادي كانت تهدف من ورائها إلى تصحيح الاختلالات وإعادة توجيه الاقتصاد الوطني لقوى السوق و سياسات التحرير.

الفرع الأول: إعادة تكييف الاقتصاد الجزائري من قبل صندوق النقد الدولي و أهم الاتفاقيات المبرمة بينهما.

أولا: إعادة تكييف الاقتصاد الجزائري من قبل صندوق النقد الدولي.

سعى صندوق النقد الدولي إلى إعادة تكييف الاقتصاد الجزائري من خلال:

1- تحرير التجارة الخارجية و المدفوعات.

2- إنهاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية.

3- الاعتماد على آليات العرض و الطلب في تحديد أسعار الفائدة و أسعار الصرف.

ثانيا: أهم الاتفاقيات بين الجزائر وصندوق النقد الدولي.[1]

* الاتفاق الأول مع صندوق النقد الدولي:

نظرا للتزايد الخطير لمعدلات خدمة الدين التي أصبحت تستهلك أكثر من 80% من حصيلة الصادرات و نتيجة لتطور خدمة الديون التي ارتفعت من 5 مليار دولار سنة 1992 إلى أكثر من 9.5 مليار دولار سنة 1993، هذا دفع بالجزائر اللجوء إلى صندوق النقد الدولي للحصول على قروض و مساعدات لسد العجز الخارجي، و قد ارتفع دور صندوق النقد الدولي في توجيه الاقتصاد الوطني مع نهاية الثمانينات خاصة بعد الخطاب الذي أرسله وزير المالية الجزائري للمدير التنفيذي لصندوق النقد

[1] علي بطاهر، سياسات التحرير و الإصلاح الاقتصادي في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد الأول، د.س.ن، ص. 180

الدولي في مارس 1989 الذي تعهدت فيه حكومة الجزائر على الالتزام بالانخراط في اقتصاد السوق، فأكدت على المضي في عملية اللامركزية الاقتصادية تدريجيا و خلق البيئة التي تمكن من اتخاذ القرار على أساس المسؤولية المالية و الربحية والاعتماد على ميكانيزم الأسعار بما في ذلك سياسة سعر الصرف كما أكدت الرسالة بأن العنصر الأساسي في الإصلاح الاقتصادي يكمن في توسيع دور القطاع الخاص.

* الاتفاق الثاني مع صندوق النقد الدولي جوان 1991:

جاء هذا الاتفاق ليستكمل تطبيق برنامج التعديل في معظم المجالات مثال:

– إعطاء الاستقلالية الكاملة للمؤسسات في اتخاذ القرارات الإدارية و المالية على أساس قواعد السوق و مؤشرات الربحية الاقتصادية و المالية.

– حرية تحديد الأسعار و تقليص دور الخزينة في تمويل عجز تلك المؤسسات.

– إصلاح نظام الأجور و تغيير سياسة الإعلانات و نظم الدعم.

– إلغاء التمييز بين القطاع العام و الخاص فيما يتعلق بأسعار القروض و الفائدة، حيث توقفت الدولة عن التمويل المباشر للبناء السكني و مكنت القطاع الخاص من المشاركة في التجارة الخارجية.

* اتفاق جوان 1994:

ابرم هذا الاتفاق في سرية تامة، حيث انبثق عن برنامج الاستقرار الاقتصادي القصير المدى الذي يغطي الفترة الممتدة من أفريل 1994 إلى 31 مارس 1995.

* اتفاق 1995:

تم بموجبه الالتزام ببرنامج التكييف الهيكلي المتوسط المدى الذي يغطي الفترة الممتدة من 31 مارس 1995 إلى غاية 1 أفريل 1998.[1]

[1] علي بطاهر، المرجع السابق، ص ص. 181–183.

الفرع الثاني: تأثير المشروطية المالية لصندوق النقد الدولي على مبدأ دوران النخب.

إن صندوق النقد الدولي كجهاز أو مؤسسة دولية مالية تقدم مساعدات للدول التي تعاني تدهورا في الاقتصاد، أزمات سياسية...الخ والجزائر إحدى هذه الدول خاصة في فترة التسعينات.حيث لجأت الجزائر لهذا الصندوق لكي تخرج من أزماتها و تتمكن من شراء السلم الاجتماعي و بالمقابل كان لابد للنخب الجزائرية أن ترضخ لشروط هذا الصندوق سواء سياسيا من خلال تبني الديمقراطية، حقوق الإنسان...الخ. أما اقتصاديا كان أهم شرط هو التحول إلى اقتصاد السوق و فتح المجال أمام الاستثمار الأجنبي، وهذا التوجه أثر على دوران النخب في النظام السياسي الجزائري كما يلي:

1- على مستوى حزب جبهة التحرير الوطني: تم إحداث دوران داخلي للنخب على هذا الحزب بإقالة شريف مساعدية و جلب في مكانه السيد عبد الحميد مهري.

2- على مستوى قيادة الأركان: لمست هذه القيادة حدوث دوران داخلي في نخبها تمثل في إقالة السيد عبد الله بلهوشات و عين في مكانه الجنرال خالد نزار، كما تم تدوير الجنرال كمال عبد الرحيم من منصب نائب قائد الأركان إلى منصب قائد النواحي بالإضافة إلى هذه التغيرات نجد أنه تم إحالة العديد من الجنرالات إلى التقاعد كالهاشمي هجيرس و محمد علاق ومحجوب لكحل و حبيب خليل.

3- على مستوى الحكومة: تم جلب حكومة جديدة برئاسة قاصدي مرباح تضم 22 عضو، وما يلاحظ على أعضاء هذه الحكومة أن معظمها أسماء جديدة على الساحة السياسية و نستطيع أن نعتبر هذا بمثابة دوران خارجي للنخب.[1]

[1] محمد بوضياف، مستقبل النظام السياسي الجزائري، مرجع سابق، ص ص. 122-123.

المبحث الثالث: مرحلة حكم عبد العزيز بوتفليقة و طبيعة النخبة الحاكمة.

المطلب الأول: انتخابات 1999 و وصول بوتفليقة إلى الحكم.

الفرع الأول: استقالة اليمين زروال و وصول بوتفليقة إلى الحكم.

بعد وصول اليمين زروال إلى الحكم قام بتعيين السيد محمد بتشين (الجنرال السابق في الجيش و العضو السابق للجنة المركزية لحزب جبهة التحرير الوطني و غيرها من المناصب التي تولاها) كمستشار له. غير أن مراكز القوى في النظام السياسي الجزائري رفضت هذا الرجل متهمة إياه بمحاولة الوصول إلى منصب رئيس الجمهورية. كما اتهمت الرئيس اليمين زروال بأنه سعى ليمهد له الطريق نحو ذلك. ليقول الجنرال محمد العماري و حلفائه في المؤسسة العسكرية بشن حملة تشويه ضده من خلال فتح العديد من ملفاته المالية و حتى الأمنية، وهذا الصراع كان في فترة انقضاء عهدة الرئيس اليمين زروال. وتعود أسباب رفض المؤسسة العسكرية للسيد محمد بتشين إلى ما يلي:

– نجاحه في الاستعداد للانتخابات الرئاسية المقبلة خاصة بعدما تحكم بحزب التجمع الوطني الديمقراطي.

–كان يؤمن بالحوار مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ، حيث سمته الصحف الفرانكفونية بالإسلامي المتحفظ.

ولعل سبب استقالة محمد بتشين و اليمين زروال هو قيام ضابط المخابرات السابق هشام عبود الذي كان مدير مكتب محمد بتشين عندما كان هذا الأخير مدير للمخابرات العسكرية بالشهادة ضده و جاء في محتوى الشهادة ما يلي: "أن محمد بتشين كان يقوم بتعذيب السياسيين الجزائريين شخصيا في ثكنة سيدي فرج بالاشتراك مع أطراف أخرى، كما أنه جمع ثروة طائلة و فيلات تابعة للدولة الجزائرية." وأخطر تهمة تمثلت في: "أن رجال من السلطة هم الذين قاموا بتصفية خصومهم وتم اتهام الإسلاميين المسلحين بقتلهم."[1] وبعد استقالة اليمين زروال تم إجراء انتخابات رئاسية و فتح المجال أمام 28 مترشح لمنصب الرئاسة، فأقر المجلس الدستوري 07 مترشحين للانتخابات الرئاسية هم: عبد العزيز بوتفليقة، مولود حمروش، مقداد سيفي، أحمد طالب الإبراهيمي، حسين آيت أحمد، يوسف الخطيب، وسعد عبد الله جاب

[1] يحيى أبو زكريا، مرجع سابق، ص ص. 104–105.

الله.[1] انسحب جميع المتنافسين عشية يوم الاقتراع تخوفا من التزوير و قرر زروال مواصلة العملية الانتخابية وبهذا دخل بوتفليقة وحيدا من دون منافسين في هذه الانتخابات التي أسفرت عن فوزه بنسبة 73.76%.[2] كل هذا حدث بالرغم من إعلان زروال في 16 جانفي 1999 عن إجراء انتخابات حرة و نزيهة دون تدخل الجيش و تعهد رئيس الحكومة إسماعيل حمداني على أن جهاز الإدارة سيلتزم بالحياد في ظل احترام القانون و نزاهة الانتخابات.[3]

الفرع الثاني: المواقف الوطنية و الدولية جراء وصول بوتفليقة إلى الحكم.

فيما يخص المواقف الوطنية و الدولية اتجاه فوز بوتفليقة بالرئاسيات سنعرضها فيما يلي:

أولا المواقف الوطنية :

-المترشحون الستة: الذين قاموا برفض نتائج الانتخابات الرئاسية المسفر عنها بحجة تزوير الانتخابات و بحجة أن هذه النتائج لا تعبر عن إرادة و رأي الشعب و إنما على إرادة الجيش. ففي يوم 16 أفريل 1999 قام المترشحون المنسحبون باستثناء مقداد سيفي و أحمد طالب الإبراهيمي بتنظيم مسيرة التي قمعت من قبل السلطات لعدم الترخيص لها وقاموا بعد هذا بإصدار بيان ما عدا مقداد سيفي ووقعوا عليه وهدفوا من خلاله إلى غلق المحلات و التوقف عن العمل في كافة التراب الوطني يوم 27 أفريل 1999 من الساعة 11:00 إلى الساعة 12:00 اليوم الذي صادف تنصيب الرئيس بوتفليقة وكان هذا بغية رفض الشعب له حسب رأيهم.

-الأحزاب السياسية:

1-حزب التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية: شكك بشرعية الانتخابات و فوز بوتفليقة، كما أنه انتقد انسحاب الأعضاء الستة واستغرب اتهامهم للنظام بالتزوير لكون أن أغلبهم خرج من صلب هذا النظام كسيفي، و حمروش، والإبراهيمي.

---

[1] نوال بلحربي، "أزمة الشرعية في الجزائر 1962-2007"، رسالة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة الجزائر، بن يوسف بن خدة، كلية العلوم السياسية و الإعلام، 2007/2006، ص. 221.

[2] عبد القادر مشري، مرجع سابق، ص ص. 382-383.

[3] نوال بلحربي، مرجع سابق، ص. 222.

2-حزب العمال: لويزة حنون لم تعترف بنتائج الانتخابات ووصفت فوز بوتفليقة بغير الشرعي، كما انتقدت انسحاب المترشحين الذي وصفته بالخطير و المتأخر جدا وهذا الانسحاب ساهم بدوره بفوز عبد العزيز بوتفليقة.

3-التحالف الوطني الجمهوري: لم يعترف رئيسه رضا مالك بشرعية فوز بوتفليقة. لكنه يعتبره رئيسا بحكم أن الواقع فرضه وفي مقابل هذا عبر عن استيائه لانسحاب المترشحين بقوله إن محاربة التزوير لا يعد خرقا للقانون لكن ليس من اللائق محاربة هذا بخرق آخر للقانون ألا وهو انسحاب المترشحين.

-المنظمات والجمعيات نجد من بينها ما يلي:

الرابطة الوطنية لحقوق الإنسان، و الكنفدرالية العامة للمتعاملين الاقتصاديين الجزائريين اللتان شككتا بنتائج الانتخابات و في شرعية وصول بوتفليقة إلى الحكم. لكن الواقع فرض عليها ان تعترف و تقبل به كرئيس لاستعادة السلم في البلاد.

ثانيا المواقف الدولية:

انقسمت بين مؤيد أو مرحب بفوز بوتفليقة (الجامعة العربية، المملكة المغربية، لبنان) و مشكك في فوز بوتفليقة و شرعية وصول بوتفليقة إلى الحكم (الولايات المتحدة الأمريكية، فرنسا، جمهورية إيران الإسلامية) التي رأت بأن الجزائر فوتت الفرصة لتجسيد الديمقراطية ذلك أن الانتخابات لم تعبر عن رأي الشعب الجزائري بل عبرت هذه النتائج حسب رأي إيران عن رغبة المؤسسة العسكرية.[1]

المطلب الثاني: برامج و مضمون الإصلاحات الدستورية في فترة عبد العزيز بوتفليقة.

عقب وصول بوتفليقة إلى الحكم هدف إلى القضاء على الحالة الأمنية المتدهورة في الجزائر آنذاك. فلجأ إلى قانون الوئام المدني و المصالحة الوطنية كمخرج لاستعادة الاستقرار السياسي و إخماد نار الفتنة، كما أنه قام بإصلاحات دستورية و كل هذا سنتناوله في هذا المطلب.

[1] نعيمة عزوف، "سياسة الوئام المدني بين المبدأ و الواقع"، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، قسما لعلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص ص. 64-69.

الفرع الأول: برامج عبد العزيز بوتفليقة .

أولا: قانون الوئام المدني.

صدر هذا القانون في شكل فصول ضمت 43 مادة، و كان الهدف منه حسب المادة الأولى هو تأسيس تدابير خاصة بغية توفير حلول ملائمة للأشخاص المتورطين في أعمال الإرهاب أو التخريب، الذين يعبرون عن إرادتهم في التوقف بكل وعي عن نشاطاتهم الإجرامية. و ركز هذا القانون على العناصر التالية:

1- العفو على الأشخاص الذين تمردوا على السلطة، لكنهم لم يتورطوا في إحداث العنف أو القتل و هذا حسب المادة الثالثة من هذا القانون.

2- عقاب من ثبت تورطه في الأحداث الإرهابية و إتاحة الفرصة لمن يعلن استسلامه للاستفادة من تخفيف العقوبات حسب الفصل الرابع من قانون الوئام المدني.[1]

3- إعطاء حق ضحايا العنف و التكفل بهم.

4- التمسك بالدستور و تنفيذ القوانين.

بعد إجراء الاستفتاء يوم 16 سبتمبر 1999 حول السلم المدني و موافقة الشعب عليه بنسبة 98.50% الذي أسفر عن ردود أفعال مختلفة وطنية و دولية. فعلى المستوى الوطني قد أيده الكثير بينما قلة قليلة رفضته. فأيدته العديد من الأحزاب (حركة مجتمع السلم، حزب التجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية) و كذلك زعماء الجبهة الإسلامية للإنقاذ أيدته، و أغلب منظمات المجتمع المدني أيدته (منظمة أبناء الشهداء و المنظمة الوطنية للمجاهدين، و الاتحاد العام للعمال الجزائريين، و الرابطة الوطنية لحقوق الإنسان). كما رحبت به المنظمات الدولية كمنظمة العفو الدولية. أما الرافضون لهذا القانون هم كل من حزب جبهة القوى الاشتراكية، و الجبهة الديمقراطية الاجتماعية، و الجبهة الديمقراطية المحضورة.

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 99-08 المتعلق باستعادة الوئام المدني، المؤرخ في 29 ربيع الاول عام 1420 الموافق ل 13 يوليو سنة 1999، الجريدة الرسمية، العدد 46، لسنة 1999، ص ص. 3-6.

يمكن القول أن سياسة الوئام المدني رغم الانجازات التي حققتها في استعادة الاستقرار السياسي نسبيا و تحسين الأوضاع الأمنية و انحصار ظاهرة الإرهاب و استفادة الدولة من العناصر التائبة في عمليات مكافحة الإرهاب، و تدعيم شرعية و مشروعية رئيس الجمهورية إلا أنها أخفقت في مايلي: إغفال قضية المختطفين و المفقودين و عدم القضاء على جذور الإرهاب هذا ما أدى الى تبني قانون المصالحة الوطنية كبديل أو كمكمل لسياسة الوئام المدني.[1]

ثانيا: قانون المصالحة الوطنية.

بعد فوز عبد العزيز بوتفليقة في الانتخابات الرئاسية 8 أفريل 2004 اتجه نحو تجسيد برنامجه، و جاء في مقدمتها مشروع السلم و الصالحة الوطنية الذي هو امتداد لسياسة الوئام المدني. و أعلن عن هذا الميثاق في خطاب له بتاريخ 14 أوت 2005[2] الذي عرض على الاستفتاء يوم 29 سبتمبر 2005 و ضم المحاور التالية:

1- عرفان الشعب الجزائري لصناع نجدة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية أي العرفان للجيش الوطني الشعبي و مصالح الأمن و كل من ضحى في سبيل الحفاظ على الجزائر و مؤسساتها.

2- الإجراءات الرامية إلى استتباب السلم: و ذلك بعدم مقاضاة كل فرد من الجماعات المسلحة الذي يسلم نفسه ابتدءا من 13 جانفي 2000، و إبطال المتابعة القضائية بالنسبة للأفراد المطلوبين داخل الوطن و خارجه و الذين يمتثلون طوعا أمام الهيئات الجزائرية المختصة و الأفراد المنضمين في شبكات دعم الإرهاب و الأفراد المحكوم عليهم غيابيا و لم يرتكبوا أية مجازر، و كذا العفو لصالح الأفراد المحكوم عليهم و الموجودين رهن الحبس لارتباطهم بالإرهاب و الذين لم يرتكبوا مجازر جماعية أو تفجير أماكن عمومية.

3- الإجراءات الرامية إلى تعزيز المصالحة الوطنية: هذه النقطة تحدثت عن سيادة الشعب الجزائري الذي يطالب الدولة بالتكفل بالمواطنين المتضررين من الإجراءات الإدارية المتخذة من قبل الدولة كالفصل من العمل و كذا رفض الشعب كل من ساهم في أعمال إرهابية أن يمارس النشاط السياسي.

---

[1] مصعب شنين، "أثر الاستقرار السياسي على التنمية السياسية في الجزائر"، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص تنظيم سياسي و إداري، قسم العلوم السياسية، جامعة ورقلة، 2013/2012، ص ص. 38-44.

[2] نوال بلحربي، مرجع سابق، ص ص. 241-242.

4- إجراءات دعم سياسة التكفل بملف المفقودين المأساوي: و جاء فيها بأن الشعب صاحب السيادة و اعتبر أن مأساة الأشخاص المفقودين هي إحدى نتائج الإرهاب. كما أنه إذا ثبت تورط أحد أعوان الدولة في أي اعتداء سيحاكم و يعاقب على ذلك.

5- الإجراءات الرامية إلى تعزيز التماسك الوطني: و ذلك بعدم التمييز بين أهالي المفقودين و أهالي المقتولين و بين أحد أقارب من تورطوا في الإرهاب. كما جاء في هذا الصدد رفض الشعب لأي تدخل أجنبي.[1]

بعد أن جرى الاستفتاء عليه حضي هذا البرنامج بالقبول من طرف الشعب الذي أراد أن تتوقف أعمال العنف. فأدخله الرئيس حيز التنفيذ بموجب الأمر رقم 01-06 المؤرخ في 27 فيفري 2006 المتضمن تنفيذ ميثاق السلم و المصالحة الوطنية.[2]

وما يلاحظ من خلال قانوني الوئام المدني والمصالحة الوطنية أن الهدف من وراء هذين المشروعين هو تعزيز شرعية قرار العفو، حيث اعترف الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بأن قرار إلغاء المسار الانتخابي هو قرار خاطئ.كما جاء هذين المشروعين لعلاج ما خلفه وقف المسار الانتخابي من خلال إعطاء فرص للإسلاميين في التوبة و الاستسلام، إلا أنه أقصاه من ممارسة الحياة السياسية وهذا ما جاء في حديث عبد الحميد مهري حول هذا المشروع (المصالحة الوطنية) قائلا "...أنه لا يمكن للمصالحة أن تقوم على إقصاء أي قوة سياسية يفرزها المجتمع..." و هذا ما جاء في محتوى المادة 26 من قانون المصالحة الذي جاء ليقصيها من الممارسة السياسية. أما مولود حمروش فحكم على المشروع بالفشل مبررا ذلك بالصراعات التي تحدث على مستوى السلطة.[3] و نستطيع أن نعتبر مشروع المصالحة الوطنية للرئيس عبد العزيز بوتفليقة كان الهدف منه هو: كسب الشرعية الدولية، ضمان عدم وصول نخبة جديدة تسيطر على الحكم كضمان لبقائه و استمراره في الحكم.

1الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 05-278 المتضمن استدعاء هيئة الناخبين للاستفتاء المتعلق بالمصالحة الوطنية يوم الخميس 29 سبتمبر سنة 2005، المؤرخ في 9 رجب عام 1426 الموافق ل 14 غشت سنة 2005، الجريدة الرسمية، العدد 55، لسنة 2005، ص ص. 5-7.

[2]نوال بلحربي، مرجع سابق، ص ص. 242-243.

[3]محمد بوضياف، مستقبل النظام السياسي الجزائري، مرجع سابق، ص ص. 235-236.

الفرع الثاني: مضامين الإصلاحات الدستورية في فترة عبد العزيز بوتفليقة

أولا: تعديل الدستور سنة 2002.

صرح المجلس الدستوري بناءا على إخطار من رئيس الجمهورية أن مشروع القانون المتضمن تعديل الدستور المتعلق موضوعه إضافة مادة واحدة و هي المادة 3 مكرر من الدستور و تنص على "تمازيغت هي كذلك لغة وطنية تعمل الدولة لترقيتها و تطويرها بكل تنوعاتها اللسانية المستعملة عبر التراب الوطني."[1] و يرجع سبب إضافة اللغة الامازيغية كلغة وطنية إلى ضغط الحركة الاجتماعية الشعبية الثقافية على صاحب القرار و هذا بعد أحداث منطقة القبائل.

ثانيا: تعديل الدستور لسنة 2008.

كان السبب من وراء هذا التعديل الدستوري تعبير الرئيس عن عدم رضاه عن دستور 1996 لأسباب عدة أهمها فسح المجال للرئيس الحالي للترشح لعهدة رئاسية ثالثة.[2] و أهم ما جاء فيه:

1- تم تعديل نص المادة 74 لتصبح كما يلي: "مدة المهمة الرئاسية خمس (5) سنوات يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية."[3]

معنى هذا أنه تم فتح المجال أمام رئيس الجمهورية للترشح لأكثر من عهدتين رئاسيتين و هنا نلمس مساسا بمبدأ التداول على السلطة.

2- تعديل المادة 77 التي تخص صلاحيات رئيس الجمهورية بإضافة العبارات التالية لها:

* يعين الوزير الأول و ينهي مهامه.

* يمكن لرئيس الجمهورية أن يفوض جزءا من صلاحياته للوزير الأول لرئاسة اجتماعات الحكومة مع مراعاة أحكام المادة 87 من الدستور.

---

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رأي رقم 01/رت د/م د، المتعلق بمشروع تعديل الدستور، المؤرخ في 20 محرم عام 1423 الموافق ل 3 أبريل سنة 2002، الجريدة الرسمية، العدد 22، لسنة 2002، ص .4.

[2] أحمد يوسفي و آخرون، مرجع سابق، ص ص. 89-103.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 08-19 المتعلق بالتعديل الدستوري، المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق ل 15 نوفمبر سنة 2008، الجريدة الرسمية، العدد 63، لسنة 2008، ص. 9.

* يمكن أن يعين نائبا أو عدة نواب للوزير الأول بغرض مساعدة الوزير الأول في ممارسة وظائفه، و ينهي مهامهم .

6- استبدال وظيفة "رئيس الحكومة" بوظيفة "الوزير الأول" في المواد 83، 84، 86، 91، 116، 118، 119، 120، 125، 129، 137 و 158 من الدستور.[1]

هذا أهم ما جاء في التعديل الدستوري لسنة 2008. لكن نلاحظ أن هذا التعديل لم يعرض على الاستفتاء الشعبي.

ثالثا: الإصلاحات السياسية ما بين 2011 حتى 2014.

عقب ما أصبح يسمى بثورات الربيع العربي التي مست الأنظمة السياسية العربية (تونس، مصر، ليبيا، اليمن، سوريا) أدركت السلطة خطورتها فسارعت إلى إحداث جملة من الإصلاحات السياسية تفاديا لحدوث ما حدث في كل من تلك البلدان السابقة الذكر و هته الإصلاحات السياسية هي كالآتي:

1- إلغاء حالة الطوارئ: هذا حسب المادة الأولى من الأمر المتضمن رفع حالة الطوارئ.[2] و هو الإصلاح الذي أعطى للمواطنين فرصة التظاهر السلمي ما عدا في العاصمة و كذا ألغى كل مظاهر التضييق على الأحزاب السياسية و المجتمع المدني، و قد رحبت بهذا الأمر كل فعاليات المجتمع المدني من أحزاب سياسية، منظمات و جمعيات و اعتبرته كمؤشر لعودة البلاد إلى الحالة الطبيعية.[3]

2- إصدار قوانين الإصلاحات السياسية:

*إصلاح القانون الانتخابي رقم 12-01:

جاء هذا القانون في شكل أبواب (7 أبواب) التي تضم 238 مادة. و من أهم التعديلات التي جاءت في هذا القانون استحداث اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات التي تتشكل من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية يتم وضعها بمناسبة كل اقتراع و هذا طبقا للمادة 168 من هذا القانون. كما أنه تم إنشاء اللجنة الوطنية لمراقبة الانتخابات طبقا للمادة 171 من نفس القانون و التي تتشكل من أمانة دائمة

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 08-19 المتعلق بالتعديل الدستوري، المرجع السابق، ص. 9.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 11-01 المتضمن رفع حالة الطوارئ، المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1432 الموافق ل 23 فبراير سنة 2011، الجريدة الرسمية، العدد 12، لسنة 2011، ص. 4.

[3] فاتح خلاف، مرجع سابق، ص. 14.

متشكلة من الكفاءات الوطنية المعينة هذا طبقا للمادة 172 من هذا القانون. كما أنه تم تخفيض سن الترشح من 28 سنة إلى 25 سنة بالنسبة لأعضاء المجلس الشعبي الوطني طبقا للمادة 90 من نفس القانون.[1]

* قانون تحديد حالات التنافي مع العهدة البرلمانية رقم 12-02:

يقصد بالتنافي حسب المادة الثانية من هذا القانون العضوي الجمع بين العضوية في البرلمان و عهدة انتخابية أخرى أو بينها و بين المهام أو الوظائف أو الأنشطة الآتية: وظيفة عضو في الحكومة، العضوية في المجلس الدستوري، عهدة انتخابية أخرى في مجلس شعبي منتخب، وظيفة أو منصب في الهيئات و الإدارات العمومية و الجماعات الإقليمية، المؤسسات العمومية أو العضوية في أجهزتها و هياكلها الاجتماعية، و كذا وظيفة أو منصب في مؤسسة أو شركة أو تجمع تجاري أو مالي أو صناعي أو حرفي أو فلاحي، ممارسة نشاط تجاري أو مهنة حرة شخصيا أو باسمه أو مهنة القضاء أو وظيفة لدى دولة أجنبية أو منظمة دولية حكومية أو غير حكومية.[2]

* القانون العضوي رقم 12-04 المتعلق بالأحزاب السياسية:

يهدف هذا القانون العضوي حسب المادة الأولى منه إلى تعريف الأحزاب السياسية و تحديد شروط و كيفيات إنشائها و تنظيمها و عملها و نشاطها.[3] و فتح المجال لتوسيع نطاق التعددية الحزبية، حيث بلغ عدد الأحزاب المرخص لها من قبل وزارة الداخلية لعقد مؤتمراتها التأسيسية ما يزيد عن 18 حزبا خلال الشهرين الأولين من عام 2012.[4]

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 1، لسنة 2012، ص ص. 21-31.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-02 المحدد لحالات التنافي مع العهدة البرلمانية، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 1، لسنة 2012، ص. 41.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-04 المتعلق بالأحزاب السياسية، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 2، لسنة 2012، ص. 10.

4فتاح خلاف، مرجع سابق، ص. 15.

* قانون عضوي رقم 12-03 المتعلق بتوسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة:

ضم هذا القانون ثمانية مواد، حقق هذا القانون قفزة نوعية فيما يخص مشاركة المرأة في الحياة السياسية، ففي الانتخابات المحلية 2012/11/29 ارتفعت مشاركة المرأة إلى 3990 امرأة بالمجالس البلدية و 595 امرأة بالمجالس الولائية.[1]

* قانون 12-05 المتعلق بالإعلام:

حسب المادة الأولى منه فانه يهدف إلى تحديد المبادئ و القواعد التي تحكم ممارسة الحق في الإعلام و حرية الصحافة.و أنشأت سلطة ضبط للصحافة المكتوبة بموجب المادة 40 من هذا القانون، و كذا تم إنشاء سلطة ضبط السمعي البصري بموجب المادة 64 من هذا القانون،[2] و فتح هذا القانون المجال لإنشاء قنوات سمعية و بصرية خاصة.[3]

* قانون رقم 12-06 المتعلق بالجمعيات:

يهدف هذا القانون حسب المادة الأولى منه إلى تحديد شروط و كيفيات تأسيس الجمعيات و تنظيمها و سيرها و مجال تطبيقها.[4] و يعتبر بمثابة أداة وصل بين المواطن و الهيئة التنفيذية. عمل هذا القانون على إضفاء الشفافية في نشاط هذه الجمعيات لإبعادها عن الإغراءات المادية و المعنوية الداخلية منها و الخارجية.[5]

[1] شعبان العيد، "الإصلاح السياسي في الجزائر من 2008 الى 2013"، مذكرة تخرج ضمن نيل متطلبات شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة بسكرة، قسم العلوم السياسية، 2014/2013، ص. 74.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-05 المتعلق بالإعلام، المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 2، لسنة 2012، ص ص. 22-28.

[3] شعبان العيد، مرجع سابق، ص. 74.

[4] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-06 المتعلق بالجمعيات، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 2، لسنة 2012، ص. 34.

[5] فاتح خلاف، مرجع سابق، ص. 16.

وأهم ما يمكن أن نقول عن الإصلاحات التي أحدثها عبد العزيز بوتفليقة ما يلي:

أن هذه الإصلاحات جاءت كمبادرة من النظام السياسي حين شعر بأنه أمام خطر الانهيار و الزوال. هدف من خلالها إلى منع حدوث دوران خارجي للنخب وتعويضه بإحداث دوران خارجي للنخب و تعويضه بإحداث دوران داخلي للنخب حتى يحافظ على استقراره و بقائه. والإصلاحات التي جاءت في سنة 2011 كانت نتيجة لأسباب داخلية و خارجية، فالأسباب الداخلية تمثلت موجة الاحتجاجات التي قام بها الشعب أو ما يصطلح عليه "بأزمة الزيت و السكر." حيث رأى النظام فيها بأنها تهدد وجوده و استقراره. أما الأسباب الخارجية فتمثلت في تبعية الجزائر إلى الدول العظمى(الولايات المتحدة الأمريكية) التي فرضت عليها تبني هذه الإصلاحات دون نسيان ما يصطلح عليه موجة الربيع العربي التي شهدتها العديد من الدول العربية والتي أطاحت بنخبها الحاكمة.

المطلب الثالث: بنية النخبة الحاكمة في عهد عبد العزيز بوتفليقة.

عند التحدث عن النخبة الحاكمة يعني التطرق إلى مؤسسة الرئاسة و المؤسسة العسكرية و التي سنوردها الآن.

الفرع الأول: مؤسسة الرئاسة في عهد عبد العزيز بوتفليقة.

لقد وسعت البنية القانونية لدستور96 و التعديل الدستوري 2008 من صلاحيات رئيس الجمهورية، ففيما يخص العهدة الرئاسية فكانت مدة الرئاسة في المادة 74 من دستور 96 خمس سنوات يمكن انتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة.[1] لتعدل سنة 2008 في نص المادة 4 المعدلة للمادة 74 لتصبح مدة المهمة الرئاسية خمس سنوات يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية.[2] كما نلمس عودة الاختصاص التشريعي لرئيس الجمهورية، فيشرع رئيس الجمهورية بأوامر في 4 حالات:

1- شغور المجلس الشعبي الوطني (المادة 124 من دستور96.)

2- بين دورتي البرلمان (المادة 124 من دستور96.)

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 96-438 المتعلق بنص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر سنة 1996، المؤرخ في 26 رجب عام 1417 الموافق ل 7 ديسمبر سنة 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، لسنة 1996، ص. 16.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 08-19 المتضمن تعديل الدستور، مرجع سابق، ص. 9.

3- الحالة الاستثنائية المحددة في المادة 93 من دستور 1996.

4- حالة عدم مصادقة البرلمان على قانون المالية في المدة المحددة ب 75 يوم من تاريخ إيداعه (المادة 120 من دستور 1996.)[1]

و فيما يخص صلاحيات رئيس الجمهورية، فهي موجودة في المادة 5 من دستور 2008 المعدلة للمادة 77 من دستور 1996 و هي كالآتي:

- القائد الأعلى للقوات المسلحة.
- يتولى مسؤولية الدفاع الوطني.
- يقرر السياسة الخارجية للأمة و يوجهها.
- يرأس مجلس الوزراء.
- يعين الوزير الأول و الوزراء و ينهي مهامهم.
- يمكن لرئيس الجمهورية أن يفوض جزءا من صلاحياته للوزير الأول لرئاسة اجتماعات الحكومة مع مراعاة أحكام المادة 87 من الدستور.
- يمكنه أن يعين نائبا أو عدة نواب للوزير الأول بغرض مساعدة الوزير الأول في ممارسة وظائفه، و ينهي مهامهم.
- يوقع المراسيم الرئاسية.
- يمكنه أن يستشير الشعب في كل قضية ذات أهمية عن طريق الاستفتاء.
- يبرم المعاهدات الدولية و يصادق عليها.
- يسلم أوسمة الدولة و نياشينها و شهاداتها التشريفية.[2]

[1] مليكة فرميش، " دور الدولة في التنمية: دراسة حالة الجزائر"، بحث مقدم لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، قسم العلوم السياسية، 2012/2011، ص ص. 351-352.

[2] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 08-19، مرجع سابق، ص. 10.

كما لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفوض رئيس الجمهورية سلطته في تعيين الوزير الأول و أعضاء الحكومة و كذا رؤساء المؤسسات الدستورية و أعضائها الذين لم ينص الدستور على طريقة أخرى لتعيينهم. كما لا يجوز أن يفوض سلطته في اللجوء إلى الاستفتاء و حل المجلس الشعبي الوطني و تقرير إجراء الانتخابات التشريعية قبل أوانها، و تطبيق الأحكام المنصوص عليها في المواد 77، 78، 91، و من 93 إلى 95 و 97، 124، 126، 127، 128 من الدستور هذا طبقا للمادة 10 التي تعدل المادة 87 من دستور 96.[1]

عندما نذهب للواقع العملي نجد أن بوتفليقة استحوذ على الكثير من صلاحيات رئيس الوزراء في تعيين أعضاء الحكومة، فكانت تسلم له قائمة بأسماء حكومته من دون مشاورة هذا ما أكده رئيس الحكومة أحمد بن بيتور.[2]

الفرع الثاني: المؤسسة العسكرية في فترة عبد العزيز بوتفليقة.

لقد جاء في المادة 25 من دستور 1996 على أن دور الجيش يقتصر على: "تنظيم الطاقة الدفاعية للأمة، ودعمها، وتطويرها. و تتمثل مهمته الدائمة في المحافظة على الاستقلال الوطني، والدفاع عن السيادة الوطنية. كما يضطلع بالدفاع عن وحدة البلاد، و سلامتها الترابية، وحماية مجالها البري والجوي، ومختلف مناطق أملاكها البحرية."[3] هذه المادة قامت بإبعاد الجيش من الحياة السياسية و تحديد مهامه في المجال العسكري فقط. فهل ما جاء به دستور 96 تجسد في الواقع و في الممارسة السياسية الجزائرية؟ لقد وعد الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بتقوية مؤسسة الرئاسة و توسيع صلاحياتها و إبعاد المؤسسة العسكرية عن المجال السياسي، غير أنه لم يفي بوعوده نظرا للتأثير الذي مارسته المؤسسة العسكرية عليه مجبرة إياه بإعادة بناء علاقات مع المغرب، بالإضافة إلى قضايا أخرى كانت هي صاحبة القرار الأول و الأخير فيها مثال ذلك حالة الطوارئ. كل هذه الأمور دفعت الرئيس عبد العزيز بوتفليقة إلى التراجع عن إبعاد المؤسسة العسكرية عن الحياة السياسية و منعته من الاستمرار في مشروعه حول تقوية مؤسسة الرئاسة.[4] فهيمنة المؤسسة العسكرية على المجال السياسي كان من خلف المسرح السياسي

[1] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 08-19، المرجع السابق، ص. 10.

[2] أحمد يوسفي و آخرون، مرجع سابق، ص. 121.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 96-438 المتعلق بإصدار نص تعديل الدستور، مرجع سابق، ص ص. 10-11.

[4] يحيى أبو زكريا، مرجع سابق، ص. 116.

بتدخلها في السياسات و توجيهها لخدمة مصالحها، لتعلن عن انسحابها من المجال السياسي في سنة 2002 على الرغم من هذا الإعلان إلا أنها لا تزال تتدخل في الحياة السياسية الجزائرية.[1]

المبحث الرابع: موقع دوران النخب في النخبة الحاكمة في الجزائر من 1992 إلى يومنا.

المطلب الأول: مبدأ دوران النخب في فترة كل من بوضياف و علي كافي و زروال.

1- على مستوى رئاسة الجمهورية:

الجدول التالي يبين رؤساء الجزائر من 1992 إلى 1999 و فترة بقاء كل رئيس. [2]

الرئيس	فترة بقائه في السلطة	عدد السنوات
محمد بوضياف	جانفي 1992- جوان 1992	نصف سنة
علي كافي	1992-1994	سنتان
اليمين زروال	1994-1999	خمس سنوات

ما يلاحظ من الجدول:

- تم إحداث دوران للنخب على مستوى رئاسة الجمهورية حسب هذا الجدول يتداول ثلاثة رؤساء على مستوى هذا المنصب. غير أن هذا الدوران هو داخلي كون أن هذه النخبة منتمية للنظام.

- تفاوت في المدة الزمنية لعهدات كل رئيس، فنجد أن بوضياف لم تدم عهدته سنة نظرا لاغتياله في حين علي كافي دامت عهدته سنتين ليقدم استقالته بعد ذلك، أما اليمين زروال فدامت عهدته خمس سنوات ليقدم استقالته 1999. هذا التفاوت كان نتيجة للأزمة الأمنية و الاقتصادية و موجة الإرهاب التي عاشتها الجزائر، فأثر في تسريع عملية تجديد و دوران النخب.

2- على مستوى المؤسسة العسكرية:

ما يلاحظ في هذه الفترة التي تميزت بحالة من اللاأمن و اللاإستقرار أن هناك استقرار و جمود للنخب على مستوى المؤسسة العسكرية فمثلا نجد:

[1] أحمد طيلب، "دور المعلومات في رسم السياسات العامة في الجزائر دراسة حالة المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي"، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التنظيم السياسي و الإداري، قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية، جامعة بن يوسف بن خدة. 2007/2006، ص. 177.

[2] عبد القادر مشري، مرجع سابق، ص. 207.

- القائد العسكري العربي بلخير الذي استمر في منصبه أكثر من 18 سنة.
- خالد نزار الذي استمر في منصبه 8 سنوات.
- محمد العماري الذي استمر في منصبه 9 سنوات.
- محمد لمين مديان الذي استمر في منصبه أكثر من 14 سنة.
- إسماعيل العماري الذي استمر في منصبه أكثر من 14 سنة.
- عبد المالك قنايزية الذي استمر في منصبه 6 سنوات.
- بن عباس عزيل الذي استمر في منصبه 8 سنوات.
- فضيل شريف الذي استمر في منصبه 14 سنة.
- كمال عبد الرحمان الذي استمر في منصبه أكثر من 14 سنة.
- سعيد باي الذي استمر في منصبه أكثر من 9 سنوات.[1]

فهذا الجمود الذي نلمسه على مستوى المؤسسة العسكرية كان نتيجة للأزمة الأمنية التي عاشتها البلاد في هذه الفترة و كون أن الجيش هو الذي يقود البلاد في هذه المرحلة.

3- على مستوى الحكومة:

شهدت الفترة الممتدة من 1992 إلى 1999 تداول عدة حكومات في النظام السياسي الجزائري لتصل إلى أكثر من 5 حكومات، هذا التسارع في عملية تدوير النخب كان نتيجة للأزمة الأمنية التي عاشتها الجزائر و عدم فعاليتها و فشلها في إدارة تلك الأزمة و تسويتها.

[1] عبد القادر مشري، المرجع السابق، ص ص. 206-207.

المطلب الثاني: مبدأ دوران النخب في فترة حكم عبد العزيز بوتفليقة.

إن السياسة المتبعة من قبل الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في تدوير النخبة كانت فيما يلي:

1- جهوية النخبة: كان الهدف من وراء السماح لهذه النخب للوصول إلى نطاق النخبة يرجع الى:

- أن هذه النخب تنتمي إلى المنطقة التي ينتمي إليها الرئيس و هي المناطق الغربية " كتيارات تلمسان ووهران."

- عدم ثقة الرئيس في النخب التي تتداول في الحياة السياسية. لهذا سعى إلى إحداث دوران داخلي للنخب بهدف تقوية مكانته.

2- الاعتماد على علاقات المصاهرة كعملية لتقوية الروابط الاجتماعية و السياسية بين الفاعلين، حيث اعتمد عليها الرئيس كآلية لتقوية نفوذها و تحقيق مصالحه. [1]

* على مستوى رئاسة الجمهورية: لم يشهد هذا المنصب وصول نخبة جديدة تتداول عليه في ظل الفترة الممتدة من 1999 إلى يومنا هذا، ولا يزال السيد عبد العزيز بوتفليقة رئيس للجمهورية الجزائرية لمدة قاربت 16 سنة. و هذا الجمود و الانغلاق الذي شهدته رئاسة الجمهورية على الرغم من إقرار التعددية الحزبية و السياسية في دستور 1996 يدل على عدم تطبيق و تجسيد هذا المبدأ على أرض الواقع. و إن الجزائر لا تزال في ظل نظام الأحادية الحزبية الذي يمثله حزب جبهة التحرير الوطني.

* على مستوى مؤسسة الحكومة:

شهدت مرحلة عبد العزيز بوتفليقة تداول 16 حكومة من 1999 الى اليوم بالموازاة مع ذلك نجد رئاسة الحكومة شهدت تداول 5 رؤساء حكومة.

و الملاحظ في هذا الدوران مايلي:

1- الآلية المتبعة في هذا الدوران هو الدوران الداخلي بمعنى يسمح بتدوير النخب على المستوى النظام السياسي و يمنع وصول نخب جديدة إلى السلطة.

[1] عبد القادر مشري، المرجع السابق، ص ص. 137-207.

2- أنه تدوير سريع للنخب، فعلى الرغم من حدوث دوران للنخب غير أنها لم تأتي بنخب جديدة، فنجد أن نفس الأسماء تتداول على هذه الحكومات و يحدث دوران النخب على مستوى هذه الحكومات يكون بنقل وزير ما من وزارته الى وزارة أخرى و المثال على ذلك نجد السيد زرهوني نور الدين في كل من حكومة أحمد بن بيتور الأولى و حكومة بن فليس الثانية كوزير للدولة و وزير للعدل أما في الحكومات المتعاقبة شغل منصب وزير الدولة وزير الداخلية و الجماعات المحلية ليصبح في حكومة أحمد أيحيى الثامنة نائبا للوزير الأول ثم لم يشغل أي منصب في حكومة سلال الأولى و إلى غاية الآن، كذلك السيد شريف رحماني لمسنا وجوده في حكومة بن بيتور الأولى و إلى غاية حكومة أيحيى الثامنة بنفس المنصب ألا و هو وزير التهيئة العمرانية و البيئة و السياحة و في حكومة سلال الأولى شغل منصب وزير الصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار و بعدها لم يوجد في أية حكومة و إلى غاية الآن. و محمد الشريف عباس الذي شغل منصب وزير المجاهدين في جميع الحكومات و لم نلمس وجوده في حكومة بن فليس الثانية و حكومتي سلال الثالثة و الرابعة و خلفه في منصبه الطيب زيتوني. كما لمسنا وجود السيد عبد المجيد تبون في حكومة أحمد بن بيتور الأولى في منصب وزير للاتصال و الثقافة ثم لم نجد له أثر ليعود في حكومة سلال الأولى و الثانية و الثالثة في منصب وزير السكن و العمران و المدينة، كذلك السيد عبد القادر مساهل وجد في حكومة بن فليس الأولى و الثالثة و حكومة أحمد أيحيى الثالثة و حكومة بلخادم الأولى و السابعة والثامنة في منصب وزير منتدب لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية، و في حكومة سلال الثالثة وزيرا منتدبا لدى وزير الشؤون الخارجية مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية وفي منصب وزير الاتصال في حكومة سلال الثانية. أما في حكومة سلال الرابعة فيشغل منصب وزير الشؤون المغاربية و الاتحاد الإفريقي و جامعة الدول العربية. كما لحضنا أن بو عبد الله غلام الله في جميع الحكومات شغل منصب وزير الشؤون الدينية و الأوقاف، لكن لم نلمس وجوده في كل من حكومة سلال الثالثة و الرابعة فخلفه في منصبه محمد عيسى و في ختام هذا يمكن القول أن كرسي السلطة في الجزائر يدور بين أفراد نفس النخبة السياسية دون خروجها إلى الغير. و إن حدث و أن دخل أفراد جدد فسوف يكونون من ذوي الكفاءات فيتم احتوائهم تخوفا منهم. لهذا نجد أن النخبة السياسية الجزائرية يكتنفها دوران داخلي و هذا راجع لخوفها على مصالحها بغية الحفاظ على استقرارها و ثباتها.[1]

[1] أنظر الملاحق من 04 إلى 19.

* على مستوى المؤسسة العسكرية:

بعد وصول عبد العزيز بوتفليقة الى كرسي الحكم سعى إلى إحداث تغييرات هامة على مستوى قيادة الجيش، كان الهدف من وراء هذا التدوير للنخب القضاء على جماعة اليمين زروال المنتمية إلى منطقة الشرق، و شمل التغيير مايلي:

- اللواء الطيب دراجي قائد الدرك الوطني.
- اللواء رابح بوغابة قائد الناحية الأولى.
- اللواء شعبان غضبان قائد القوات البحرية.
- اللواء زبير غدايدية قائد الناحية العسكرية الثالثة.
- اللواء قادري بلقاسم قائد الناحية العسكرية السادسة.
- اللواء مخلوف ديب قائد الحرس الجمهوري.

و لملئ الفراغ الذي خلفته هذه التغيرات كان لا بد من تعيين نخب جديدة محل القديمة تدعم الرئيس عبد العزيز بوتفليقة و توسع نفوده لتشمل هذه التعيينات مايلي:

- اللواء طافر أحسن قائد للناحية العسكرية الثالثة.
- اللواء سعيد باي قائد للناحية العسكرية الخامسة.
- اللواء بلغردوح براهيم قائد الناحية العسكرية السادسة.
- اللواء فضيل شريف براهيم قائد للناحية العسكرية الأولى.
- الجنرال أحمد بوسطيلة قائد الدرك الوطني.
- الجنرال دادسي براهيم قائد للقوات البحرية.
- الجنرال جمعي علي قائد للحرس الجمهوري.[1]

[1] عبد القادر مشري، مرجع سابق، ص. 203.

- الجنرال بعزيز محمد قائد لقسم التشغيل و التحضير في قيادة الأركان.

- الجنرال مجاهد عبد العزيز قائد للقوات البرية.

- الجنرال شباني محمد قائدا للأكاديمية العسكرية بشرشال.

- العقيد جبوري حسن قائد للغرفة المدرعة الأولى.

- العقيد العايب عبد القادر مديرا مركزيا للهياكل القاعدية العسكرية.

- العقيد بن عزيزة محمد قائد لأركان الدرك الوطني.

- العقيد بعلا محمد الطاهر قائد لأركان القوات البحرية.

- العقيد بوتشين عبد الكريم قائد لأركان الحرس الجمهوري.

- العقيد بودغام محمد قائد لأركان الناحية العسكرية الثانية.

و الملاحظ في هذه التشكيلة من الأفراد أن معظمها تنتمي إلى جيل الاستقلال تكونت تكوين تقني و عسكري، ولكي تصل هذه الأفراد إلى عالم النخبة لا بد لها من شبكة واسعة من العلاقات.

- رئاسيات 8 أفريل 2004 و تأثيرها على دوران النخب في النخبة العسكرية:

لقد سعى عبد العزيز بوتفليقة بعد فوزه بعهدة ثانية في انتخابات أفريل 2004 إلى إقامة تغييرات تمس أعضاء المؤسسة العسكرية، و شملت التعيينات مايلي:

- قائد الأركان قايد صالح مكان محمد العماري.

- الأمين العام لوزارة الدفاع الوطني اللواء أحمد صنهاجي.

- قائد قوات البرية اللواء ظافر أحسن.

- قائد الناحية العسكرية الثانية اللواء سعيد باي.[1]

[1] عبد القادر مشري، المرجع نفسه، ص. 203.

– قائد الناحية العسكرية الثالثة اللواء سعيد شنقريحة.

– قائد الناحية العسكرية الخامسة اللواء كمال عبد الرحمان.

– القائد المساعد للناحية العسكرية الثالثة العميد شريف زراء.

– قائد الناحية العسكرية الأولى اللواء حبيب شنتوف.

و كان هذا الدوران الداخلي للنخب نتيجة انهزام جماعة قائد الأركان محمد العماري و قائد الناحية العسكرية الأولى اللواء فضيل شريف و أتباعهما بعدما قاموا بمساندة علي بن فليس للترشح في رئاسيات أفريل 2004. فبعد فوز عبد العزيز بوتفليقة قام كل من محمد العماري و فضيل شريف بتقديم استقالتهما.[1]

[1] عبد القادر مشري، المرجع نفسه، ص ص. 204.

خلاصة:

لقد قطعت الجزائر أشواط كبيرة في مسار الإصلاحات السياسية التي باشرتها السلطة في نهاية الثمانينات من القرن الماضي، تاريخ صدور أول دستور كرس مبادئ ديمقراطية كالتعددية السياسية و الحزبية التي أفرزت لنا مجموعة من الأحزاب تنافست على كرسي السلطة وكادت أن تحقق لنا دوران خارجي للنخب، غير أن تمسك النخبة الحاكمة آنذاك بالسلطة و تشبثها بها منع حدوث ذلك من خلال توقيف مسار الإصلاحات السياسية بإلغاء نتائج الانتخابات التشريعية 1991 وتجميد العمل بالدستور و مؤسسات الدولة لتدخل البلاد بعد ذلك أزمة أمنية واقتصادية خطيرة أفقدت النظام السياسي آنذاك الشرعية نتيجة قراره. و نتيجة للضغوط الدولية و رغبة النظام في إعادة الشرعية قرر النظام إجراء انتخابات رئاسية انتهت بفوز اليمين زروال أحد رجال هذا النظام مكرسين بذلك الدوران الداخلي للنخب، محيين بذلك نظام الأحادية الحزبية مبتعدين تماما ما جاء به دستور 1989 من تعددية سياسية و حزبية الذي استمر إلى غاية فترة عبد العزيز بوتفليقة الذي سعى بدوره إلى إخراج الجزائر من الأزمات التي عاشها سابقا خاصة أزمة الأمن عبر برامجه والإصلاحات السياسية التي قام بها. وما يلاحظ في كل العهدات التي عاشتها البلاد من 1989 إلى يومنا هذا أنها جسدت الدوران الداخلي لنخبها عبر ثلاث مؤسسات تمثلت في الحزب و الرئاسة و المؤسسة العسكرية.

الخاتمة.

الخاتمة:

حاولت دراسة "إشكالية دوران النخب في النظام السياسي الجزائري" رصد أهم النقاط التي لها علاقة بهذا الموضوع و التطرق إليها انطلاقا من توضيح جدلية العلاقة بين السياسي و العسكري في مرحلة الثورة التحريرية، التي ظهرت من خلال المواثيق واهم المؤتمرات التي شهدتها الجزائر في تلك الفترة.

كما عرجت هذه الدراسة إلى أهم التحولات السياسية، والاقتصادية، و الأمنية التي عاشتها البلاد من سنة 1962 وصولا إلى يومنا هذا المتمثلة في انقلاب 19 جوان 1965، أحداث أكتوبر 1988، دستور 1989، نتائج الانتخابات التعددية التشريعية في 26 ديسمبر 1991، توقيف المسار الانتخابي، الأزمة الأمنية و موجة الإرهاب وطريقة تعامل النخبة الحاكمة معها. حيث تم ربطها بمبدأ دوران النخب و توضيح كيف أثرت فيه، متناولين في هذه الدراسة عهدة كل رئيس تداول على الحكم في الجزائر من أحمد بن بلة وصولا إلى عهد عبد العزيز بوتفليقة، وتوضيح إستراتيجية كل رئيس في طريقة تجديده للنخبة ونوعية الدوران الذي يحدثه على مستوى مؤسسات النظام السياسي الجزائري و هي حزب جبهة التحرير الوطني و مؤسسة الرئاسة و المؤسسة العسكرية. لتخرج هذه الدراسة بمجموعة من النتائج و هي:

1- ألغت مواثيق ومؤتمرات الثورة التحريرية (مؤتمر الصومام و مؤتمر طرابلس) التعددية الحزبية و السياسية من خلال الاعتماد على القيادة الجماعية في تسيير الحكم كما رأت أن التعددية الحزبية ليس لها أي فائدة ولم تخدم قضية استقلال الجزائر. كما ساهمت في ظهور صراع بين السياسي و العسكري حول أولوية من يحكم ليربح في الأخير العسكري في هذا الصراع.

2- إن التحولات السياسية و الاقتصادية و الأمنية التي شهدتها البلاد في فترة ممتدة من 1962 إلى غاية اليوم لم يكن لها أي تأثير إيجابي على مبدأ دوران النخب، ولقد جسدت الدوران الداخلي للنخب نظرا لتمسك النخبة الحاكمة بالشرعية الثورية وحول فكرة أحقيتها في الحكم وحدها و منع أي نخبة ثورية من الوصول إلى الحكم.

3- سعى كل رئيس تداول على الحكم في الجزائر إلى إحداث دوران داخلي على نخبة كان يهدف من وراء هذا الدوران خدمة مصالحه و بسط نفوذه و ضمان بقائه و استقرار نظامه.

4- إن نوع الدوران الذي يحدث على مستوى النظام السياسي الجزائري هو دوران داخلي يتم على مستوى النظام السياسي و من نخب هذا النظام، ولكي يصل أي فرد إلى النظام السياسي الجزائري في إطار النخبة لا بد له من تكوين شبكة علاقات واسعة و رأس مال كبير.

5- إن جملة الإصلاحات السياسية التي بدأت فيها الجزائر منذ دستور 23 فيفري 1989 إلى يومنا هذا لم تجسد لنا دوران خارجي للنخب على مستوى الواقع على الرغم من احتوائها على المبادئ الديمقراطية كالتعددية السياسية و الحزبية، الحريات العامة و الحقوق...الخ كونها نصوص غير مجسدة في الواقع.

6- الإبقاء على الشرعية الثورية كآلية لضمان بقاء واستقرار النظام السياسي و منع من حصول دوران خارجي لنخبه.

7- رفض النظام السياسي الجزائري وجود أحزاب و قوى سياسية مستقلة تتداول على السلطة و تشارك في اتخاذ القرار، حيث ينظر إليها على أنها أدوات تعزز شرعيته وتضمن استقراره مما يفشل أي محاولة في تحقيق دوران خارجي للنخب، و بالتالي فشل الانتقال إلى التعددية السياسية و إعاقة سار التحول الديمقراطي.

لكي يتحقق وجود دوران خارجي للنخب على مستوى النظام السياسي الجزائري لابد من:

1- التخلي على الشرعية الثورية واستبدالها بشرعية قانونية دستورية.

2- وضع إطار قانوني و دستوري مناسب ينص على مبدأ الدوران الخارجي للنخب و يجسده على أرض الواقع من خلال تحديد مدة الرئاسة و الوزارة لولايتين فقط وتفعيل الآلية الرقابية.

3- إبعاد حزب جبهة لتحرير الوطني من مؤسسات النظام السياسي و إبعاد أجهزته من الدولة.

4- وضع نظام انتخابي و حزبي يجسدان لنا الدوران الخارجي للنخب ويسمحان به من خلال إزالة القيود المفروضة على إنشاء الأحزاب و طريقة عملها.

5- تحييد المؤسسة العسكرية عن العمل السياسي و المناصب السياسية واكتفائها القيام بمهمة الحفاظ على الأمن و الدفاع و السيادة الوطنية.

الملاحق

ملحق رقم 01:

المادة الاولى : يطلق فورا سراح الاشخاص المعتقلين بموجب اجراء تعسفي بين أول أبريل سنة ١٩٦٣ و ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ .

المادة ٢ : يحدد وزير الداخلية كيفيات تطبيق هذا الامر .

المادة ٣ : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٢ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٥ .

هواري بو مدين

امر رقم ٦٥ ـ ١٨١ مؤرخ في ٢٢ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٥ يتضمن عفوا جماعيا

ان مجلس الثورة ،

ـ بناء على البيان المؤرخ في ١٩ يونيو سنة ١٩٦٥ ،

يأمر بما يلي :

المادة الاولى : في انتظار صدور نص يتضمن العفو الشامل، يعفى عن الاشخاص المحكوم عليهم بسبب مخالفات كانت لها علاقة بالحوادث السياسية التي وقعت بالجزائر بعقوبة سالبة للحرية لا تتجاوز خمس سنوات مع اعتبار تدابير العفو المتخذة من قبل .

المادة ٢ : تطبق مقتضيات المادة السابقة على جرائم وقعت بين أول أبريل سنة ١٩٦٣ و ١٨ يونيو سنة ١٩٦٥ .

المادة ٣ : يحدد وزير العدل ، حامل الاختام كيفيات تطبيق هذا الامر ،

المادة ٤ : ينشر هذا الامر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في ٢٢ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ٢٢ يونيو سنة ١٩٦٥ .

هواري بو مدين

امر رقم ٦٥ ـ ١٨٢ مؤرخ في ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ يتضمن تأسيس الحكومة

ان مجلس الثورة ،

ـ بناء على بيان ١٩ يونيو سنة ١٩٦٥ ،

وعلى اعتبار أن مجلس الثورة هو مصدر السلطة المطلقة ريثما يتخذ دستور للبلاد ،

يأمر بما يلي :

المادة الاولى : تؤلف حكومة يتم تشكيلها كما يلي :

ـ **هواري بو مدين ،** ..... رئيسا للحكومة ورئيسا لمجلس الوزراء ،
ـ **رابح بيطاط ،** ..... وزيرا للدولة ،
ـ **عبد العزيز بو تفليقة ،** ..... وزيرا للشؤون الخارجية ،
ـ **احمد مدغري ،** ..... وزيرا للداخلية ،
ـ **احمد قايد ،** ..... وزيرا للمالية والتخطيط ،
ـ **احمد محساس ،** ..... وزيرا للفلاحة والاصلاح الزراعي ،
ـ **بشير بو معزة ،** ..... وزيرا للأنباء ،
ـ **محمد بجاوي ،** ..... وزيرا للعدل ، حاملا للاختام ،
ـ **احمد طالب ،** ..... وزيرا للتربية الوطنية ،
ـ **تجيني هدام ،** ..... وزيرا للصحة العمومية ،
ـ **بوعلام بن حموده ،** ..... وزيرا لقدماء المجاهدين ،
ـ **بلعيد عبد السلام ،** ..... وزيرا للصناعة والطاقة ،
ـ **عبد القادر زعيبك ،** ..... وزيرا للبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية ،
ـ **عبد النور علي يحيى ،** ..... وزيرا للاشغال العمومية ،
ـ **محمد الهادي الحاج اسماعيل ،** ..... وزيرا للتعمير والاسكان ،
ـ **نور الدين دلسي ،** ..... وزيرا للتجارة ،
ـ **عبد العزيز زرداني ،** ..... وزيرا للعمل والشؤون الاجتماعية ،
ـ **عبد العزيز معاوي ،** ..... وزيرا للسياحة ،
ـ **عبد الكريم بن محمود ،** ..... وزيرا للشبيبة والرياضة ،
ـ **العربي سعدوني ،** ..... وزيرا للاوقاف ،

المادة ٢ : يتولى رئيس الحكومة رئيس مجلس الوزراء مهمة وزارة الدفاع الوطني ،

المادة ٣ : تمارس الحكومة مهامها تحت سلطة مجلس الثورة ورقابته ، وفي امكانه تعديلها بصورة كلية او جزئية بموجب

ملحق رقم 02:

٩٠٦ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الجمعة ٢١ جمادى الأولى عام ١٣٩٠ هـ

قوانين وأوامر

امـــر رقـــم ٧٠ ـ ٥٣
مؤرخ فى ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١ يوليو سنة ١٩٧٠
يتضمن تاسيس الحكومة

باسم الشعب

ان مجلس الثورة ،

ـ بناء على بيان مجلس الثورة الصادر بتاريخ ١٩ صفر عام ١٣٨٥ الموافق ١٩ يونيو سنة ١٩٦٥ ،

ـ وبعد الاطلاع على الامر رقم ٦٥ ـ ١٨٢ المؤرخ فى ١١ ربيع الاول عام ١٣٨٥ الموافق ١٠ يوليو سنة ١٩٦٥ والمتضمن تاسيس الحكومة ،

يأمر بما يلى :

المادة الاولى : تؤسس حكومة يكون تشكيلها على النحـــوالتـــــالى :

	الســـــادة
رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء	هوارى **بومدين**
وزير الدولة	شريف **بلقاسم**
وزير الدولة المكلف بالنقل	رابـح **بيطـاط**
وزير الشؤون الخارجية	عبد العزيز **بوتفليقة**
وزير الداخلية	أحمـد **مدغـرى**
وزير الفلاحة والاصلاح الزراعى	محمد **طيبى**
وزير العدل ، حامل الاختـــام	بوعـلام **بن حمودة**
وزير التعليم الابتدائى والثانوى	عبد الكريم **بن محمـود**
وزير التعليم العالى والبحث العلمى	محمد الصديق **بن يحى**
وزير الصحة العمومية	عمر **بوجـلاب**
وزير الأشغال العمومية والبنـاء	عبد القادر **زيبـاك**
وزير الأخبار والثقافة	أحمـد **طـالب**
وزير الصناعة والطاقة	بلعيد **عبد السلام**
وزير التعليم الأصلى والشؤون الدينية	مولـود **قـاسم**
وزير السيـاحة	عبد العزيز **معـاوى**
وزير العمل والشؤون الاجتماعية	محمد سعيد **معزوزى**
وزير التجـــارة	عيـاشى **يـاكر**
وزير المـــالية	اسمـاعيل **محروق**
وزير قدماء المجاهدين	محمـــود **قنـــز**
وزير البريد والمواصلات	محمد **قـــاضى**
وزير الشبيبة والرياضة	عبد اللـه **فـــاضل**
كاتب الدولة للتخطيط	كمال **عبد الله خـوجة**
كاتب الدولة للميـــاه	عبد الله **عرباوى**

المادة ٢ : يقوم رئيس الحكومة ، رئيس مجلس الوزراء ،بمهام وزارة الدفاع الوطنى .

المادة ٣ : ينشر هذا الأمر فى الجريدة الرسمية للجمهوريةالجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى ١٨ جمادى الاولى عام ١٣٩٠ الموافق ٢١يوليو سنة ١٩٧٠ .

عن مجلس الثورة
الرئيس
هوارى بومدين

ملحق رقم 03:

مراسيم، قرارات، مقررات

رئاسة الجمهورية

مرسوم رقم 77 ـ 73 مؤرخ فى 4 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 23 أبريل سنة 1977 يتضمن اعادة تنظيم هياكل الحكومة

ان رئيس الجمهورية،

ـ بناء على الميثاق الوطنى،

ـ وبمقتضى الدستور ولا سيما المواد II3 و II4 و II5و III ـ 5 منه،

يرسم مايلى :

المادة الاولى : يعاد تنظيم هياكل الحكومة التى تؤلف على النحو التالى :

ـ وزير الشؤون الخارجية	عبد العزيز بوتفليقة
ـ وزير الفلاحة والثورة الزراعية	محمد الطيبى العربى
ـ وزير الداخلية	محمد بن أحمد عبد الغنى
ـ وزير الرى واستصلاح الاراضى وحماية البيئة	أحمد بن الشريف
ـ وزير النقل	أحمد دراية
ـ وزير مستشار لدى رئيس الجمهورية	أحمد طالب الابراهيمى
ـ وزير الاشغال العمومية	بوعلام بن حمودة
ـ وزير الصناعات الخفيفة	بلعيد عبد السلام
ـ وزير المالية	محمد الصديق بن يحيى
ـ وزير المجاهدين	محمد السعيد معزوزى
ـ وزير لدى رئاسة الجمهورية مكلف بالشؤون الدينية	مولود قاسم نايت بلقاسم
ـ وزير الصحة العمومية	سعيد آيت مسعودان
ـ وزير التربية	مصطفى الأشرف
ـ وزير العدل	عبد المالك بن حبيلس
ـ وزير التعليم العالى والبحث العلمى	عبد اللطيف رحال
ـ وزير البريد والمواصلات	محمد زرقينى
ـ وزير العمل والتكوين المهنى	محمد أمير
ـ وزير السكن والبناء	عبد المجيد أوشيش
ـ وزير التجارة	محمد يعلى
ـ وزير الاعلام والثقافة	رضا مالك
ـ وزير السياحة	عبد الغنى العقبى
ـ وزير الشبيبة والرياضة	جمال حوحو
ـ وزير الصناعة الثقيلة	محمد الياسين
ـ وزير الطاقة والصناعات البتروكيماوية	أحمد غزالى
ـ كاتب الدولة للتخطيط	كمال عبد الله خوجة

المادة 2 : يتولى رئيس الجمهورية مهمة وزارة الدفاع الوطنى.

المادة 3 : تنشأ كتابتان للدولة احداهما مكلفة بالانتاج النباتى ، والاخرى بالانتاج الحيوانى.

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر فى 4 جمادى الاولى عام 1397 الموافق 23 ابريل سنة 1977.

هوارى بومدين

الملحق رقم 04:

مرسوم رئاسيّ رقم 99 - 299 مؤرّخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999، يتضمّن تعيين رئيس الحكومة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على الدّستور، لا سيّما المادّة 77 (5 و6)منه،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى : يعيّن السّيّد أحمد بن بيتور، رئيسا للحكومة.

المادّة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999.

عبد العزيز بوتفليقة

★

مرسوم رئاسيّ رقم 99 - 300 مؤرّخ في 16 رمضان عام 1420 الموافق 24 ديسمبر سنة 1999، يتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على الدّستور، لا سيّما المادّة 79 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 99 - 299 المؤرّخ في 15 رمضان عام 1420 الموافق 23 ديسمبر سنة 1999 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

- وبناء على اقتراح رئيس الحكومة،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى : يعيّن السّادة :

- أحمد أويحيى..... وزيرا للدّولة وزيرا للعدل

- يزيد زرهوني..... وزيرا للدّاخليّة والجماعات المحلّيّة

- يوسف يوسفي ..... وزيرا للشّؤون الخارجيّة

- عبد اللطيف بن أشنهو..... وزيرا للماليّة

- حميد تمار..... وزيرا للمساهمة وتنسيق الإصلاحات

- سليم سعدي ..... وزيرا للموارد المائيّة
- نور الدّين بوكروح ..... وزيرا للمؤسّسات و الصّناعات الصغيرة والمتوسّطة
- شكيب خليل ..... وزيرا للطّاقة والمناجم
- أبو بكر بن بوزيد ..... وزيرا للتّربية الوطنيّة
- عبد المجيد تبون ..... وزيرا للاتّصال والثّقافة
- عمار صخري ..... وزيرا للتّعليم العالي والبحث العلميّ
- عبد المالك سلال ..... وزيرا للشّباب والرّياضة
- مراد مدلسي ..... وزيرا للتّجارة
- محمّد مغلاوي ..... وزيرا للبريد والمواصلات
- كريم يونس ..... وزيرا للتّكوين المهني
- بوعبد اللّه غلام اللّه ..... وزيرا للشّؤون الدّينيّة والأوقاف
- عبد القادر بونكراف ..... وزيرا للسكن
- عبد المجيد مناصرة ..... وزيرا للصّناعة وإعادة الهيكلة
- سلطاني بوقرة ..... وزيرا للعمل والحماية الاجتماعيّة
- جمال ولد عباس ..... وزيرا مكلّفا بالتّضامن الوطنيّ
- محمّد شريف عباس ..... وزيرا للمجاهدين
- عبد العزيز زياري ..... وزيرا منتدبا لدى وزير الشّؤون الخارجيّة، مكلّفا بالجالية الوطنيّة في الخارج والتّعاون الجهويّ
- سعيد بركات ..... وزيرا للفلاحة
- عبد الوهاب دربال ..... وزيرا مكلّفا بالعلاقات مع البرلمان
- عمارة بن يونس ..... وزيرا للصّحّة والسّكان
- محمّد علي بوغازي ..... وزيرا للأشغال العموميّة وتهيئة الإقليم والبيئة والعمران
- لخضر ضرباني ..... وزيرا للسّياحة والصّناعة التّقليديّة
- حميد لوناوسي ..... وزيرا للنّقل
- عمار غول ..... وزيرا للصّيد والموارد الصّيديّة
- علي براهيتي ..... وزيرا منتدبا للميزانيّة
- شريف رحماني ..... وزيرا لدى رئيس الحكومة، مكلّفا بمحافظة الجزائر الكبرى.

المادّة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 16 رمضان عام 1420 الموافق 24 ديسمبر سنة 1999.

عبد العزيز بوتفليقة

الملحق رقم 05:

مرسوم رئاسيّ رقم 2000 - 256 مؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000، يتضمّن تعيين رئيس الحكومة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على الدّستور، لا سيّما المادّة 77 (5 و6) منه،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى : يعيّن السّيّد علي بن فليس، رئيسا للحكومة.

المادّة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000.

عبد العزيز بوتفليقة

★

مرسوم رئاسيّ رقم 2000 - 257 مؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000، يتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

- بناء على الدّستور، لا سيّما المادّة 79 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 2000 - 256 المؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

- وبناء على اقتراح رئيس الحكومة،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى : يعيّن السّادة :

- أحمد أويحيى..... وزيرا للدّولة، وزيرا للعدل
- نور الدين زرهوني..... وزيرا للدّولة، وزيرا للدّاخليّة والجماعات المحلّيّة
- عبد العزيز بلخادم..... وزيرا للدّولة، وزيرا للشّؤون الخارجيّة
- عبد اللطيف بن أشنهو..... وزيرا للماليّة
- حميد تمار..... وزيرا للمساهمة وتنسيق الإصلاحات
- سليم سعدي..... وزيرا للموارد المائيّة
- يوسف يوسفي..... وزيرا منتدبا لدى رئيس الحكومة
- نور الدّين بوكروح..... وزيرا للمؤسّسات والصّناعات الصغيرة والمتوسّطة

- شكيب خليل..... وزيرا للطّاقة والمناجم
- أبو بكر بن بوزيد..... وزيرا للتّربية الوطنيّة
- محي الدين عميمور..... وزيرا للاتّصال والثّقافة
- عمار صخري..... وزيرا للتّعليم العالي والبحث العلميّ
- عبد المالك سلال..... وزيرا للشّباب والرّياضة
- مراد مدلسي..... وزيرا للتّجارة
- محمّد مغلاوي..... وزيرا للبريد والمواصلات
- كريم يونس..... وزيرا للتّكوين المهني
- بوعبد اللّه غلام اللّه..... وزيرا للشّؤون الدّينيّة والأوقاف
- عبد القادر بونكراف..... وزيرا للسكن والعمران
- عبد المجيد مناصرة..... وزيرا للصّناعة وإعادة الهيكلة
- سلطاني بوقرة..... وزيرا للعمل والحماية الاجتماعيّة
- جمال ولد عباس..... وزيرا مكلّفا بالتّضامن الوطنيّ
- محمّد الشّريف عباس..... وزيرا للمجاهدين
- السعيد بركات..... وزيرا للفلاحة
- عبد الوهاب دربال..... وزيرا مكلّفا بالعلاقات مع البرلمان
- محمد العربي عبد المومن..... وزيرا للصّحّة والسّكان
- عمارة بن يونس..... وزيرا للأشغال العموميّة
- شريف رحماني..... وزيرا لتهيئة الإقليم والبيئة
- لخضر ضرباني..... وزيرا للسّياحة والصّناعة التّقليديّة
- حميد لوناوسي..... وزيرا للنّقل
- عمر غول..... وزيرا للصّيد البحريّ والموارد الصّيديّة
- محمد علي بوغازي..... وزيرا منتدبا لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي، مكلّفا بالبحث العلمي
- عبد العزيز زياري..... وزيرا منتدبا لدى وزير الدّولة، وزير الشّؤون الخارجية، مكلّفا بالجالية الوطنية بالخارج والتعاون الجهوي
- عبد القادر مساهل..... وزيرا منتدبا لدى وزير الدّولة، وزير الشّؤون الخارجية، مكلّفا بالشّؤون الإفريقية
- عبد المجيد تبون..... وزيرا منتدبا لدى وزير الدّولة، وزير الداخلية والجماعات المحلّيّة، مكلّفا بالجماعات المحلّيّة.

المادّة 2 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000.

عبد العزيز بوتفليقة

الملحق رقم 06

14 ربيع الأوّل عام 1422 هـ
6 يونيو سنة 2001 م

الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة / العدد 31

5

مراسيم تنظيميّة

مرسوم رئاسيّ رقم 01 – 139 مؤرّخ في 8 ربيع الأوّل عام 1422 الموافق 31 مايو سنة 2001، يتضمّن تعيين أعضاء الحكومة.

إنّ رئيس الجمهوريّة،

– بناء على الدّستور، لا سيّما المادّة 79 منه،

– وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 2000 – 256 المؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000 والمتضمّن تعيين رئيس الحكومة،

– وبمقتضى المرسوم الرّئاسيّ رقم 2000 – 257 المؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000 والمتضمّن تعيين أعضاء الحكومة،

– وبناء على اقتراح رئيس الحكومة،

يرسم ما يأتي :

المادّة الأولى : يعيّن السّادة :

– أحمد أويحيى..... وزيرا للدّولة، وزيرا للعدل

– نور الدين زرهوني..... وزيرا للدّولة، وزيرا للدّاخليّة والجماعات المحلّيّة

– عبد العزيز بلخادم..... وزيرا للدّولة، وزيرا للشّؤون الخارجيّة

– مراد مدلسي..... وزيرا للماليّة

– سليم سعدي..... وزيرا للنّقل

– حميد تمار..... وزيرا للتّجارة

– نور الدين بوكروح..... وزيرا للمساهمة وتنسيق الإصلاحات

– شكيب خليل..... وزيرا للطّاقة والمناجم

– بوعبد اللّه غلام اللّه..... وزيرا للشّؤون الدينية والأوقاف

– محمد الشريف عباس..... وزيرا للمجاهدين

– شريف رحماني..... وزيرا لتهيئة الإقليم والبيئة

– عبد المالك سلال..... وزيرا للأشغال العمومية

– أبوبكر بن بوزيد..... وزيرا للتّربية الوطنية

– عمار صخري..... وزيرا للتّعليم العالي والبحث العلمي

– محمّد مغلاوي..... وزيرا للبريد والمواصلات

- كريم يونس ..... وزيرا للتّكوين المهني
- السعيد بركات ..... وزيرا للفلاحة
- جمال ولد عباس ..... وزيرا للتّنشيط الاجتماعي والتضامن الوطني
- عبد المجيد مناصرة ..... وزيرا للصّناعة وإعادة الهيكلة
- محمد العربي عبد المومن ..... وزيرا للعمل والضمان الاجتماعي
- عبد المجيد تبون ..... وزيرا للسّكن والعمران
- عبد الوهاب دربال ..... وزيرا مكلّفا بالعلاقات مع البرلمان
- لخضر ضرباني ..... وزيرا للسّياحة والصّناعة التّقليديّة
- عمار غول ..... وزيرا للصّيد البحري والموارد الصيدية
- عيسى عبد اللاوي ..... وزيرا للموارد المائية
- عبد الحميد أبركان ..... وزيرا للصّحة والسكان
- محمد عبو ..... وزيرا للاتّصال والثقافة
- عبد الحميد برشيش ..... وزيرا للشّباب والرياضة
- عبد القادر صماري ..... وزيرا للمؤسّسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة
- محمد علي بوغازي ..... وزيرا منتدبا لدى وزير التعليم العالي والبحث العلمي، مكلّفا بالبحث العلمي
- أحمد أمين خربي ..... وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية
- عبد العزيز زياري ..... وزيرا منتدبا لدى وزير الدّولة، وزير الشّؤون الخارجية، مكلّفا بالجالية الوطنية بالخارج والتعاون الجهوي
- عبد القادر مساهل ..... وزيرا منتدبا لدى وزير الدّولة، وزير الشّؤون الخارجية، مكلّفا بالشّؤون الإفريقية
- دحو ولد قابلية ..... وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية، مكلفا بالجماعات المحلية
- عبد الوهاب كرمان ..... وزيرا منتدبا لدى وزير المالية، مكلفا بالخزينة وإصلاح المالية
- محمد ترباش ..... وزيرا منتدبا لدى وزير المالية، مكلفا بالميزانية.

المادّة 2 : يلغى المرسوم الرّئاسيّ رقم 2000 – 257 المؤرّخ في 26 جمادى الأولى عام 1421 الموافق 26 غشت سنة 2000 والمذكور أعلاه.

المادّة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرّسميّة للجمهوريّة الجزائريّة الدّيمقراطيّة الشّعبيّة.

حرّر بالجزائر في 8 ربيع الأوّل عام 1422 الموافق 31 مايو سنة 2001.

عبد العزيز بوتفليقة

الملحق رقم 07: **حكومة علي بن فليس الثانية:** وردت تشكيلتها حسب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 01-139 كما يلي:

أسماء السادة	المناصب	أسماء السادة	المناصب
أحمد أيحيى	وزيرا للدولة، ممثلا شخصيا لرئيس الجمهورية	مصطفى بن بادة	وزيرا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية
نور الدين زرهوني	وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	نور الدين صالح	وزيرا للتربية الوطنية
عبد العزيز بلخادم	وزيرا للدولة، وزيرا للشؤون الخارجية.	رشيد حراوبية	وزير التعليم العالي و البحث العلمي
محمد شرفي	وزيرا للعدل، حافظا للأختام	زين الدين يوبي	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
حميد تمار	وزيرا للمساهمة و ترقية الاستثمار	عبد الحميد عباد	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
نور الدين بوكروح	وزيرا للتجارة	محمد نذير حميميد	وزيرا للسكن والعمران
شكيب خليل	وزيرا للطاقة و المناجم	الهاشمي جعبوب	وزيرا للصناعة
بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف	الطيب لوح	وزيرا للعمل و الضمان الاجتماعي
محمد شريف عباس	وزيرا للمجاهدين	الطيب بلعيز	وزيرا للتضامن و التشغيل الوطني
شريف رحماني	وزيرا للتهيئة العمرانية و البيئة	نور الدين طالب	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
عبد المالك سلال	وزيرا للنقل	إسماعيل ميمون	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
أبو بكر بن بوزيد	وزيرا للشباب و الرياضة	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
السعيد بركات	وزيرا للفلاحة والتنمية الريفية	دحو ولد قابلية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية مكلفا بالجماعات المحلية
لخضر ضرباني	وزيرا للسياحة	بوثينة شريط	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالأسرة و قضايا المرأة
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	فاطمة الزهراء بوشملة	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالجالية الوطنية بالخارج
عبد الحميد أبركان	وزيرا للصحة و السكان و إصلاح المستشفيات	عبد القادر صلاة	وزيرا منتدبا لدى وزير العدل، مكلفا بإصلاح السجون
محمد ترباش	وزيرا للمالية	رشيد بن عيسى	وزيرا منتدبا لدى وزير الفلاحة و التنمية الريفية، مكلفا بالتنمية الريفية
خليدة تومي	وزيرة للاتصال و الثقافة، ناطقة رسمية عن الحكومة	ليلى حمو بوتليليس	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي
عبد المجيد عطار	وزيرا للموارد المائية	فتيحة منتوري	وزيرة منتدبة لدى وزير المالية، مكلفة بإصلاح المالية.

الملحق رقم 08: **حكومة بن فليس الثالثة:** تأسست بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي 02-208:

أسماء السادة و السيدات	المناصب	أسماء السادة و السيدات	المناصب
نور الدين زرهوني	وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	زين الدين يوبي	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
عبد العزيز بلخادم	وزيرا للدولة، وزيرا للشؤون الخارجية.	عبد الحميد عباد	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
محمد شرفي	وزيرا للعدل، حافظا للأختام	محمد نذير حميميد	وزيرا للسكن والعمران
عبد اللطيف بن أشنهو	وزيرا للمالية	الهاشمي جعبوب	وزيرا للصناعة
نور الدين بوكروح	وزيرا للتجارة	الطيب لوح	وزيرا للعمل و الضمان الاجتماعي
شكيب خليل	وزيرا للطاقة و المناجم	الطيب بلعيز	وزيرا للتشغيل و التضامن الوطني
بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف	نور الدين طالب	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
محمد شريف عباس	وزيرا للمجاهدين	إسماعيل ميمون	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
شريف رحماني	وزيرا للتهيئة العمرانية و البيئة	محمد علالو	وزيرا للشباب و الرياضة
عبد المالك سلال	وزيرا للنقل	دحو ولد قابلية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية مكلفا بالجماعات المحلية
أبو بكر بن بوزيد	وزيرا للتربية الوطنية	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
السعيد بركات	وزيرا للفلاحة و التنمية الريفية	بوثينة شريط	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالأسرة و قضايا المرأة
لخضر ضرباني	وزيرا للسياحة	فاطمة الزهراء بوشملة	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالجالية الوطنية بالخارج
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	كريم جودي	وزيرا منتدبا لدى رئيس الحكومة، مكلفا بالمساهمة و ترقية الاستثمار
عبد الحميد أبركان	وزيرا للصحة و السكان و إصلاح المستشفيات	عبد القادر صلاة	وزيرا منتدبا لدى وزير العدل، مكلفا بإصلاح السجون
خليدة تومي	وزيرة للاتصال و الثقافة	رشيد بن عيسى	وزيرا منتدبا لدى وزير الفلاحة و التنمية الريفية، مكلفا بالتنمية الريفية

عبد المجيد عطار	وزيرا للموارد المائية	ليلى حمو بوتليليس	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي
مصطفى بن بادة	وزيرا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية	فتيحة منتوري	وزيرة منتدبة لدى وزير المالية، مكلفة بإصلاح المالية
رشيد حراوبية	وزيرا للتعليم العالي و البحث العلمي	بدر الدين بن زيوش	وزيرا منتدبا لدى وزير التهيئة العمرانية و البيئة، مكلفا بالمدينة

الملحق رقم 09: **حكومة أحمد أيحيى الثالثة:** التي تم فيها تعيين أعضاء الحكومة بموجب المادة الأولى من الرئاسي رقم 03-215:

أسماء السادة و السيدات	المناصب	أسماء السادة و السيدات	المناصب
نور الدين زرهوني	وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	عمار تو	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
عبد العزيز بلخادم	وزيرا للدولة، وزيرا للشؤون الخارجية.	الهادي خالدي	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
الطيب بلعيز	وزيرا للعدل، حافظا للأختام	محمد نذير حميميد	وزيرا للسكن والعمران
عبد اللطيف بن أشنهو	وزيرا للمالية	الهاشمي جعبوب	وزيرا للصناعة
نور الدين بوكروح	وزيرا للتجارة	الطيب لوح	وزيرا للعمل و الضمان الاجتماعي
شكيب خليل	وزيرا للطاقة و المناجم	جمال ولد عباس	وزيرا للتشغيل و التضامن الوطني
بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف	محمود خذري	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
محمد شريف عباس	وزيرا للمجاهدين	إسماعيل ميمون	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
شريف رحماني	وزيرا للتهيئة العمرانية و البيئة	عبد العزيز زياري	وزيرا للشباب و الرياضة
محمد مغلاوي	وزيرا للنقل	دحو ولد قابلية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية مكلفا بالجماعات المحلية
أبو بكر بن بوزيد	وزيرا للتربية الوطنية	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
السعيد بركات	وزيرا للفلاحة و التنمية الريفية	نوارة سعدية جعفر	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالأسرة و قضايا المرأة
محمد الصغير قارة	وزيرا للسياحة	سكينة ساعدي	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالجالية الوطنية بالخارج
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	يحيى حملاوي	وزيرا منتدبا لدى رئيس الحكومة، مكلفا بالمساهمة و ترقية الاستثمار

مراد رجيمي	وزيرا للصحة و السكان و إصلاح المستشفيات	بوجمعة هيشور	وزيرا للاتصال
خليدة تومي	وزيرة للثقافة	رشيد بن عيسى	وزيرا منتدبا لدى وزير الفلاحة و التنمية الريفية، مكلفا بالتنمية الريفية
عبد المالك سلال	وزيرا للموارد المائية	سعاد بن جاب الله	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي
مصطفى بن بادة	وزيرا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية	كريم جودي	وزيرا منتدبا لدى وزير المالية، مكلف بإصلاح المالية
رشيد حراوبية	وزيرا للتعليم العالي و البحث العلمي	عبد الرشيد بوكرزازة	وزيرا منتدبا لدى وزير التهيئة العمرانية و البيئة، مكلفا بالمدينة

الملحق رقم 10: **حكومة أحمد أيحيى الرابعة:** كانت بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 04-138 كالتالي:

أسماء السيدات و السادة	المناصب	أسماء السيدات و السادة	المناصب
عبد العزيز بلخادم	وزيرا للدولة، ممثلا شخصيا لرئيس الدولة	الهادي خالدي	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
نور الدين زرهوني	وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	بوجمعة هيشور	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الاعلام و الاتصال
محمد بجاوي	وزيرا للدولة، وزيرا للشؤون الخارجية	الهاشمي جعبوب	وزيرا للتجارة
سلطاني بوقرة	وزيرا للدولة	الطيب لوح	وزيرا للعمل و الضمان الاجتماعي
شكيب خليل	وزيرا للطاقة و المناجم	جمال ولد عباس	وزيرا للتشغيل و التضامن الوطني
عبد المالك قنايزية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدفاع الوطني	عبد العزيز زياري	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
محمد شريف عباس	وزيرا للمجاهدين	اسماعيل ميمون	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
شريف رحماني	وزيرا للتهيئة العمرانية و البيئة	يحيى قيدوم	وزيرا للشباب و الرياضة
محمد مغلاوي	وزيرا للنقل	دحو ولد قابلية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية مكلفا بالجماعات المحلية

أبو بكر بن بوزيد	وزيرا للتربية الوطنية	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الافريقية
السعيد بركات	وزيرا للفلاحة و التنمية الريفية	نوارة سعدية جعفر	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالأسرة و قضايا المرأة
نورالدين موسى	وزيرا للسياحة	حميد الطمار	وزيرا للمساهمات و ترقية الاستثمارات
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	سلطاني بوقرة	وزيرا للدولة
عمار تو	وزيرا للصحة و السكان و اصلاح المستشفيات	بوجمعة هيشور	وزيرا للاتصال
رشيد حراوبية	وزيرا للتعليم العالي و البحث العلمي	عبد الرشيد بوكرزازة	وزيرا منتدبا لدى وزير التهيئة العمرانية و البيئة، مكلفا بالمدينة
خليدة تومي	وزيرة للثقافة	رشيد بن عيسى	وزيرا منتدبا لدى وزير الفلاحة و التنمية الريفية، مكلفا بالتنمية الريفية
عبد المالك سلال	وزيرا للموارد المائية	سعاد بن جاب الله	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي
مصطفى بن بادة	وزيرا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية	كريم جودي	وزيرا منتدبا لدى وزير المالية، مكلف بإصلاح المالية
مراد مدلسي	وزيرا للمالية	بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف
نور الدين بوكروح	وزيرا للتجارة	محمود خذري	وزيرا للصناعة
الطيب بلعيز	وزيرا للعدل، حافظا للأختام	محمد نذير حميمید	وزيرا للسكن والعمران

الملحق رقم 11: **حكومة أيحيى الخامسة:** و جاءت بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 05-161 كما يلي:

أسماء السادة و السيدات	المناصب	أسماء السادة و السيدات	المناصب
نور الدين زرهوني	وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	بوجمعة هيشور	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
عبد العزيز بلخادم	وزيرا للدولة، ممثلا شخصيا لرئيس الدولة	الهادي خالدي	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
الطيب بلعيز	وزيرا للعدل، حافظا للأختام	محمد نذير حميميد	وزيرا للسكن والعمران
محمد بجاوي	وزيرا للدولة، وزيرا للشؤون الخارجية	الهاشمي جعبوب	وزيرا للتجارة
سلطاني بوقرة	وزيرا للدولة	الطيب لوح	وزيرا للعمل و الضمان الاجتماعي
شكيب خليل	وزيرا للطاقة و المناجم	جمال ولد عباس	وزيرا للتشغيل و التضامن الوطني
عبد المالك قنايزية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدفاع الوطني	عبد العزيز زياري	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
محمد شريف عباس	وزيرا للمجاهدين	إسماعيل ميمون	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
شريف رحماني	وزيرا للتهيئة العمرانية و البيئة	يحيى قيدوم	وزيرا للشباب و الرياضة
محمد مغلاوي	وزيرا للنقل	دحو ولد قابلية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية مكلفا بالجماعات المحلية
أبو بكر بن بوزيد	وزيرا للتربية الوطنية	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
السعيد بركات	وزيرا للفلاحة و التنمية الريفية	نوارة سعدية جعفر	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالأسرة و قضايا المرأة
نورالدين موسى	وزيرا للسياحة	حميد الطمار	وزيرا للمساهمات و ترقية الاستثمارات
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	سلطاني بوقرة	وزيرا للدولة
عمار تو	وزيرا للصحة و السكان و إصلاح المستشفيات	الهاشمي جيار	وزيرا للاتصال
خليدة تومي	وزيرة للثقافة	رشيد بن عيسى	وزيرا منتدبا لدى وزير الفلاحة و التنمية الريفية، مكلفا بالتنمية الريفية
عبد المالك سلال	وزيرا للموارد المائية	سعاد بن جاب الله	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي
مصطفى بن بادة	وزيرا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية	كريم جودي	وزيرا منتدبا لدى وزير المالية، مكلفة بإصلاح المالية
رشيد حراوبية	وزيرا للتعليم العالي و البحث العلمي	عبد الرشيد بوكرزازة	وزيرا منتدبا لدى وزير التهيئة العمرانية و البيئة، مكلفا بالمدينة
مراد مدلسي	وزيرا للمالية	بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف
نور الدين بوكروح	وزيرا للتجارة	محمود خذري	وزيرا للصناعة

الملحق رقم 12: **حكومة عبد العزيز بلخادم الأولى:** التي تم فيها تعيين أعضاء الحكومة بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 06-176 كالآتي:

أسماء السادة و السيدات	المناصب	أسماء السادة و السيدات	المناصب
نور الدين زرهوني	وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	بوجمعة هيشور	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
عبد العزيز بلخادم	وزيرا للدولة، ممثلا شخصيا لرئيس الدولة	الهادي خالدي	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
الطيب بلعيز	وزيرا للعدل، حافظا للأختام	نور الدين موسى	وزيرا للسكن والعمران
مراد مدلسي	وزيرا للشؤون الخارجية	الهاشمي جعبوب	وزيرا للتجارة
سلطاني بوقرة	وزيرا للدولة	الطيب لوح	وزيرا للعمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي
شكيب خليل	وزيرا للطاقة و المناجم	جمال ولد عباس	وزيرا للتضامن الوطني
عبد المالك قنايزية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدفاع الوطني	محمود خذري	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
محمد شريف عباس	وزيرا للمجاهدين	إسماعيل ميمون	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
شريف رحماني	وزيرا للتهيئة العمرانية و البيئة و السياحة	الهاشمي جيار	وزيرا للشباب و الرياضة
محمد مغلاوي	وزيرا للنقل	دحو ولد قابلية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية مكلفا بالجماعات المحلية
أبو بكر بن بوزيد	وزيرا للتربية الوطنية	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
السعيد بركات	وزيرا للفلاحة و التنمية الريفية	نوارة سعدية جعفر	وزيرة منتدبة لدى رئيس الحكومة، مكلفة بالأسرة و قضايا المرأة
سلطاني بوقرة	وزيرا للدولة	حميد الطمار	وزيرا للصناعة و ترقية الاستثمارات
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف
عمار تو	وزيرا للصحة و السكان و إصلاح المستشفيات	عبد الرشيد بوكرزازة	وزيرا للاتصال
خليدة تومي	وزيرة للثقافة	رشيد بن عيسى	وزيرا منتدبا لدى وزير الفلاحة و التنمية الريفية، مكلفا بالتنمية الريفية
عبد المالك سلال	وزيرا للموارد المائية	سعاد بن جاب الله	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي
مصطفى بن بادة	وزيرا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية	فتيحة منتوري	وزيرة منتدبة لدى وزير المالية، مكلفة بإصلاح المالية

رشيد حراوبية	وزيرا للتعليم العالي و البحث العلمي	كريم جودي	وزيرا للمالية

الملحق رقم 13: **حكومة عبد العزيز بلخادم الثانية:** تم فيها تعيين السادة والسيدات الآتية أسمائهم بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 07-173:

أسماء السادة و السيدات	المناصب	أسماء السادة و السيدات	المناصب
نور الدين زرهوني	وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	حميد بصالح	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
عبد العزيز بلخادم	وزيرا للدولة، ممثلا شخصيا لرئيس الدولة	الهادي خالدي	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
الطيب بلعيز	وزيرا للعدل، حافظا للأختام	نور الدين موسى	وزيرا للسكن والعمران
مراد مدلسي	وزيرا للشؤون الخارجية	الهاشمي جعبوب	وزيرا للتجارة
سلطاني بوقرة	وزيرا للدولة	الطيب لوح	وزيرا للعمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي
شكيب خليل	وزيرا للطاقة و المناجم	جمال ولد عباس	وزيرا للتضامن الوطني
عبد المالك قنايزية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدفاع الوطني	محمود خذري	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
محمد شريف عباس	وزيرا للمجاهدين	إسماعيل ميمون	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
شريف رحماني	وزيرا للتهيئة العمرانية و البيئة و السياحة	الهاشمي جيار	وزيرا للشباب و الرياضة
عمار تو	وزيرا للنقل	دحو ولد قابلية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الداخلية و الجماعات المحلية مكلفا بالجماعات المحلية
أبو بكر بن بوزيد	وزيرا للتربية الوطنية	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
رشيد بن عيسى	وزيرا للفلاحة و التنمية الريفية	نوارة سعدية جعفر	وزيرة منتدبة لدى وزير التضامن الوطني و الأسرة و الجالية الوطنية بالخارج، مكلفة بالأسرة و قضايا المرأة
سلطاني بوقرة	وزيرا للدولة	حميد الطمار	وزيرا للصناعة و ترقية الاستثمارات
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف
السعيد بركات	وزيرا للصحة و السكان و إصلاح المستشفيات	كريم جودي	وزيرا للمالية
خليدة تومي	وزيرة للثقافة	سعاد بن جاب الله	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي
عبد المالك سلال	وزيرا للموارد المائية	سعاد بن جاب الله	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي

مصطفى بن بادة	وزيرا للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة و الصناعة التقليدية	رشيد حراوبية	وزيرا للتعليم العالي و البحث العلمي
جمال ولد عباس	وزيرا للتضامن الوطني و الأسرة و الجالية الوطنية بالخارج	عز الدين ميهوبي	كاتبا للدولة لدى الوزير الأول، مكلفا بالاتصال

الملحق رقم 14: **حكومة أحمد أيحيى السابعة:** تم تعيين أعضاء الحكومة بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 08-366 كما يلي:

أسماء السادة و السيدات	المناصب	أسماء السادة و السيدات	المناصب
أحمد أويحيى	وزيرا أول	خليدة تومي	وزيرة للثقافة
نور الدين زرهوني	نائبا للوزير الأول	مصطفى بن بادة	وزيرا للتجارة
عبد العزيز بلخادم	وزيرا للدولة، ممثلا شخصيا لرئيس الدولة	رشيد حراوبية	وزيرا للتعليم العالي و البحث العلمي
عبد المالك قنايزية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدفاع الوطني	محمود خذري	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
دحو ولد قابلية	وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	الهادي خالدي	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
مراد مدلسي	وزيرا للشؤون الخارجية	نور الدين موسى	وزيرا للسكن و العمران
الطيب بلعيز	وزيرا للعدل	الطيب لوح	وزيرا للعمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي
كريم جودي	وزيراللمالية	جمال ولد عباس	وزيرا للصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
يوسف يوسفي	وزيرا للطاقة و المناجم	إسماعيل ميمون	وزيرا للسياحة والصناعة التقليدية
عبد المالك سلال	وزيرا للموارد المائية	الهاشمي جيار	وزيرا للشباب و الرياضة
حميد الطمار	وزيرا للاستشراف و الإحصائيات	محمد بن مرادي	وزيرا للصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار
بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف	موسى بن حمادي	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
محمد الشريف عباس	وزيرا للمجاهدين	عبد الله خنافو	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
شريف رحماني	وزيرا للتهيئة العمرانية و البيئة	ناصر مهل	وزيرا للاتصال
عمار تو	وزيرا للنقل	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الدولة، وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
أبو بكر بن بوزيد	وزيرا للتربية الوطنية	نوارة سعدية جعفر	وزيرة منتدبة لدى وزير التضامن الوطني و الأسرة، مكلفة بالأسرة و قضايا المرأة
رشيد بن عيسى	وزيرا للفلاحة والتنمية الريفية	سعاد بن جاب الله	وزيرة منتدبة لدى وزير التعليم العالي و البحث العلمي، مكلفة بالبحث العلمي
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	علي بوكرامي	كاتبا للدولة لدى وزير الاستشراف و الإحصائيات، مكلفا بالإحصائيات
السعيد بركات	وزيرا للتضامن الوطني و الأسرة	حليم بن عطا الله	كاتبا للدولة لدى وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالجالية الوطنية بالخارج

الملحق رقم 15: **حكومة أحمد اويحيى الثامنة:** ورد أعضائها بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي 10-149:

أسماء السادة و السيدات	المناصب	أسماء السادة و السيدات	المناصب
عبد المالك قنايزية	وزيرا منتدبا لدى وزير الدفاع الوطني	رشيد حراوبية	وزيرا للتعليم العالي و البحث العلمي
دحو ولد قابلية	وزيرا للداخلية و الجماعات المحلية	محمود خذري	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
مراد مدلسي	وزيرا للشؤون الخارجية	محمد مباركي	وزيرا للتكوين و التعليم المهنيين
محمد شرفي	وزيرا للعدل، حافظا للأختام	عبد المجيد تبون	وزيرا للسكن و العمران
كريم جودي	وزيرا للمالية	الطيب لوح	وزيرا للعمل و التشغيل و الضمان الاجتماعي
يوسف يوسفي	وزيرا للطاقة و المناجم	عبد العزيز زياري	وزيرا للصحة و السكان و إصلاح المستشفيات
حسين نسيب	وزيرا للموارد المائية	محمد بن مرادي	وزيرا للسياحة والصناعة التقليدية
بو عبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية و الأوقاف	محمد تهمي	وزيرا للشباب و الرياضة
محمد الشريف عباس	وزيرا للمجاهدين	شريف رحماني	وزيرا للصناعة و المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و ترقية الاستثمار
عمارة بن يونس	وزيرا للتهية العمرانية و البيئة و المدينة	موسى بن حمادي	وزيرا للبريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال
عمار تو وزيرا للنقل	وزيرا للنقل	سيد أحمد فروخي	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
عبد اللطيف بابا أحمد	وزيرا للتربية الوطنية	بلعيد محند أو السعيد	وزيرا للاتصال
رشيد بن عيسى	وزيرا للفلاحة والتنمية الريفية	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
عمار غول	وزيرا للأشغال العمومية	بشير مصطفى	كاتبا للدولة لدى الوزير الأول، مكلفا بالاستشراف و الإحصائيات
سعاد بن جاب الله	وزيرة للتضامن الوطني و الأسرة	بلقاسم ساحلي	كاتبا للدولة لدى وزير الشؤون الخارجية، مكلفا بالجالية الوطنية بالخارج
خليدة تومي	وزيرة للثقافة	دليلة بوجمعة	كاتبة للدولة لدى وزير التهيئة العمرانية و البيئة و المدينة مكلفة بالبيئة
مصطفى بن بادة	وزيرا للتجارة	محمد أمين حاج سعيد	كاتبا للدولة لدى وزير السياحة و الصناعة التقليدية، مكلفا بالسياحة
بلقاسم ملاح	كاتبا للدولة لدى وزير الشباب و الرياضة، مكلفا بالشباب.		

الملحق رقم 16: **حكومة عبد المالك سلال الأولى:** و تم فيها تعيين أعضاء الحكومة بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 12-326 كالآتي:

أسماء السادة والسيدات	المناصب	أسماء السادة و السيدات	المناصب
عبد المالك سلال	وزيرا أول	دليلة بوجمعة	وزيرة للتهيئة العمرانية والبيئة
الطيب بلعيز	وزيرا للدولة، وزيرا للداخلية والجماعات المحلية	عبد القادر مساهل	وزيرا للاتصال
الفريق صالح أحمد قايد	نائب وزير الدفاع الوطني، رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي	عبد اللطيف بابا أحمد	وزيرا للتربية الوطنية
رمطان لعمامرة	وزيرا للشؤون الخارجية	محمد مباركي	وزيرا للتعليم العالي والبحث العلمي
الطيب لوح	وزيرا للعدل حافظا للأختام	خليدة تومي	وزيرة للثقافة
كريم جودي	وزيرا للمالية	نور الدين بدوي	وزيرا للتكوين والتعليم المهنيين
يوسف يوسفي	وزيرا للطاقة والمناجم	سعاد بن جاب الله	وزيرة للتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
عمارة بن يونس	وزيرا للتنمية الصناعية وترقية الاستثمار	مصطفى بن بادة	وزيرا للتجارة
عبد الوهاب نوري	وزيرا للفلاحة والتنمية الريفية	محمود خذري	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
بوعبد الله غلام الله	وزيرا للشؤون الدينية والأوقاف	محمد بن رمادي	وزيرا للعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
محمد الشريف عباس	وزيرا للمجاهدين	عبد المالك بوضياف	وزيرا للصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
محمد الغازي	وزيرا لدى الوزير الأول مكلفا بإصلاح الخدمة العمومية	محمد تهمي	وزيرا للشباب والرياضة
حسين تسيب	وزيرا للموارد ا لمائية	الزهراء دردوري	وزيرة للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال
عمار غول	وزيرا للنقل	محمد أمين حاج سعيد	وزيرا للسياحة والصناعة التقليدية
فاروق شيعلي	وزيرا للأشغال العمومية	سيد أحمد فروخي	وزيرا للصيد البحري والموارد الصيدية
عبد المجيد تبون	وزيرا للسكن والعمران والمدينة	مجيد بوقرة	وزيرا منتدبا لدى وزير الشؤون الخارجية مكلفا بالشؤون المغاربية والإفريقية
محمد جلاب	وزيرا منتدبا لدى وزير المالية، مكلفا بالميزانية.		

الملحق رقم 17: **حكومة سلال الثانية:** كانت تشكيلتها وفقا للمادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 13-313 كالآتي:

أسماء السيدات و السادة	المناصب	أسماء السيدات و السادة	المناصب
الطيب بلعيز	وزيرا للدولة وزيرا للداخلية والجماعات المحلية	محمد مباركي	وزيرا للتعليم العالي والبحث العلمي
الفريق أحمد قايد صالح	نائب وزير الدفاع الوطني رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي	نور الدين بدوي	وزيرا للتكوين والتعليم المهنيين
رمطان لعمامرة	وزيرا للشؤون الخارجية	محمد الغازي	وزيرا للعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الطيب لوح	وزيرا للعدل حافظا للأختام	دليلة بوجمعة	وزيرة للتهيئة العمرانية والبيئة
محمد جلاب	وزيرا للمالية	نادية لعبيدي	وزيرة للثقافة
يوسف يوسفي	وزيرا للطاقة	مونية مسلم	وزيرة للتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
عبد السلام بوشوارب	وزيرا للصناعة والمناجم	خليل ماحي	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
عبد الوهاب نوري	وزيرا للفلاحة والتنمية الريفية	عبد المالك بوضياف	وزيرا للصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
الطيب زيتوني	وزيرا للمجاهدين	عبد القادر خومري	وزيرا للشباب
محمد عيسى	وزيرا للشؤون الدينية والأوقاف	محمد تهمي	وزيرا للرياضة
عمارة بن يونس	وزيرا للتجارة	حميد قرين	وزيرا للاتصال
عمار غول	وزيرا للنقل	الزهراء دردوري	وزيرة للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال
حسين نسيب	وزيرا للموارد المائية	نورية يمينة زرهوني	وزيرة للسياحة والصناعة التقليدية
عبد القادر قاضي	وزيرا للأشغال العمومية	سيد أحمد فروخي	وزيرا للصيد البحري والموارد الصيدية
عبد المجيد تبون	وزيرا للسكن والعمران والمدينة	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الشؤون الخارجية مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
نورية بن غبريت	وزيرة للتربية الوطنية	حاجي بابا عمي	وزيرا منتدبا لدى وزير المالية مكلفا بالميزانية و الاستشراف
عائشة طاباغو	وزيرة منتدبة لدى وزيرة السياحة والصناعة التقليدية، مكلفة بالصناعة التقليدية		

الملحق رقم 18: **حكومة سلال الثالثة:** كانت تشكيلتها وفقا للمادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 14-154 كالآتي:

أسماء السيدات و السادة	المناصب	أسماء السيدات و السادة	المناصب
الطيب بلعيز	وزيرا للدولة وزيرا للداخلية والجماعات المحلية	محمد مباركي	وزيرا للتعليم العالي والبحث العلمي
الفريق أحمد قايد صالح	نائب وزير الدفاع الوطني رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي	نور الدين بدوي	وزيرا للتكوين والتعليم المهنيين
رمطان لعمامرة	وزيرا للشؤون الخارجية	محمد الغازي	وزيرا للعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الطيب لوح	وزيرا للعدل حافظا للأختام	دليلة بوجمعة	وزيرة للتهيئة العمرانية والبيئة
محمد جلاب	وزيرا للمالية	نادية لعبيدي	وزيرة للثقافة
يوسف يوسفي	وزيرا للطاقة	مونية مسلم	وزيرة للتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
عبد السلام بوشوارب	وزيرا للصناعة والمناجم	خليل ماحي	وزيرا للعلاقات مع البرلمان
عبد الوهاب نوري	وزيرا للفلاحة والتنمية الريفية	عبد المالك بوضياف	وزيرا للصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
الطيب زيتوني	وزيرا للمجاهدين	عبد القادر خومري	وزيرا للشباب
محمد عيسى	وزيرا للشؤون الدينية والأوقاف	محمد تهمي	وزيرا للرياضة
عمارة بن يونس	وزيرا للتجارة	حميد قرين	وزيرا للاتصال
عمار غول	وزيرا للنقل	الزهراء دردوري	وزيرة للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال
حسين نسيب	وزيرا للموارد المائية	نورية يمينة زرهوني	وزيرة للسياحة والصناعة التقليدية
عبد القادر قاضي	وزيرا للأشغال العمومية	سيد أحمد فروخي	وزيرا للصيد البحري والموارد الصيدية
عبد المجيد تبون	وزيرا للسكن والعمران والمدينة	عبد القادر مساهل	وزيرا منتدبا لدى وزير الشؤون الخارجية مكلفا بالشؤون المغاربية و الإفريقية
نورية بن غبريت	وزيرة للتربية الوطنية	حاجي بابا عمي	وزيرا منتدبا لدى وزير المالية مكلفا بالميزانية و الاستشراف
عائشة طاباغو	وزيرة منتدبة لدى وزيرة السياحة والصناعة التقليدية، مكلفة بالصناعة التقليدية		

الملحق رقم 19: **حكومة سلال الرابعة:** تم تعيين الأشخاص الآتية أسمائهم كأعضاء حكومة بموجب المادة الأولى من المرسوم الرئاسي رقم 15–125:

أسماء السادة و السيدات	المناصب	أسماء السادة والسيدات	المناصب
عبد المالك سلال	وزير أول	عبد القادر والي	وزيرا للأشغال العمومية
رمطان لعمارة	وزيرا للدولة وزيرا للشؤون الخارجية والتعاون الدولي	بوجمعة طلعي	وزيرا للنقل
الفريق أحمد قايد صالح	نائب وزير الدفاع الوطني رئيس أركان الجيش الوطني الشعبي	نورية بن غبريت	وزيرة للتربية الوطنية
نور الدين بدوي	وزيرا للداخلية والجماعات المحلية	طاهر حجار	وزيرا للتعليم العالي والبحث العلمي
الطيب لوح	وزيرا للعدل حافظا للأختام	محمد مباركي	وزيرا للتكوين والتعليم المهنيين
عبد الرحمان بن خلفة	وزير المالية	محمد الغازي	وزيرا للعمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
عبد القادر مساهل	وزيرا للشؤون المغاربية والاتحاد الإفريقي وجامعة الدول العربية	عز الدين ميهوبي	وزيرا للثقافة
عبد السلام بوشوارب	وزيرا للصناعة والمناجم	مونية مسلم	وزيرة للتضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة
صالح خيري	وزير للطاقة	طاهر خاوة	وزيرا للعلاقات مع البر لمان
الطيب زيتوني	وزير للمجاهدين	عبد المالك بوضياف	وزيرا للصحة والسكان وإصلاح المستشفيات
محمد عيسى	وزيرا للشؤون الدينية والأوقاف	عبد القادر خمري	وزيرا للشباب والرياضة
عمارة بن يونس	وزير للتجارة	حميد قرين	وزيرا للاتصال
عمار غول	وزيرا للتهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية	هدى ايمان فرعون	وزيرة للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال
عبد القادر قاضي	وزيرا للفلاحة والتنمية الريفية	سيد أحمد فروخي	وزيرا للصيد البحري و الموارد الصيدية
عبد الوهاب نوري	وزيرا للموارد ا لمائية والبيئة	حاجي بابا عمي	وزيرا منتدبا لدى وزيرا للمالية ومكلفا بالميزانية و الاستشراف
عبد المجيد تبون	وزيرا للسكن والعمران المدينة	عائشة طاغابو	وزيرة منتدبة لدى وزير التهيئة العمرانية والسياحة والصناعة التقليدية مكلفة بالصناعة التقليدية

قائمة المراجع.

قائمة المراجع:

1- المراجع باللغة العربية.

أولا: النصوص و القوانين التنظيمية.

1- مرسوم رقم 86-22 المتعلق بنشر الميثاق الوطني الموافق عليه في استفتاء 16 يناير 1986، المؤرخ في 30جمادى الأولى عام 1406 الموافق ل 9 فبراير سنة 1986، الجريدة الرسمية، العدد 07، لسنة 1986.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 89-18 المتعلق بنشر نص تعديل الدستور الموافق عليه في استفتاء 23 فبراير سنة 1989، المؤرخ في 22 رجب عام 1409 الموافق ل 28 فبراير سنة 1989، الجريدة الرسمية، العدد 9، لسنة 1989.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 96-438 المتعلق بنص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر سنة 1996، المؤرخ في 26 رجب عام 1417 الموافق ل 7 ديسمبر سنة 1996، الجريدة الرسمية، العدد 76، لسنة 1996.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، القانون رقم 99-08 المتعلق باستعادة الوئام المدني، المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1420 الموافق ل 13 يوليو سنة 1999، الجريدة الرسمية، العدد 46، لسنة 1999.

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المرسوم الرئاسي رقم 05-278 المتضمن استدعاء هيئة الناخبين للاستفتاء المتعلق بالمصالحة الوطنية يوم الخميس 29 سبتمبر سنة 2005، المؤرخ في 9 رجب عام 1426 الموافق ل 14 غشت سنة 2005، الجريدة الرسمية، العدد 55، لسنة 2005.

6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رأي رقم 01/رت د/م د، المتعلق بمشروع تعديل الدستور، المؤرخ في 20 محرم عام 1423 الموافق ل 3 أبريل سنة 2002، الجريدة الرسمية، العدد 22، لسنة 2002.

7- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 08-19 المتعلق بالتعديل الدستوري، المؤرخ في 17 ذي القعدة عام 1429 الموافق ل 15 نوفمبر سنة 2008، الجريدة الرسمية، العدد 63، لسنة 2008.

8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 11-01 المتضمن رفع حالة الطوارئ، المؤرخ في 20 ربيع الأول عام 1432 الموافق ل 23 فبراير سنة 2011، الجريدة الرسمية، العدد 12، لسنة 2011،

9- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-01 المتعلق بنظام الانتخابات، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 1، لسنة 2012.

10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-02 المحدد لحالات التنافي مع العهدة البرلمانية، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 1، لسنة 2012.

11- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-04 المتعلق بالأحزاب السياسية، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 2، لسنة 2012، ص. 10.

12- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-05 المتعلق بالإعلام، المؤرخ في 18 صفر 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 2، لسنة 2012.

13- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-06 المتعلق بالجمعيات، المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق ل 12 يناير سنة 2012، الجريدة الرسمية، العدد 2، لسنة 2012.

ثانيا: الكتب.

1- أبو زكريا، يحيى. الجزائر من أحمد بن بلة والى عبد العزيز بوتفليقة. 2003. www.nashiri.net

2- أحمد رشوان،حسين عبد الحميد. الأحزاب السياسية و جماعات المصالح و الضغط. القاهرة: مركز الإسكندرية للكتاب، 2008.

3- الأسعد،نور و قازان، سوزان. كتيب صياغة السياسات. بيروت: المعهد الوطني الديمقراطي، 2008.

4- الزيات،السيد عبد الحليم. التنمية السياسية. ج. 2. الجزائر: دار المعرفة الجامعية، د.س.ن.

5- الطاهر، بن خرف الله. النخبة الحاكمة في الجزائر 1962-1989. ج. 1. الجزائر: دار هومة للطباعة و النشر و التوزيع، 2007.

6- الطاهر، بن خرف لله. النخبة الحاكمة في الجزائر1962-1989. ج. 2. الجزائر: دار هومة للطبع والنشر،د.س.ن.

7- الطبيب، مولود زايد. علم الاجتماع السياسي. ط.1. ليبيا: جامعة السابع من ابريل، 2007.
8- العسيلي، بسام. الله أكبر... وانطلقت ثورة الجزائر. الجزائر: دار الرائد، 2010.
9- الغزالي، أسامة. الأحزاب السياسية في العالم الثالث. الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب، 1978.
10- الكتبي، ابتسام وآخرون. الديمقراطية و التنمية الديمقراطية في الوطن العربي. ط. 1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004.
11- الكتبي،ابتسام. الديمقراطية و التنمية الديمقراطية. ط. 2. بيروت: سلسلة كتب المستقبل العربي، د.س.ن.

12- الكواري، علي خليفة. المسالة الديمقراطية في الوطن العربي. ط. 1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
13- الكيالي، عبد الوهاب وآخرون. الموسوعة السياسية. ج. 1. بيروت: دار العربية للدراسات و النشر، د.س.ن.

14- المشافية، أمين عواد. الإصلاح السياسي و الحكم الرشيد. عمان: دار جامد للنشر و التوزيع، 2012.
15- بلحاج، صالح، المؤسسات السياسية و القانون الدستوري في الجزائر منذ الاستقلال إلى اليوم. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2010.

16- بلحاج، صالح. النظام السياسي الجزائري من 62-1978. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2013.

17- بوتومور. مترجم. الصفوة و المجتمع. القاهرة: دار المعرفة الجامعية، 1988.
18- بوحوش، عمار. التاريخ السياسي للجزائر من البداية و لغاية 1962. ط. 3. الجزائر: دار البصائر، 2005.
19- بوحوش، عمار. التاريخ السياسي للجزائر. ط. 1. بيروت: دار المغرب الإسلامي، 1997.
20- بوشعير، سعيد. النظام السياسي الجزائري. الجزائر: دار الهدى للطباعة و النشر و التوزيع، د.س.ن.
21- بوضياف، محمد. الأحزاب السياسية و منظمات المجتمع المدني في الجزائر. الجزائر: دار المجدد للنشر و التوزيع، 2010.
22- بيومي، علي محمد. دور الصفوة في اتخاذ القرار السياسي. الجزائر: دار الكتاب الحديث، 2004.

23- جابي، ناصر. الجزائر: الدولة و النخب. الجزائر: منشورات الشهاب، 2008.
24- حاتم رشيد، الأزمة الجزائرية إلى أين؟. عمان: مركز الأردن الجديد للدراسات، 1998.
25- دانكان، جان. علم السياسة.ترجمة محمد عرب صصيلا. بيروت: د.د.ن، 1995.
26- دوفرجيه، موريس. مترجم. مدخل إلى علم السياسة. دمشق: دار دمشق، د.س.ن.
27- زايد، احمد. النخب الاجتماعية -حالة الجزائر و مصر-. القاهرة: مكتبة مديولي، 2005.
28- زمام،نور الدين زمام. القوى السياسية و التنمية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2007.
29- زيدان المحامي، زبيحة. جبهة التحرير الوطني: جذور الأزمة. الجزائر: دار الهدى، 2009.
30- سلطاني، أبو جرة. جذور الصراع في الجزائر. الجزائر: المؤسسة الجزائرية للطباعة، 1995.
31- شلبي، محمد. المنهجية في التحليل السياسي. ط.4. الجزائر: دار هومة، 2014.
32- عبد الفتاح، إسماعيل. الموسوعة الميسرة للمصطلحات السياسية عربي- انجليزي. د.م.ن: د.د.ن، د.س.ن.
33- عبد الله، ثناء فؤاد. آليات التغيير الديمقراطي في الوطن العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1999.
34- عرب، هاني. مبادئ علم السياسة. القاهرة : د.د.ن، د.س.ن.
35- قيرة، إسماعيل وآخرون. مستقبل الديمقراطية في الجزائر. الكويت: مشروع دراسات ديمقراطية في البلدان العربية، 2011.
36- لونيسي، رابح. تاريخ الجزائر المعاصر 1830-1989. ج. 2. الجزائر: دار المعرفة، 2010.
37- مالكي، أمحمد. الديمقراطية داخل الأحزاب في البلدان العربية. ط.1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2001.
38- محمد المصري، صباح. النظام الحزبي: الماهية المقومات الفعالية. القاهرة: المكتب الجامعي للبحث، 2007.
39- محمد لحسن، أزغيدي. مؤتمر الصومام و تطور ثورة التحرير الوطني الجزائرية. الجزائر: دار هومة، 2009.
40- محمودي،عادل. مصطلحات وشخصيات و تواريخ معلمية وخرائط. الجزائر: دار البدر للطباعة و النشر، 2010.
41- ناجي،عبد النور. النظام السياسي الجزائري من الأحادية إلى التعددية السياسية. الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 2006.

42- ناجي،عبد النور. تجربة التعددية الحزبية و التحول الديمقراطي. القاهرة: دار الكتاب الحديث، 2010.

43- ناظم، عبد الجسور. موسوعة المصطلحات السياسية و الفلسفية و الدولية. بيروت: دار النهضة، 2008.

44- هادي دليمي،حافظ علوان. النظم السياسية في أوروبا الغربية و الولايات المتحدة الأمريكية. عمان: دار وائل، 2001.

45- هلال،علي الدين. النظم السياسية العربية قضايا الاستعمار و التغيير. د.م.ن: د.د.ن، د.س.ن.

46- يوسفي، أحمد و آخرون. كيف يصنع القرار في الأنظمة العربية. ط.1. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2010.

47- (_____)، مؤشرات قياس الديمقراطية في البلدان العربية. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2009.

ثالثا: المجلات.

1- الصيداوي، رياض. "صراعات النخب السياسية و العسكرية في الجزائر: الحزب، الجيش، الدولة". الحوار المتمدن، العدد 1853، 2007.

2- بطاهر، علي. سياسات التحرير و الإصلاح الاقتصادي في الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا. العدد الأول، د.س.ن.

3- بلعور، مصطفى. حزب جبهة التحرير الوطني و مسارات الإصلاحات السياسية في الجزائر. مجلة الباحث، العدد 4، 2006.

4- سعادة، مولود. النخبة والمجتمع تجدد الرهنات. الباحث الاجتماعي، العدد01 سبتمبر، 2010.

5- سويقات، أحمد. تجربة الظاهرة الحزبية في الجزائر 1962-2004. مجلة الباحث، العدد 4، 2006.

6- فتاح، عبد الجليل. "البيئة الدستورية و القانونية للنظام الانتخابي الجزائري". الاجتهاد القضائي، العدد 4، د.س.ن.

7- قيراط، محمد. "حرية الصحافة في ظل التعددية السياسية في الجزائر"، مجلة جامعة دمشق 19. عدد 3-4، 2003.

8- (_____). "الإصلاح السياسي". المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد 12، 2006.

9- (_____)."الانتخابات و الديمقراطية". المجلة العربية للعلوم السياسية، عدد 4 ، 2007.

رابعا: الرسائل العلمية و المذكرات.

1- العيد، شعبان. "الإصلاح السياسي في الجزائر من 2008 إلى 2013". مذكرة تخرج ضمن نيل متطلبات شهادة الماستر في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة بسكرة. قسم العلوم السياسية، 2014/2013.

2- بروني، زكرياء. "النخبة السياسية و إشكالية الانتقال الديمقراطي دراسة حالة الجزائر". مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية، كلية الحقوق، قسم العلوم السياسية . جامعة منتوري قسنطينة، 2010/2009.

3- بلعربي، نوال. "أزمة الشرعية في الجزائر 1962-2007". مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر، 2007/2006.

4- بلعور، مصطفى. "التحول الديمقراطي في النظم السياسية العربية: دراسة حالة النظام السياسي الجزائري 1988-2008". أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية. جامعة الجزائر، 2009/2008.

5- بوضياف، محمد. "مستقبل النظام السياسي الجزائري". أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه بقسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر، 2008.

6- بودلاعة، رياض. "القيم الديمقراطية في الثورة التحريرية الجزائرية 1954-1962". مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث و المعاصر. قسم التاريخ و الآثار. جامعة منتوري قسنطينة، 2006/2005.

7- حبة، عفاف. "التعددية الحزبية و النظام الانتخابي دراسة حالة الجزائر". مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير. فرع قانون العام. جامعة بسكرة، 2005/2004.

8- جباري، كريمة. "الإصلاحات السياسية في الجزائر 1989-1997". مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التنظيم السياسي و الإداري. جامعة الجزائر، 2001.

9- رزيق، نفيسة. "عملية الترسيخ الديمقراطي في الجزائر و إشكالية النظام الدولاتي".مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة باتنة، 2009/2008.

10- شنين، مصعب. "أثر الاستقرار السياسي على التنمية السياسية في الجزائر". مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر في العلوم السياسية. تخصص تنظيم سياسي و إداري. قسم العلوم السياسية. جامعة ورقلة، 2013/2012.

11- طعيبة، احمد. "أزمة التحول الديمقراطي في الجزائر 1988-1994". مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر، 1998/1997.

12- طيلب، أحمد. "دور المعلومات في رسم السياسات العامة في الجزائر دراسة حالة المجلس الوطني الاقتصادي و الاجتماعي". مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في التنظيم السياسي و الإداري. قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة بن يوسف بن خدة، 2007/2006.

13- عروس، ميلود. "معوقات الممارسة السياسية في ظل التعددية في الجزائر1990-2006". رسالة مقدمة كجزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية. جامعة الحاج لخضر باتنة. قسم العلوم السياسية،2010/2009.

14- عزوف، نعيمة. "سياسة الوئام المدني بين المبدأ و الواقع".مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. قسم العلوم السياسية. جامعة الجزائر، 2006/2005.

15- عميرة، إسماعيل. "دور المؤسسة العسكرية في التنمية الاقتصادية للمجتمع الجزائري". مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع. جامعة الجزائر، 2009/2008.

16- فرميش، مليكة. " دور الدولة في التنمية: دراسة حالة الجزائر". بحث مقدم لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. قسم العلوم السياسية، 2012/2011.

17- كربوسة، عمراني. "الحركة الإسلامية في الجزائر: دراسة حركتي مجتمع السلم و الإصلاح الوطني". مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر، 2005/2003.

18- لخضاري، منصور. المؤسسة العسكرية و مسار التحول الديمقراطي في الجزائر. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر، 2005/2004.

19- مرزود، حسين. "الأحزاب السياسية و التداول على السلطة في الجزائر1989-2010". رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر 3، 2012/2011.

20- مرزوقي، عمر. "حرية الرأي و التعبير في الجزائر في ظل التحول الديمقراطي 1989-2004". مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر، 2005.

21- مشري، عبد القادر. النخبة الحاكمة في الجزائر(1989 -2002). رسالة دكتوراه،كلية العلوم السياسية و الإعلام. جامعة الجزائر يوسف بن خدة،2008.

22- معقافي، أسامة. "النخبة الحاكمة و مسار التحول الديمقراطي دراسة حالة تونس 1987-2010". مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية. جامعة الجزائر 3، 2011/2010.

23- مناع، العلجة. "التعددية الحزبية في الجزائر و دورها في البناء الديمقراطي". رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية . جامعة الجزائر، 2002/2001.

خامسا: الملتقيات و المحاضرات.

1- بن عمراوي، عبد الدين. " محاضرات في مقياس الإصلاحات السياسية في الجزائر". قسم العلوم السياسية: جامعة بومرداس، 2015/2014.

2- خلاف، فتاح. "تطور حركة الإصلاحات السياسية في الجزائر من 1989 إلى اليوم". ورقة بحث قدمت في الملتقى الوطني حول: الإصلاحات السياسية في الجزائر الواقع و الآفاق. جامعة تبسة، 22-23 أفريل 2013.

3- ماضي، عبد الفتاح. ورقة بحث قدمت في الملتقى الدولي حول: "التطوير البرلماني في الدول المغاربية". الجزائر. جامعة ورقلة، 15-16 فيفري 2012.

سادسا: مواقع الانترنيت.

1- التعديلات الدستورية : www.alg17.com/vb/threads/thread.4603/ ، تم الاطلاع على الموقع يوم 10 أوت 2015 على الساعة 23:00.

2- الجزائر في عهد شاذلي بن جديد: www.arabtimes.com.mixed/mixed3/doc78.htm، تم الاطلاع على الموقع في 10 أوت 2015 على الساعة 22:30.

3- الصيداوي، رياض. سوسيولوجيا الجيش و مخاطر التفكك: www.Riad-Sidaoui.net، تم تصفح الموقع يوم 21 ماي على الساعة 12:30.

2- المراجع باللغة الأجنبية.

أولا: الكتب.

1- B.Quandt, William. « Société et Pouvoir en Algérie ». Alger : Casbah éditions, 1991.

ثانيا: المجلات.

1- Garrido Vergara, Louis, "Elites, political elites and social change in modern societies". REVISTA DE SOCIOLOGÍA. 28, 2013

الفهرس.

مقدمة.....أ

الإشكاليات.....ب

الفرضيات.....ب

المناهج و الاقترابات.....ج-د

أسباب اختيار الموضوع.....هـ

أهداف الدراسة.....هـ

أدبيات الدراسة.....هـ-و

خطة الدراسة.....ز

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي والنظري لمبدأ دوران النخب.

تمهيد.....01

المبحث الأول: مبدأ دوران النخب و المفاهيم المرتبطة به.....02

المطلب الأول: مفهوم دوران النخب.....02

الفرع الأول: تعريف النخبة.....02

الفرع الثاني: المقصود بدوران النخب.....03

المطلب الثاني: المفاهيم المرتبطة بمبدأ دوران النخب.....04

المبحث الثاني: تصنيفات النخب.....06

المطلب الأول: تصنيف باريتو Pareto.....06

المطلب الثاني: تصنيف نادل Nadal.....07

المطلب الثالث: تصنيف رايت ميلز Wright Mills.....08

المبحث الثالث: الاتجاهات النظرية لدراسة النخبة.....09

المطلب الأول: الاتجاهات الكلاسيكية لدراسة النخبة.....09

الفرع الأول: الاتجاه التنظيمي لدراسة النخبة.....09

الفرع الثاني: الاتجاه السيكولوجي لدراسة النخبة.....11

الفرع الثالث: الاتجاه الاقتصادي لدراسة النخبة.....12

الفرع الرابع: الاتجاه النظامي لدراسة النخبة.....12

المطلب الثاني: الاتجاهات الحديثة لدراسة النخبة.....13

الفرع الأول: نظرية التعددية لروبرت دال Robert Dahl.....13

الفرع الثاني: نظرية الفئة المسيرة لريمون أرون Rymond Aron.....13

المبحث الرابع: نظريات دوران النخب و أهم محدداتها.....15

المطلب الأول: نظريات دوران النخب.....15

الفرع الأول: منظور الدوائر المغلقة للنخبة (الدوران الداخلي).....15

الفرع الثاني: منظور الدوائر المفتوحة.....17

الفرع الثالث: المنظور الواقعي.....19

المطلب الثاني: محددات دوران النخب داخل الأنظمة السياسية.....19

الفرع الأول: التعددية السياسية.....20

الفرع الثاني: الدستور الديمقراطي.....20

الفرع الثالث:الانتخابات الدورية.....21

الفرع الرابع:المشاركة السياسية.....22

الفرع الخامس: مقومات الحزب السياسي.....24

الفرع السادس: المحددات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمتغيرات الدولية.....24

خلاصة.....25

الفصل الثاني: النخبة الحاكمة في الجزائر من 1962 إلى 1989.

تمهيد.....26

المبحث الأول: جدلية العلاقة بين السياسي و العسكري في مرحلة التحرير الوطني.....27

المطلب الأول: مبادئ ميثاق أول نوفمبر.....27

الفرع الأول: أهداف بيان أول نوفمبر.....27

الفرع الثاني: موقف بيان أول نوفمبر 1954 من التعددية الحزبية آنذاك.....28

المطلب الثاني: مؤتمر الصومام.....29

المطلب الثالث: مخرجات مؤتمر طرابلس.....33

الفرع الأول: تأسيس مؤتمر طرابلس.....33

الفرع الثاني: مخرجات مؤتمر طرابلس.....34

المبحث الثاني: طبيعة النخبة الحاكمة في عهد بن بلة و علاقتها مع المعارضة.....35

المطلب الأول: النخبة الحاكمة في عهد بن بلة.....35

الفرع الأول: الحكومة في عهد بن بلة.....35

الفرع الثاني: مكتب جبهة التحرير الوطني.....37

المطلب الثاني: طروحات المعارضة حول فكرة التداول على السلطة.....37

الفرع الأول: المقصود بالمعارضة السياسية.....38

الفرع الثاني: المعارضة السياسية في عهد بن بلة.....39

الفرع الثالث: ردود فعل النخبة الحاكمة على المعارضة القائمة.....40

المبحث الثالث: النخبة الحاكمة في الجزائر في فترة حكم هواري بومدين من 1965 إلى 1978.....41

المطلب الأول: المؤسسة العسكرية و السلطة في فترة حكم هواري بومدين.....41

الفرع الأول: حركة 19 جوان و تربع مجلس الثورة هرم السلطة.....41

الفرع الثاني: السلطة التنفيذية في عهد هواري بومدين (مؤسسة الرئاسة).....42

الفرع الثالث: المؤسسة العسكرية في فترة حكم هواري بومدين.....43

المطلب الثاني: نظام الحزب الواحد في عهد هواري بومدين.....44

الفرع الأول: المقصود بنظام الحزب الواحد.....44

الفرع الثاني: مكانة نظام الحزب الواحد في ظل عهد هواري بومدين.....45

المبحث الرابع: النخبة الحاكمة في الجزائر في عهد الشاذلي بن جديد.....46

المطلب الأول: حيثيات وصول الشاذلي بن جديد إلى الحكم.....46

المطلب الثاني: حزب جبهة التحرير الوطني و المؤسسة العسكرية في فترة الشاذلي بن جديد.....47

الفرع الأول: حزب جبهة التحرير الوطني في فترة الشاذلي بن جديد.....47

الفرع الثاني: المؤسسة العسكرية في عهد شاذلي بن جديد.....49

المطلب الثالث: طبيعة المعارضة في فترة حكم شاذلي بن جديد و أثرها في آليات ممارسة السلطة....50

الفرع الأول: المعارضة داخل النظام السياسي.....50

الفرع الثاني: المعارضة خارج النظام السياسي.....51

المطلب الرابع: العوامل الداخلية و الخارجية وأثرها في إقرار دستور 1989.....53

الفرع الأول: العوامل الداخلية.....53

الفرع الثاني: العوامل الخارجية.....56

المبحث الخامس: موقع دوران النخب في النخبة الحاكمة في الجزائر من 1962 إلى 1989.....57

المطلب الأول: آليات دوران النخب في فترة أحمد بن بلة.....57

المطلب الثاني: آلية دوران النخب في فترة حكم هواري بومدين.....58

المطلب الثالث: آليات دوران النخب في عهد شاذلي بن جديد بعد 1978.....60

خلاصة و استنتاجات.....63

الفصل الثالث: التحولات السياسية في الجزائر بعد 89 و أثرها على النخبة الحاكمة.

تمهيد.....64

المبحث الأول: أهم إصلاحات دستور 23 فيفري 1989.....65

المطلب الأول : تعريف الإصلاح السياسي و التحول الديمقراطي.....65

المطلب الثاني: الإصلاحات على مستوى حزب جبهة التحرير الوطني و السلطات الثلاث.....66

الفرع الأول: الإصلاحات على مستوى حزب جبهة التحرير الوطني.....66

الفرع الثاني: طريقة عمل السلطات الثلاث (السلطة التنفيذية، التشريعية، القضائية.).....69

المطلب الثالث: التعددية السياسية و الحزبية في دستور 1989.....71

المطلب الرابع: أهم قوانين الإصلاح السياسي التي أقرها دستور 1989.....74

الفرع الأول: قانون الأحزاب.....74

الفرع الثاني: قانون الإعلام.....75

الفرع الثالث: قانون الانتخابات في 7 أوت 1989.....75

المبحث الثاني: الأزمة الأمنية و الاقتصادية في الجزائر وأثرها على استقرار النخبة الحاكمة.....78

المطلب الأول: حيثيات الأزمة الأمنية في الجزائر.....78

الفرع الأول: أسباب الأزمة الأمنية في الجزائر.....78

الفرع الثاني: طريقة تعامل النظام مع الدوران الخارجي للنخب.....79

المطلب الثاني: المؤسسات المسيرة للفترة الانتقالية.....81

الفرع الأول: المجلس الأعلى للدولة.....81

الفرع الثاني: المجلس الاستشاري.....82

الفرع الثالث: سياسة بوضياف المنتهجة.....82

المطلب الثالث: انتخابات 1995 و وصول اليمين زروال إلى الحكم.....83

الفرع الأول: انتخابات 16 نوفمبر 1995.....83

المطلب الرابع: المشروطية المالية والاقتصادية لصندوق النقد الدولي وأثرها على منظومة الحكم في الجزائر.....86

الفرع الأول: إعادة تكييف الاقتصاد الجزائري من قبل صندوق النقد الدولي و أهم الاتفاقيات المبرمة بينهما.....86

الفرع الثاني: تأثير المشروطية المالية لصندوق النقد الدولي على مبدأ دوران النخب.....88

المبحث الثالث: مرحلة حكم عبد العزيز بوتفليقة و طبيعة النخبة الحاكمة.....89

المطلب الأول: انتخابات 1999 و وصول بوتفليقة إلى الحكم.....89

الفرع الأول: استقالة اليمين زروال و وصول بوتفليقة إلى الحكم.....89

الفرع الثاني: المواقف الوطنية و الدولية جراء وصول بوتفليقة إلى الحكم.....90

المطلب الثاني: برامج و مضمون الإصلاحات الدستورية في فترة عبد العزيز بوتفليقة.....91

الفرع الأول: برامج عبد العزيز بوتفليقة 92

أولا: قانون الوئام المدني.....92

ثانيا: قانون المصالحة الوطنية.....93

الفرع الثاني: مضامين الإصلاحات الدستورية في فترة عبد العزيز بوتفليقة.....95

أولا: تعديل الدستور سنة 2002.....95

ثانيا: تعديل الدستور لسنة 2008.....95

ثالثا: الإصلاحات السياسية ما بين 2011 حتى 2014.....96

المطلب الثالث: بنية النخبة الحاكمة في عهد عبد العزيز بوتفليقة.....99

الفرع الأول: مؤسسة الرئاسة في عهد عبد العزيز بوتفليقة.....99

الفرع الثاني: المؤسسة العسكرية في فترة عبد العزيز بوتفليقة.....101

المبحث الرابع: موقع دوران النخب في النخبة الحاكمة في الجزائر من 1992 إلى يومنا.....102

المطلب الأول: مبدأ دوران النخب في فترة كل من بوضياف و علي كافي و زروال.....102

المطلب الثاني: مبدأ دوران النخب في فترة حكم عبد العزيز بوتفليقة.....104

خلاصة.....109

الخاتمة.....110

الملاحق.....112

قائمة المراجع.....135

الفهرس.....144